



نشاط المرأة السياسي في الإمارات والبحرين والكويت

منى عباس فضل

باحثة وكاتبة من البحرين

جميع حقوق النشر 2008 محفوظة لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

المكتب الإقليمي للدول العربية - اليونيفم

صندوق بريد: 830896 عمان - الأردن 11183

هاتف: 00962-6-5200060

فاكس: 00962-6-5678594

بريد إلكتروني: admin.jordan@unifem.org

موقع إلكتروني: www.unifem.org

لا يجوز تصوير أو إعادة طبع وإنتاج أي جزء من هذه المادة
من غير إذن مسبق من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
اليونيفم. جميع حقوق الطبع محفوظة 2008

الآراء والتفسيرات والنتائج التي يحتويها هذا الدليل تعبر عن وجهة نظر الباحثين والباحثات
ولا تعبر بالضرورة عن رأي صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة - اليونيفم.

تم الطبع في الأردن

2008

التنسيق والتصميم: مطبعة الأجيال

الغلاف: حنين ارناؤوط



مقدمة

حققت المرأة الإماراتية، البحرينية والكويتية خلال العقد المنصرم العديد من الانجازات الكبيرة في شتى المجالات الاجتماعية والصحية الاقتصادية والثقافية والسياسية. فدستور الدول يعتمد حرية الرأي واحترام حقوق الإنسان والمساواة بين المواطنين والمواطنات وتشجيع القطاع الخاص ليأخذ دوره في العملية التنموية، حيث تم إصدار العديد من القوانين والتشريعات الداعمة لهذا التوجه.

وبما أن الإنسان هو هدف التنمية الشاملة وأدواتها فقد هدفت كل الخطط وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تقدمها الدولة إلى تحسين مكانتها وإحداث التغيير في المحيط الاجتماعي والإنتاجي وأن يكون لها دوراً فاعلاً ومؤثراً في المجتمع.

لقد سعى صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (المكتب الإقليمي للدول العربية) منذ تأسيسه عام ١٩٩٤ أن يصبح مؤسسة تعليمية تركز على أهمية التعلم من التجارب وتبادل الخبرات، وركز على تطوير القدرات الفنية والموارد الذاتية ليكون مؤهلاً للقيام بهذا الدور الرائد لخدمة قطاع التنمية والنوع الاجتماعي في المنطقة العربية. ومن هذا المنطلق فقد كرس الصندوق جهوده من أجل تطوير قاعدة معرفية للتأثير على عملية إدماج قضايا المرأة والنوع الاجتماعي في السياسات المتبعة من خلال محاور اهتمام الصندوق الرئيسة والتي تؤكد على تمكين المرأة اقتصادياً وتعزيز حقوقها الإنسانية ودعم القدرات المؤسسية في مجالات التخطيط الجندي وإدماج النوع الاجتماعي في إدارة الحكم. حيث يعزز هذا المنظور إدماج المرأة في التنمية كعنصر فاعل لإنجاح مشاركتها بالاعتماد على الذات. ويهدف صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونيفم) إلى المساهمة في تطوير القدرات والمهارات الوطنية الخاصة بالمرأة والبناء المؤسسي لدمج مفهوم النوع الاجتماعي في خطط التنمية.

إن هذه الدراسة لتعد من الدراسات الريادية التي تهدف إلى تسليط الضوء على وضع المرأة الخليجية في ضوء منهاج عمل بيجين، وما أنجز في مجال دمجها في خطط التنمية حتى الآن، ولمعرفة إلى أي حد ومدى نجحت خطط التنمية في تحسين واقع المرأة الخليجية وتغييرها إلى الأفضل، وتوفر هذه الدراسة أيضاً المؤشرات الدالة على الجندر في محاور الاهتمام ذات الأولوية للمرأة الخليجية مع التركيز على الفجوة النوعية حيث تشكل المؤشرات الوطنية الدالة على الجندر إحدى أهم الوسائل التي يستطيع بواسطتها واضعو الخطط وصانعو القرار قياس اللامساواة بين النوع. كما توفر تلك المؤشرات المعلومات التي ينطلق منها أخصائيو وأخصائيات الجندر للمطالبة بالسياسات التي تؤدي على الأرجح إلى مساواة أكبر بين النوع.

نتمنى أن تشكل هذه الدراسة إضافة، ولو متواضعة، في عملية التطوير، ويتقدم صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونيفم) بالشكر للباحثة منى عباس فضل على إعداد هذه الدراسة حول تقييم وضع المرأة الخليجية.

انشار أحمد

نائبة المدير الإقليمية
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
المكتب الإقليمي للدول العربية

مقدمة المؤلفة

تهدف هذه الدراسة إلى التحقق والكشف عن حقيقة واقع البيئة السياسية التي تنشط فيها البحرينيات والكويتيات والإماراتيات سياسياً، وذلك في ضوء ما طرأ على المجتمعات المحلية من تغيرات وتحولات على واقعها الاقتصادي والاجتماعي فضلاً عن أنظمتها السياسية ومؤسساتها الرسمية والأهلية.

ثمة ما يمكن للباحث الاستفادة منه في سعيه إلى التعرف على الجوانب التفصيلية لذلك النشاط عبر مسيرته التاريخية، خصوصاً وهناك قلة من المصادر التاريخية النوعية التي تتعرض إلى تحليل هذه المسيرة في إطار تطور علاقتها وتفاعلها مع الواقع السياسي لهذه المجتمعات، هذا مع أخذ الاعتبار ندرة ما كتبه رائدات هذا النشاط عن تجاربهن بكل ما تضمنته من مظاهر سلبية وإيجابية.

تسعى هذه الدراسة بشكل أساسي في أبرز جوانبها إلى تعريف البرلمانيات والناشطات على تاريخ النشاط السياسي للمرأة في البحرين والكويت والإمارات ومظاهر هذا النشاط حالياً، بغية تقديم الدعم والمساندة لهن لمعرفة طبيعة الواقع الذي ينشطن فيه، فكان أن ركزت على أوضاع الحركة النسائية في المجال السياسي وتجربة المرأة وموقعها في العملية الانتخابية والحياة التشريعية، فضلاً عن التعرض إلى العوامل التي ساعدتها على خوض هذا المجال، وما حدث من تطور على مستوى الحقوق التشريعية والمدنية لها، وما أتيج لها من فرص للتعليم والمشاركة في سوق العمل، إضافة إلى التعرف على الجوانب المضيئة والنواقص التي تعاني منها البيئة السياسية وموقف القوى الاجتماعية المتشددة والجماعات السياسية الأخرى، كل ذلك بهدف تعزيز الدافعية والحافز لبذل المزيد من الجهود من أجل تحقيق الذات وفرض وجود أوسع للمرأة في الحياة العامة، فما تحقق في المحصلة النهائية يضاف إلى رصيد النساء الخليجيات عامة، لاسيما وإن أدركنا حقيقة أن عملية التغيير ما هي إلا نتاج تراكمات متتالية تمت عبر المراحل التاريخية والتي يستوجب على المرأة أن تكون حاضرة فيها وفاعلة.

لا أدعي الكمال في هذه الدراسة، إنما هي نافذة من النوافذ للتعرف على واقع النشاط السياسي للخليجيات، وهي تعبر عن وجهة نظري ورؤيتي ومواقفي الحياتية والسياسية ومنهجي في التفكير والتحليل الذي لا يمكنني التجرد عنه كأداة بحثية، وهي -أي الدراسة- قابلة للاتفاق أو الاختلاف معها أو تدعيمها بمزيد من البحث الرصين المدعم بالبيانات والمعلومات. لقد واجهت في إعدادها العديد من التحديات المتعلقة بقصر الفترة الزمنية المتاحة، مما أثر على بعض جوانب التعمق في التحليل، خصوصاً وإن موضوعها متشعب وله علاقة وطيدة ومباشرة بمفهوم ذي أبعاد إشكالية حول النشاط السياسي نفسه وعلاقته بقضايا السلطة وممارستها أو معارضتها، فضلاً عن مسألة الحقوق والواجبات وتأثير نشاط الجماعات والمؤسسات والاعتراف بالحقوق السياسية واعتناق الأفكار وممارسة حرية التعبير والانتخاب والترشح والانتماء إلى الأحزاب والمنظمات السياسية والرقابة على سياسيات الحكومات وما إلى ذلك، يضاف إليها إشكالية تعاطي مجتمعاتنا المحلية مع مفهوم النوع الاجتماعي وتعدد أدوار المرأة في المجتمع، فالتطرق إلى هذه القضايا الإشكالية يعني ما يعنيه من أهمية استحضار الأدوات العلمية والموضوعية في عملية الدراسة والتحليل.

أما التحديات الأخرى فتمثلت في تشتت البيانات والمعلومات النوعية المتاحة والمتعلقة بمظاهر النشاط السياسي للخليجيات، فمع توافر الكم الهائل المعروض منها، إلا أن هناك مراحل تاريخية مبتسرة وتندر فيها تلك البيانات ولا تتناولها الدراسات وكأن المرأة لم تكن موجودة أصلاً، ما يعني أن هناك قصوراً يتعلق بدور مراكز الدراسات والأبحاث في المنطقة التي لا تزال تفتقر إلى تزويد الباحث بأحدث الإحصاءات والبيانات الدقيقة والمتسلسلة والمعالجة بصورة علمية تساعد الباحث على التعمق في عملية التحليل والاستنباط، وربما يعود هذا الأمر في أحد جوانبه إلى ضعف الشفافية في الإفصاح عن المعلومات والبيانات من قبل الجهات الرسمية.

إلى هنا، ستبقى الدراسة جهداً إضافياً لما بدأه باحثون آخرون، كما إنها منطلق للبدء في دراسات وبحوث متتالية تساهم في تطوير مظاهر النشاط السياسي للخليجيات، كما تدعم نشاط البرلمانيات والناشطات السياسيات والقيادات النسائية في مواقع صنع القرار، لاسيما مع اتساع رقعة التحديات التي تواجهها مجتمعاتنا مع المجتمعات الإنسانية الأخرى، والتي تستوجب أن يكون للمرأة فيها دوراً وحضوراً في الحياة العامة وتمثيلاً في جميع مواقع صنع القرار.

منى عباس فضل

الفهرس

البيان	الصفحة
مقدمة	٢
مقدمة المؤلفة	٥
النشاط السياسي للخليجيات-القضية	٩
الفصل الأول: مسيرة النشاط النسائي الخليجي	٢٤-١٥
- مملكة البحرين	١٧
- دولة الكويت	٢٠
- دولة الإمارات	٢٢
الفصل الثاني: مظاهر التغيير لواقع النساء الخليجيات	٢٩-٢٥
- المتغير التشريعي	٢٧
• الحقوق السياسية والمدنية للبحرينيات	٢٨
• الحقوق السياسية والمدنية للكويتيات	٣٠
• الحقوق السياسية والمدنية للإماراتيات	٣١
- المتغير التعليمي	٣١
• للمرأة في البحرين	٣٢
• للمرأة في الكويت	٣٣
• للمرأة في الإمارات	٣٤

٣٤	- متغير الواقع الاقتصادي
٣٥	• للمرأة في البحرين
٣٧	• للمرأة في الكويت
٣٧	• للمرأة في الإمارات
٣٨	- خلاصة
٨٢-٣٩	الفصل الثالث: مظاهر التغيير لنشاط المرأة السياسي
٤٣	- تمهيد
٤٥	- النظام السياسي في البحرين
٤٨	• مشاركة البحرينيات في صنع القرار والقيادة
٥٠	• مشاركة البحرينيات في مجلس الشورى
٥٢	• مشاركة البحرينيات في انتخابات ٢٠٠٢
٥٣	• مشاركة البحرينيات في انتخابات ٢٠٠٦
٥٧	- خلاصة
٦٠	- النظام السياسي في الكويت
٦٤	• مشاركة الكويتيات في صنع القرار والقيادة
٦٦	• مشاركة الكويتيات في انتخابات ٢٠٠٦
٦٧	• مشاركة الكويتيات في انتخابات ٢٠٠٨
٧٠	- خلاصة
٧٢	- النظام السياسي في الإمارات
٧٥	• مشاركة الإماراتيات في صنع القرار والقيادة
٧٦	• مشاركة الإماراتيات في انتخابات ٢٠٠٦
٧٨	- خلاصة
٨٠	الختام
٨٣	المصادر والمراجع

النشاط السياسي للخليجيات القضية

يمكن القول، بأن تبلور مفهوم تمكين المرأة السياسي قد تم ترسيخه في سياقات العمل على تنفيذ الدول والمنظمات الأهلية لمقررات مؤتمر بيجن^١، كما اتسع نطاق الاهتمام بقضاياها الإنسانية والاجتماعية في مجالات التنمية وعلى مختلف المستويات الرسمية والأهلية في ظل المتغيرات المتسارعة الاقتصادية والسياسية التي حدثت على المجتمعات الإنسانية وفرضت نفسها على الواقع، خصوصاً وإن تلك المتغيرات قد أثرت بصورة شاملة في أنظمة المجتمعات التي اتجه بعضها نحو منحى النهج الإصلاحي الانتقالي الذي يسوده طابع النظام الديمقراطي أو شبه الديمقراطي بما تتجاذبها - أي المجتمعات - من صراعات وتباينات بفعل العوامل الداخلية والخارجية التي تمثل تحدياً جوهرياً لها في سبيل إنجاز خططها وبرامجها التنموية المستدامة في زمن العولة، حيث بات الوضع يتطلب أكثر من أي وقت مضى مساهمة وشراكة حقيقية للنوع الاجتماعي القادر على تأدية الأدوار المتعددة التي تتطلبها أهداف الألفية التنموية وإعادة بناء المجتمعات.

إن عملية التغير المتلاحقة والسريعة الوتيرة وبما اتسمت به مظاهر العولة من إفرازات اقتصاديات السوق الحر، فضلاً عن انهيار المنظومة الاشتراكية وسيادة سياسة القطب الواحد وبروز مشروع ديمقراطية الشرق الأوسط وما أحدثته الثورة المعلوماتية والاتصالية، قد تمخضت جميعها عن تحولات كمية ونوعية في المجتمعات الخليجية في إطار تكويناتها المتباينة وأثرت بدورها على اتجاهات الأفراد ومواقفهم من قضايا حقوق المرأة وتمكينها من ممارسة دورها في المجتمع، فطُرحت بناءً على ذلك مشاريع الإصلاح بعد فترة سادها الخمول السياسي أو عدم الاستقرار الأمني، ولعلنا ندرك أن ارتكاز تلك المشاريع قد استند في الجوهر على ما استندت عليه أغلب مشاريع الإصلاح الديمقراطي في المنطقة العربية، من قيم الممارسة الديمقراطية وما تضمنته من مفاهيم المواطنة والمساواة والعدالة والتنمية ونمو مؤسسات المجتمع الأهلي والأحزاب السياسية والمطالبة بمنح المرأة كامل حقوقها السياسية.

وكنيجة لهذا الواقع، نالت المرأة في البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة بعضاً من نصيبها في عملية التحولات نحو الممارسة الديمقراطية، فحققت لها الإنصاف في بعض مناحي الحياة العامة، ومنحت كامل حقوقها السياسية في بعض المجتمعات، وتصدرت قضيتها استراتيجيات التنمية الوطنية وتطوير التشريعات الداعمة لأوضاعها الجديدة وتمكينها في مجالات التعليم والعمل والمشاركة السياسية، فكانت الانطلاقة بالدعم الدستوري في بعض الأنظمة السياسية بإنشاء الآليات والهيئات الرسمية وغير الرسمية التي تعنى بتمكين النساء أو من خلال الانضمام إلى عدد من الاتفاقيات الدولية الخاصة بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو)، أو عبر حضورها في الفعاليات والمؤتمرات الدولية والإقليمية والخليجية، مما أعطى لهذا الدعم بعداً قوياً وحافزاً للنساء

١ جاء إعلان بيجن ١٩٩٥، بتأكيد التزام الحكومات المشتركة في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في الصين بما يلي: «نحن الحكومات نؤكد مجدداً التزامنا بتساوي النساء والرجال في الحقوق والكرامة والإنسانية المتأصلة وسائر المقاصد والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولاسيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل فضلاً عن إعلان القضاء على العنف ضد المرأة وإعلان الحق في التنمية.

في مجالات التنمية، فجاءت البداية على مستوى البحرين بطرح ميثاق العمل الوطني^٢ الذي اشتمل على ضمانات للحريات الشخصية والمساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات ثم تبلور بتعديل الدستور في ٢٠٠٢ فمنحت المرأة الحق المتساوي مع الرجل في الحقوق السياسية وغيرها، والذي على أثره خاضت المرأة البحرينية لأول مرة تجربتها الانتخابية في الاستفتاء على الميثاق ثم الانتخابات البلدية والتشريعية في ٢٠٠٢ و ٢٠٠٦.

أما في دولة الكويت فمنحت النساء حقهن السياسي متساوياً مع الرجال في ٢٠٠٦، وعلى إثره أيضاً خاضت المرأة الكويتية انتخابات مجلس الأمة في أغسطس في ٢٠٠٦، بترشح (٢٨) مرشحة لم تقفز منهن أي واحدة، ثم تأهلت لخوضها ثانية في مايو ٢٠٠٨ حيث مثلت النساء الكويتيات ما نسبته (٥٦,٧%) من مجموع الناخبين بحسب الإحصاءات الرسمية الكويتية وترشحت (٢٧) امرأة من جميع الفئات والقطاعات، ولم تقفز مع ذلك أي من المترشحات في هذه الانتخابات.

بالنسبة للمرأة في دولة الإمارات العربية المتحدة، فقد صدر قرار في أغسطس ٢٠٠٦، بأن يتم انتخاب نصف أعضاء المجلس الوطني الاتحادي الذي يعد (بمثابة برلمان لاتحاد الإمارات العربية المتحدة) بحسب دستور الإمارات، وذلك عن طريق الانتخاب الذي يجري وفق آلية محددة، فسمح فيه للنساء بالتصويت والترشح وخوض المنافسة في الانتخابات لأول مرة، على الرغم من عدم وجود حصة تضمن لهن التمثيل في المجلس، ففازت واحدة منهن من أبوظبي فقط، بينما عينت ثمان أخريات من الإمارات الأخرى، يشار إلى أن طبيعة هذا المجلس استشاري من الناحية التشريعية ورقابي في أن.

من هنا يمكن القول أن نشاط النساء الخليجيات في المجال العام وموقعهن في العملية الإصلاحية عامة، يعد حديث العهد ووليد تراكم للحراك التاريخي لهذه المجتمعات وبما تتميز به من عناصر متعددة ومتشابهة من الظروف الاقتصادية والاجتماعية. وما يعكسه الواقع السياسي المحلي والخارجي من مؤثرات تتداخل مع ما يتعرضن له النسوة من تشبئة اجتماعية، وما تشربن به من أفكار ومبادئ تكسبهن الاتجاهات والمهارات والمعارف التي تؤهلن لمزاولة أنشطتهن والقيام بأدوارهن، لاسيما وإن مظاهر تلك الأنشطة قد تأثرت ولا تزال بصورة أو أخرى بعوامل الدين ومخزون الثقافة السائدة والقيم والأعراف التي شكلت سلوكهن ومواقفهن العامة، كما أفسحت لهن فرصاً ومجالات للحضور والمشاركة، مع الأخذ بالاعتبار أن علاقتهن بالنشاط العام هي علاقة مكتسبة تراكت من خلالها خبرتهن بالممارسة والاندماج بأفراد المجتمع، وهذا ما يقود إلى أهمية التعرف على مسيرة تاريخ النشاط النسائي في هذه المجتمعات بصورة عامة من خلال بنيتها وعناصرها ومكوناتها، وذلك للكشف عن طبيعة عملية التحول والتفاعل والنشاط.

٢ ميثاق العمل الوطني لدولة البحرين، الفصل الأول: المقومات الأساسية للمجتمع صفحة ١٥. طرح الميثاق في عام ٢٠٠٠ وتم الإقرار الشعبي عليه بنسبة ٩٨,٤%.

٣ طرح أول دستور للبحرين عام ١٩٧٣، والذي كان فيه القانون الانتخابي يقتصر ممارسة الحق السياسي على الرجال فقط، ثم عدل الدستور في ١٤ فبراير ٢٠٠٢ واختلف على آلية تعديله، وقد منح حقوقاً سياسية متساوية بين النساء والرجال.

٤ أنظر موقع آرام: <http://www.aaramnews.com/website/39185NewsArticle.html>

٥ أنظر موقع دنيا الوطن: <http://pulpit.alwatanvoice.com/content-74177.html>

وبالقدر الذي استلهمت فيه بعض المنظمات السياسية والأهلية والقوى الاجتماعية في كل من البحرين والكويت والإمارات أسس مشاريع الإصلاح السياسي، وما جاءت به من قيم - وإن بشكل نسبي - في أطر أنظمتها السياسية الداخلية وهياكلها التنظيمية وبرامجها السياسية والاجتماعية والثقافية، التي أثرت بدورها على سلوك الأفراد واهتماماتهم ومواقفهم تجاه قضايا المجتمع وتحديثه عامة وتجاه تمكين المرأة خاصة، إلا أن بعضها الآخر كان ولا يزال يعاني من قصور في تعاطيه مع هذه المفاهيم والقيم، خصوصاً بما له من صلة بتمكين النساء سياسياً وإدماجهن في عملية التنمية المستدامة والتغيير، إذ يشير المحللون: «إلى وجود تقدم متحقق في مجال نشاط المرأة، لاسيما في برلمانات ومجالس منطقة الخليج والشرق الأوسط بشكل عام، بيد أن هذا التقدم يعد بطيئاً للغاية، وصلته بالواقع العملي ضعيفة ولا يتناسب مع العصر»^٦

لا شك إن وراء تلك النواقص والقصور، أسباب عديدة ومتنوعة لها علاقة بطبيعة الأنظمة السياسية والاجتماعية ومدى استعدادها للتفاعل مع مستويات التغيير، فضلاً عن الثقافة السائدة ومنظومة الأعراف والقيم والعادات والتقاليد، التي تتفاعل وتتقاطع مع مواقف تيارات الإسلام السياسي، فتعمل على بلورة وتشكيل مواقف تلك المنظمات والقوى، وتؤثر بالتالي على أدائها وبرامجها وتفاعلها مع قضايا المجتمع وخطط التنمية وإشراك النساء وإدماجهن في الشأن السياسي والحياة العامة، آخذين في الاعتبار ما تمثله أدوار هذه المنظمات والقوى السياسية والاجتماعية من أهمية بالغة من خلال ما يقوم به أعضاؤها من نشاط يساهم في تحديد مسارات عملية التنمية والتحديث التي يتم السعي إلى تحقيقها وإحداثها في المجتمعات المحلية.

من جهة متصلة، يشير علماء الاجتماع عند تشخيص الواقع، إلى أهمية إدراك طبيعة الفوارق الثقافية السائدة وتأثيرها على المنظمات والأفراد، فضلاً عن النظم والتشريعات والسياسات القائمة ونتائجها على بلورة المواقف العامة، وما أدل على ذلك من بروز بعض الظواهر أثناء الانتخابات البحرينية في استنكاف أي من القيادات النسائية الدينية للترشح في انتخابات ٢٠٠٢ و ٢٠٠٦ التزاماً بمواقف المرجعيات الدينية ومؤسساتها التي لا تحبذ مشاركتهن السياسية، فضلاً عما حدث أثناء انتخابات مجلس الأمة الكويتي في مايو ٢٠٠٨، حيث حرصت إحدى المرشحات على عدم إظهار صورتها للناخبين واكتفت بإظهار عينها فقط من بين نقاب، ودعت النساء في برنامجها الانتخابي إلى تجنب ضوء الديمقراطية كي لا تظهر صورتهم وصوتهم في المجتمع، مؤكدة أن برنامجها الأساسي يدعو المرأة إلى العودة إلى البيت، كما أعلنت عن نفسها كمرشحة في اللوحات الإعلانية بمرجع تكسوه مساحة بيضاء فارغة من صورتها رغم تأكيد القانون الانتخابي الكويتي على أهمية الإعلان بإثبات الهوية الخاصة، كما غابت الرؤية الحقوقية والسياسية من برامج المرشحات الإماراتيات وتطابق خطابهن مع الخطاب الرسمي وأخذت مشاركتهن بعداً اجتماعياً ورعائياً فيما يتعلق بقضايا النساء.

إضافة إلى ما سبق، فإنه من المهم تتبع طبيعة المتغيرات التشريعية والقانونية والتعليمية والاقتصادية والسياسية المتعلقة بواقع نشاط النساء، وما طرأ على المجتمعات المحلية لمملكة البحرين ودولة الكويت ودولة الإمارات

٦ أندرسون جونسون الأمين العام لاتحاد البرلماني الدولي، أنظر موقع <http://www.aaramnews.com/website/39185NewsArticle.htm>

٧ علي أحمد الديري، المرأة في الانتخابات الكويتية، الوقت، عدد ٨٣٨، ٨ يونيو ٢٠٠٨.

العربية المتحدة من تغير نسبي، وفي مستويات تفاعله مع عناصر الثقافة السائدة والدين ومنظومة الأعراف والتقاليد، وذلك لما تشكله هذه المجتمعات من نموذج حي لتفاعلات عملية التحول والتغير ذاتها، وبالتالي فإن ذلك يتطلب دراسة أثر هذه المتغيرات على الواقع وعناصره، وما يتركه من آثار على الموقف تجاه تمكين النساء ومشاركتهن في النشاط البرلماني. ولعل في إشارة أحد المحللين للانتخابات الكويتية ما يؤكد على دور وأثر الجانب الثقافي إذ يقول: "أنفر من تلك الأفكار والمعالجات التي ترد أسباب الأزمة والانحدار لدينا، إلى قانون هنا أو لائحة هناك، وكأن كل آلامنا ومعاناتنا متوقفة على ذلك، فالمسألة أكبر وأعمق من تشريع، بل هي كامنة في العقول المسطحة وآلية التفكير المختلة التي تدير شؤوننا الإدارية والتنمية... أضحك كثيراً حين يقولون إن حقوق المرأة اكتملت بممارسة حقوقها السياسية، في حين أن حقوقها مرتبطة بثقافة ورؤية مجتمع مازال ذكورياً حتى النخاع".^٨

لذا نجد أنه من الضروري تقصي حقيقة هذا التغير ومستوياته، بالكشف عن تأثير الثقافة السائدة في كل من المجتمع البحريني والكويتي والإماراتي، ومحاولة استجلاء أثر ذلك الجانب في ترسيخ مفهوم النوع الاجتماعي وتعزيز تمكين النساء وإدماجهن في صنع القرار ومشاركتهن في مختلف الميادين وعلى جميع مستويات، وعملية التقصي لا تقتصر فقط على فحص القوانين والتشريعات المحلية رغم أهميتها، إنما لابد من استكمالها بدراسة العوامل الأخرى المتداخلة والمتباينة في شبكة علاقاتها وتفاعلها على مستوى الجماعات والقوى الاجتماعية والسياسية، الرسمية منها والأهلية، المعنية بمفهوم تمكين النوع الاجتماعي من خلال مشاركة النساء السياسية وفي الشأن العام، ذلك في إطار ثقافة المجتمع وتفاعلها مع الجوانب الاقتصادية والسياسية وتغلغل مفاهيم السوق الحر وسيادة العولمة وتحديات الثورة التكنولوجية والاتصالية التي أثرت تأثيراً كبيراً نوعياً على طبيعة التغيرات والتطورات والمواقف والاتجاهات، بما خلفته من آثار نوعية على الجوانب الثقافية والاجتماعية للأفراد.

وعليه، لابد من تركيز النظر في الجانب التكويني لطبيعة نشأة النظام السياسي والاجتماعي في هذه المجتمعات والآليات التي تحكم حراكها من خلال التطرق إلى المتغيرات التشريعية والقانونية والتعليمية والاقتصادية والسياسية، وفحص خصائص تلك المتغيرات واتجاهاتها المؤثرة على النشاط البرلماني للنساء، إضافة إلى تحديد المعوقات التي تتعرض إليها، والكشف عما إذا كانت هي نفسها تمثل عناصر إعاقة في طريق تمكين النوع الاجتماعي أم لا، لاسيما وإننا ندرك أهمية الوعي والثقافة وأثرهما العميق على مستوى استيعاب مفاهيم الديمقراطية التي تنادي بمساواة النساء بالرجال في الحقوق والواجبات وتجسيدها، فضلاً عن تمكين المرأة وإدماجها في الشؤون العامة وتحفيزها على ممارسة أنشطتها المجتمعية بفاعلية، خصوصاً في مستويات اتخاذ القرار والسلطة التشريعية.

لقد بينت التجارب الانتخابية البحرينية منها والكويتية والإماراتية التي جرت في السنوات الأخيرة، بحسب بعض الخبراء والمتابعين، على وجود استعداد نسبي ومتفاوت في استيعاب إحداث التغيير في النظم والتشريعات والإجراءات، فضلاً عن إشراك النساء في مواقع صنع القرار وإدماجهن في الشأن العام، بيد أن ذلك لا يخفي على الباحث وجود قصور كبير في إيصال النساء إلى مواقع سلطة القرار في البرلمانات، وإن وصل بعضهن فإن الملفات التي تتناولها البرلمانيات غالباً، ما تتعرض للتهميش أو عدم التعاطي الجدي معها أو تعكس أولويات النظم السياسية دون النظر إلى أولوية جوهر التغيير، ما يستوجب إعادة النظر إلى هذه التجارب بعين الفحص والتدقيق.

في السياق وانطلاقاً من أعلاه، يجوز طرح السؤال، عما إذ كان واقع النشاط النسائي السياسي في البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة، وفي ظل ثقافة المجتمع ومنظومة أعرافه وقيمه وتقاليد، ومطبعة أنظمتها السياسية والاستراتيجيات الرسمية وما تتسم به أحياناً من تردد في تجاوز الواقع، يتناسب مع السعي إلى تحقيق أهداف القضايا الأساسية الأربعة التي يركز عليها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة اليونيفيم أم لا؟ خصوصاً وإن هذه القضايا تتناول حقوق وأمن المرأة الاقتصادي ووجود إدارة حكم وقيادة وبناء للسلام، فضلاً عن تحقيق حقوق المرأة الإنسانية ومكافحة العنف ضدها وتحقيق تقدم على مستوى تعاملها مع التكنولوجيا والمعلومات، مع الأخذ في الحسبان ما أسلفناه، من أن عملية مشاركة المرأة العربية في الحياة العامة ما تزال بطيئة ومحدودة وإن القرارات وإدارة حكم النساء محدود نسبياً، وهي لا تزال محصورة في اتخاذ القرارات في المجالات النسوية التقليدية كالخدمات الاجتماعية والصحة والتعليم، مما يعزز من النظرة النمطية لدورها في المجتمع.

تأسيساً على ذلك، فإن دراستنا للنشاط السياسي للنساء في البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة، سيتم التركيز عليه في ضوء المتغيرات التي حدثت على مستوى التشريعات والقوانين المتصلة بقضايا المرأة وحقوقها السياسية والمدنية في هذه المجتمعات ومدى تفاعلها مع الثقافة السائدة ومنظومة الأعراف والعادات والتقاليد، فضلاً عن برامج التنمية ومنها برنامج تمكين النساء، وما استندت عليه المقررات الدولية وأهداف الألفية في سعيها للارتقاء بواقع المرأة في المجتمعات الإنسانية، يضاف إليها النظر إلى واقع النساء التعليمي ومشاركتهن في سوق العمل من خلال الإجابة عن السؤال الآتي:

ما هو واقع النشاط النسائي السياسي والبرلماني في الإمارات العربية المتحدة والبحرين والكويت، في ضوء المتغيرات التشريعية والقانونية التي طرأت على مجتمعات هذه البلدان، ومدى تفاعل ذلك النشاط مع الثقافة السائدة ومنظومة الأعراف والتقاليد، وبما يتجاذبها من تأثيرات لظاهرة العولمة، فضلاً عن مفهوم تمكين النساء في شتى المجالات التعليمية والاقتصادية والسياسية؟

الفصل الأول

مسيرة

النشاط النسائي الخليجي

مسيرة النشاط النسائي الخليجي

تأثر نشاط النساء الخليجيات بعامة وبرغم من حداثة الأنظمة التشريعية والإدارية والفنية، بعوامل ومؤثرات خارجية وداخلية عدة، وعلى قلة الوثائق المتعلقة بذلك النشاط فإن الدلائل تشير إلى أن عنصر التعليم وما صاحبه من نشاط علمي وأدبي في المدارس النظامية والفقهية الأثر البالغ، إضافة إلى النشاط التبشيري ونشأة الأندية الثقافية والاجتماعية ذات الصلة بحركة الإصلاح في المشرق العربي، فالبيانات تشير إلى أن العمل الأهلي في المجتمع الخليجي هو حديث العهد حيث برزت المعاملات التشريعية والإدارية والفنية في بعض الأقطار في أواخر الخمسينيات ومطلع ستينيات القرن الماضي وبعضها الآخر منذ السبعينيات وربما الثمانينيات وعلى خلاف بعض المحللين يرى الباحث باقر النجار في دراسة له^٩ "بأن المرأة في الخليج العربي قد حاولت اختراق المحرم وكسر العيب، وهي لأجل ذلك ألصقت بها التهم والأوصاف والمسميات من قبل أفراد وقوى اجتماعية وسياسية قائمة في المجتمع، ومع ذلك استطاعت أن تحقق السبق في اختراق بعض المواقع، أما بسبب مطالباتها المتكررة أو بفعل رغبة الدولة أو بعض رموزها القيادية في التحديث والانتساب إلى العصر"، بيد أنه استدرك قائلاً: "إن ذلك مرهون في ذات المرأة كما في ذات المجتمع وبما تمتلكه من القوة والإمكانية على أن تكون عنصراً فاعلاً في المجتمع، وهذه الفاعلية غير ممكنة دون تأطير تنظيم وتأسيس العمل النسوي في أطر أهلية متبينة للحق النسوي في العيش وفي لعب أدوارها بفعالية وتحويل النسوة الخليجيات إلى قوة ضغطية تطالب بمزيد من الأدوار والمساواة والعمل".

مملكة البحرين

في البحرين وعلى الرغم من تنامي حركة الإصلاح الوطني والمطلبي منذ عشرينات القرن الماضي^{١٠} في صفوف المتعلمين وبين صفوف فئات الشعب المختلفة، إلا أن المطالبة بتحرير المرأة ومساواتها بالرجل وإشراكها في الحياة العامة لم يتم إدراجه في أجندة حركة الإصلاح آنذاك. يعزى المؤرخون أسباب ذلك، إلى تدني مستوى التعليم في صفوف النساء ومحدوديته، وانعدام اختلاطهن بالرجال في المجال العام، وحصر أنشطتهن وأدوارهن في مجالات محو الأمية والتمريض والتوعية الاجتماعية. وتفيد الوثائق إلى إنه لم يكن من السهل التحاق المرأة بالتعليم النظامي إذ وقفت التقاليد الاجتماعية وبعض رجال الدين ضد التحاق الفتيات بالمدارس، فضلاً عن فتور الاهتمام الرسمي في بادئ الأمر مما جعل تعليمهن متأخراً عن تعليم الذكور، وانعكس ذلك على تطور التعليم النسائي كماً ونوعاً، بيد أن المؤشرات الكمية ارتفعت لاحقاً وتأثيرها بقي نسبياً حسب نوع نشاط المرأة البحرينية الذي ظل محصوراً ومقيداً بالمرجعيات الفكرية والإيديولوجية الدينية والمذهبية^{١١}، بيد أن الوقائع التاريخية سجلت أن ذلك الوضع لم يمنع نساء النخبة من المساهمة في أوجه النشاط العام في خمسينيات وستينيات القرن المنصرم للتأكيد على دورهن ومكانتهن، وذلك بتأثير من قيم حداثة الخارجية، حتى وإن كانت بشكل نسبي ومحدود.

٩ باقر سلمان النجار، الديمقراطية العنصرية في الخليج العربي، ص ١٦٣.

١٠ من مطالب الحركة المطالبة في ١٩٢٣: تأسيس مجلس تشريعي وتعريب الأجهزة الإدارية وتطبيق العدالة الاجتماعية ووقف التلاعب والاستغلال التجاري ووضع قوانين عادلة للفوض وإشاعة أجواء الحرية وتحقيق قدر من الديمقراطية والحد من سلطات الحكم. أنظر: كتاب عبدالرحمن الباكر، من البحرين إلى المنفى.

١١ باقر سلمان النجار، المرأة في الخليج العربي وتحولات الحداثة العنصرية، ص ٧٥.

من ناحية متصلة، ارتبطت نشأة الجمعيات النسائية البحرينية التي أطر نشاط النخب النسائية بنشأة العمل الأهلي، وانتشار التعليم وبروز التنظيمات الاجتماعية والثقافية والسياسية، وما عكسه المناخ السياسي للحركة الوطنية ودعواتها التحررية ومطالبها بالديمقراطية والمساواة، على آراء بعض الرائدات الأوائل، فأُسِّسَ جمعية نهضة فتاة البحرين عام ١٩٥٥^{١٢}، وهي أولى الجمعيات النسائية في الخليج إذ مثّلت نساء الطبقة المتنفذة سياسياً واقتصادياً. وفي ١٩٦٠ تأسست جمعية رعاية الطفل والأمومة، ونشطت في نفس المجال ونادت بالتدرج في منح المرأة لحقوقها السياسية والتشريعية^{١٣} وقد مثّلت إحدى الواجهات الرسمية بسبب انتماء عضواتها لنساء النخبة والأسرة الحاكمة.

في ١٩٧٠ تأسست جمعية أوائل النسائية التي مثّلت نساء الطبقة الوسطى الحاصلات على تعليم جامعي من الخارج والمنفتحة على التيارات السياسية، وزاد نشاطها فيما بعد مع جمعية النهضة التي حدثت في وسطها تحولات في اتجاهاتها الفكرية والسياسية عمقت من توجهها نحو قضايا حقوق النساء المطالبة في التعليم والعمل وقضايا الأحوال الشخصية والحقوق السياسية وغيرها، وهذا ما أكدته دراسة حديثة إذ رأت أن هذه الجمعية كانت في طليعة الجمعيات النسائية الأهلية المطالبة بالحقوق السياسية للمرأة في مطلع السبعينيات (١٩٧٢-١٩٧٥)، كما إنها مثّلت قوة المعارضة النسوية التي رفعت المطلب الحقوقي والسياسي منذ نهاية عقد السبعينيات، وقاربت في بعض أنشطتها الجانب الرعائي ذو العلاقة بوضع المرأة والطفل وتبنت مشروع الاتحاد النسائي والدعوة لإصدار قانون الأحوال الشخصية^{١٤}. بعدها تأسست جمعية الرفاع الثقافية الخيرية، وفي ١٩٧٥ جمعية النساء الدولية، أما في ١٩٧٢ تأسست جمعية فتاة الريف من فتيات ذي أصول ريفية وحاصلات على قسط من التعليم والثقافة، بيد أنه لم يسمح بإشهارها إلا في ٢٠٠١، حيث تعددت محاولات طلب الإشهار في الثمانينات والتسعينات. يرجع سبب الممانعة إلى نظرة الحكومة إليها، إذ رأت بأنها تمثل واجهة علنية ليسار السياسي المتمثل في جبهة التحرير الوطني^{١٥}.

مع مرحلة الانفتاح السياسي أشهرت العديد من الجمعيات النسائية في ٢٠٠٠ ونشطت مع من سبقها وتبنت

١٢ تشكل بداية نادي السيدات في ١٩٥٣، وضم نخبة من سيدات الطبقة الغنية القريبة من السلطة السياسية بهدف العمل الخيري ومساعدة للفقراء وتعليم النساء شئون الطبخ والحياكة. حاربه المحافظون وهاجموه وطالبوا بإغلاقه، ولم يعيد عبد الرحمن الباكر وهو أحد أبرز زعماء الحركة الوطنية ما بين ١٩٥٤-١٩٥٦ فكرة النادي لارتباطه بزوجة المستشار البريطاني بلجريف، وعليه دعا إلى إنشاء جمعية نسائية خيرية بديلة عنه، ما أدى إلى وقف نشاطه، أنظر: كتاب بداية لم تنته، لمجموعة باحثات، ص ٨٦-١٥.

١٣ موزة الزائد، «الإسلام دين الحرية» الوطن، العدد ٤، ص ٥.

١٤ باقر سلمان النجار، الديمقراطية العنصرية في الخليج العربي، ص ١٦٧.

١٥ منى عباس فضل، التربية السياسية للبحرينيات: الأثر والرؤيا، ص ١٢٦.

التوجهات نفسها^{١٦}، وقد بلغ عددهن ١٦ جمعية نسائية حتى ٢٠٠٢^{١٧}. في ٢٠٠٦/٨/٢ تأسس الاتحاد النسائي البحريني وتم إشراره، وهو يتكون من أغلب الجمعيات النسائية بما فيها جمعيتان نسائيتان إسلاميتان هما جمعية البحرين النسائية التي تنحدر أغلب عضواتها من مدينة المنامة ومن أصول أرستقراطية شيعية، أما الجمعية الشيعية الأخرى فهي جمعية المستقبل النسائية وتنظم في صفوفها نخبة شبابية تنتمي إلى شرائح مختلفة من الطبقة الوسطى وهي أقرب في توجهاتها السياسية والفكرية إلى أطروحات جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، كبرى الجمعيات السياسية في البحرين وأكثرها قدرة على الاستقطاب والتعبئة وتشغل كتلتها البرلمانية (١٧) مقعداً في البرلمان الحالي من بين الأربعين المنتخبين ولم تكن من بينهم أي امرأة مترشحة في الانتخابات التي جرت. وبالتالي فإن جمعية المستقبل هي الأقرب إلى تمثيل نخبة المجتمع النسوي الديني ذي الخطاب الديني القريب في أطروحاته من حزب الله وحزب الدعوة^{١٨}. أما بقية الجمعيات واللجان النسائية الإسلامية ذات التوجهات الدينية والمذهبية الشيعية والسنية منها فلم تنضم إلى الاتحاد. من جهة أخرى تعد أهداف الاتحاد انعكاساً لمضمون أهداف الجمعيات النسائية.

من خلال أهداف الجمعيات النسائية، يمكن ملاحظة، أنه ومع تنامي المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في ظل التطورات الكبيرة التي شهدتها المجتمع، اتجه بعضها إلى تركيز مجالات اهتماماتها بقضايا المرأة واحتياجاتها، وأدخلت على أهدافها عناصر جديدة تعكس تلك المتغيرات، لكن السؤال الذي يفترض إعادة طرحه سواء على مستوى الجمعيات النسائية في كل من البحرين أو الكويت أو الإمارات العربية المتحدة: ما مدى تجسيد أهداف تلك الجمعيات ومضامينها في الخطط والبرامج التي تنفذها تلك المؤسسات لاسيما المتعلق منها بتمكين النوع الاجتماعي، وإعداد النساء لممارسة أدوارهن المتعددة في المجتمع، خصوصاً عند الجمعيات النسائية الدينية التي تخضع إلى وصايا وفتاوى مرجعياتها الدينية والطائفية؟ في كل الأحوال، ستبقى الإجابة على السؤال مرهونة في أحد جوانبها على مدى عمق استيعاب تلك الجمعيات العملي لمفهوم ومصطلحات المشاركة السياسية والنشاط العام والتمكين السياسي للمرأة ومفاهيمها، وضمن أي بعد فكري وإيديولوجي يتم النظر إليها والتعامل معها.

نخلص إلى أن المرأة البحرينية حققت تقدماً في عملية التنمية الاجتماعية، سنلاحظه خصوصاً في مجالات التعليم والعمل والمشاركة في أنشطة المؤسسات السياسية والأهلية والحكومية، إلا أنه لم يتسن لها فرص ممارسة أدوار قيادية أو مشاركة على المستوى السياسي الواسع، مما قلل من خبرتها وأدى إلى تخلفها عن النشاط السياسي الفاعل، بالرغم مما تمثله من نسبة (٤٢,٥٪)^{١٩} من مجموع السكان أي ما يعادل النصف، وهو ما سيبتين من الوقائع لاحقاً.

١٦ من تلك الجمعيات: جمعية المرأة البحرينية وجمعية البحرين النسائية وتنمية المرأة البحرينية ومدينة حمد النسائية وجمعية الحور النسائية وجمعية المستقبل النسائية التي أشهرت في ٢٠٠١/٩/١٥، والأخيرتان من الجمعيات النسائية الدينية الإسلامية الشيعية، وهناك لجان نسائية دينية مثل اللجنة النسائية في جمعية التوعية الإسلامية واللجان النسائية الأخرى في كل من جمعية الشورى والأصالة والمنبر الإسلاميات والثلاث الأخريات جمعيات سياسية تنتمي للتيار الديني الإسلامي السلفي وإخوان المسلمين ولهن حضور واسع في البلاد وهو حضور يحقق أهداف الرعاية والإصلاح التي تسعى إليها تلك الجمعيات وترسيخ المبادئ والقيم الإسلامية وهي أقرب إلى تنفيذ برامج جمعياتها السياسية والدينية في القطاع النسائي. أنظر كتاب منى عباس فضل: التربية السياسية للبحرينيات: الأثر والرؤيا، ص ١٢-١٢٧.

١٧ الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، الملف الوطني حول أوضاع المرأة في مملكة البحرين.

١٨ باقر سلمان النجار، الديمقراطية العنصرية في الخليج العربي، ص ١٦٩.

١٩ الجهاز المركزي للمعلومات في مملكة البحرين، الإحصاء السنوي التقديري ٢٠٠٦.

دولة الكويت

في الكويت لم يختلف حال المرأة كثيراً عن وضعها في البحرين، فقد برز رفض شديد لتعليمها في البدايات. تشير البيانات إلى أن تطور الإدارة الحكومية في الكويت قد بدأ بالتطور والنمو بعد ١٩٣٨ نتيجة لسياسات وتنظيمات المجلس التشريعي الأول، فجاء التعليم شبه المنظم بإنشاء المدرسة المباركية في ١٩١٢، وكانت دائرة الجمرک البحري هي الإدارة الحكومية الوحيدة قبل ١٩٢١، حيث يعتبر هذا العام نقطة تحول رئيسي في تطور النظام السياسي، لاسيما وإن مجلس ١٩٢١ قد أبرز تياراً سياسياً قوياً يدعو إلى تقيد الحكم المطلق، ويتجه نحو المطالبة بالاستقلال السياسي والحكم الدستوري النيابي.

أنشئت الدوائر الأخرى مثل دائرة المعارف في ١٩٣٦، أي بعد توقيع الامتياز عن التنقيب عن النفط في ١٩٣٤^{٢٠}، كما أنشئ أول ناد أدبي في ١٩٢٤ والذي مثل بالنسبة إلى فئته المؤسسة "منتدى تلقى من على منبره المحاضرات الأدبية والأخلاقية وتعالج بين جنباته المشاكل الاجتماعية حيث أن النادي واسطة لتبادل الآراء والأفكار الأدبية والعلمية"^{٢١}، لقد لعب هذا النادي دوراً على الصعيد المجتمعي، وأصبح مركزاً لتعليم اللغة العربية وسهل انتشار الأفكار السياسية السائدة والرائجة آنذاك، بيد أن الإنجليز أغلقوه بعد أن حل المجلس التشريعي عام ١٩٣٨ وملاحقة أعضائه^{٢٢}. أعقب ذلك إنشاء نادي المعلمين في ١٩٤٢، إلى أن بدأت انتخابات المجالس الأربعة للبلدية والصحة والمعارف والأوقاف في ١٩٥٤ في ظل غياب لمشاركة المرأة الكويتية^{٢٣}. تجدر الإشارة إلى وجود ١٢ عضواً، وعلى رأس كل مجلس منها أحد الشيوخ ومدته سنتان، وتشير المصادر التاريخية إلى تفجر الصراع بعد انقضاء أول دورة انتخابية لتلك المجالس.

في ١٩٥٢ تأسس النادي الثقافي الذي كان مركزاً لاستقطاب الفئات والقوى الاجتماعية الجديدة في المجتمع الكويتي، وقد عبر عن الطموحات السياسية للقوى والفئات الاجتماعية المتشكلة في المجتمع آنذاك حتى أوقف نشاطه في ١٩٥٩، وأغلقت في أعقاب ذلك جميع الأندية والصحف والمجلات واستمر الحال حتى جاء بيان عبد الله السالم^{٢٤} في ١٩٦١/١٢/٣ مع إعلان الاستقلال، وطرح فكرة إنشاء المجلس التأسيسي لوضع دستور جديد للبلاد والخروج من الأزمة السياسية، فوضع قانون لانتخاب أعضاء مجلس الأمة، وآخر لتنظيم بلدية الكويت وقانون للأندية وجمعيات النفع العام وغيرها، فتأسس على إثر ذلك العديد من الأندية والجمعيات مثل نادي الاستقلال وجمعية الخريجين الكويتية^{٢٥}، التي يشار إلى أنها أيدت على الدوام حق المرأة في المشاركة السياسية أسوة بالرجل انطلاقاً من دعمها لحقوق الإنسان وصيانتها داخل المجتمع الكويتي، بيد إنها تعرضت فيما بعد إلى صراع بين التيار القومي وتيار الإسلام السياسي الكويتي في مطلع الثمانيات مما انعكس على موقفها السلبي تجاه تمكين المرأة الكويتية سياسياً^{٢٦}.

٢٠ خلدون النقيب، صراع القبيلة والديمقراطية: حالة الكويت، ص ٢٢-٣٤.

٢١ عبدالله الحاتم، من هنا بدأت الكويت، مطبعة دار القيس، ١٩٨٠، ص ٦٨.

٢٢ أحمد الخطيب، الكويت من الإمارة إلى الدولة: ذكريات العمل الوطني والقومي، ص ٥٤.

٢٣ نوريه السداني، المسيرة التاريخية للحقوق السياسية للمرأة الكويتية: ١٩٧١-١٩٨٢.

٢٤ لقب عبدالله السالم بأبي الدستور: أنظر أحمد الخطيب، الكويت من الإمارة إلى الدولة: ذكريات العمل الوطني والقومي، ص ١٨.

٢٥ خلدون النقيب، صراع القبيلة والديمقراطية، ص ٢٢-٣٤.

٢٦ باقر سلمان النجار، الديمقراطية العنصرية في الخليج العربي، ص ١٢٦.

تخلص العديد من الدراسات، إلى أن المنظمات الأدبية في كل من البحرين والكويت قد حملت في خطابها الأدبي وخطاب أعضائها بعض المضامين السياسية كما إن بعضها يحتل موقعا في الحركات السياسية المحلية، مما كان يؤثر بصورة مباشرة وغير مباشرة على اتجاهات النخب النسائية آنذاك. وعليه يمكن القول بأن نشاط المرأة الكويتية السياسي لم يبدأ فعليا إلا في بداية مرحلة السبعينيات، على الرغم من أن الدعوة لإنشاء المنظمات النسوية قد خرجت من الكويت، إلا إن البداية كانت في البحرين في الخمسينيات، فقد تأسست في الكويت جمعيتان نسائيتان، هما جمعية النهضة النسائية في ١٩٦٢، والجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية في ١٩٦٣، وقد تركز نشاطهما على الجانب التوعوي من عقد ندوات إلى محاضرات ومؤتمرات، كما ضمت الأولى سيدات وربات بيوت حاصلات على تعليم ثانوي وجامعي، أما الجمعية الأخرى فقد ضمت نخبة من الفتيات المتعلقات وخريجات الجامعات العربية والبريطانية^{٢٧}.

في الواقع، مثلت الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية تطلعات نساء العائلات الكويتية التقليدية ممن خضن تجربة العمل النسائي العربي من على مقاعد الدراسة في مصر والشام، أو ممن خبرن وعایشن تجربة الدور الاجتماعي والسياسي والاقتصادي للمرأة الأوربية في بريطانيا، وقد أنشأت الجمعية مكتباً «قانونياً» وظيفته المساعدة على حل المشكلات الأسرية والقانونية التي تعترض الأسرة والمرأة تحديداً، كما تفيد المراجع إلى موقفها الواضح حيال الحقوق السياسية للكويتيات، حيث قام وفد منها بمقابلة رئيس مجلس الأمة في ٢٦ يناير ١٩٨٢ لتقديم عريضة احتجاجية بشأن القرار التي صدر عن المجلس في ١٩/١/١٩٨٢ وهو القرار الخاص بإسقاط حق المرأة في الانتخابات، كما بعثت ببرقية أخرى له سجلت باسم نساء الكويت تعبر فيه عن الاحتجاج على رفض حقوقهن السياسية، وفتحت سجلاً في مقرها للسيدات لتسجيل اعتراضاتهن على سقوط الاقتراح بمجلس الأمة، وفي ٢٦ يناير ١٩٨٢ عقدت اجتماعاً للجمعيات الأهلية وأصدروا بياناً لتأكيد وتأييد حقوق الكويتيات السياسية^{٢٨}. تجدر الإشارة إلى أنه وبمقابل البرقية الاعتراضية، تم إرسال رسالة أخرى موقعة من (١٠٠٠) امرأة كويتية يؤيدن فيه موقف المجلس -أي معارضات لحقوقهن السياسية - ويطالبن بقبل باب النقاش في الموضوع نهائياً.

وعلى الرغم من أن الحقوق السياسية للمرأة الكويتية لم تكن غائبة عن النشاطات الكويتيات إلا أن طرح ذلك كان خافتاً وضعيفاً، حيث تأخذ إحدى الدراسات على الجمعيات النسائية الكويتية أنها ساهمت في تعميق الأوضاع السائدة والتصورات العامة للمرأة الكويتية ولم تغيرها قليلاً^{٢٩}. من ناحية متصلة فإن الجمعيتين السابقتين الذكر لم يستهوهما العمل الخيري الذي يكاد يطبع كل أنظمة ونشاط الجمعيات النسائية في الوطن العربي، إضافة إلى ضعف تحركها باتجاه الحقوق السياسية بسبب عدم قدرتهن على التنسيق فيما بينهن وتشتت قدراتهن وتعددت اتجاهاتهن، وغاب التخطيط للبرامج لخلق قوة ضغط مؤثرة، فضلاً عن غياب إستراتيجية العمل النسائي وعدم ممارسة الضغط أثناء المواقف الحاسمة وضعف التيارات السياسية القومية وانحسار دورها، فغابت قضية النساء

٢٧ مكتب التخطيط، دراسة عن المرأة والأسرة في الكويت، الكويت، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، ١٩٧١، ص ٤٧.

٢٨ نوريه السداني، المسيرة التاريخية للحقوق السياسية للمرأة الكويتية: ١٩٧١-١٩٨٢، ص ٧٨-٩٤.

٢٩ نضال حميد الموسوي، ملامح الوعي الاجتماعي عند المرأة الخليجية، الكويت، دار الصباح، ١٩٩٣، ص ٢٢٤.

عن التجمعات السياسية الكويتية ولم تطرح في البرامج الانتخابية^{٢٠}، لذا اقتصر نشاط هاتين الجمعيتين في فترة الستينيات ومطلع السبعينيات على الجانب الثقافي التوعوي الذي كان يبدو قليل التأثير على القطاع النسائي الكويتي الواسع، وعلى الجيل النسائي الجديد الذي وجد تحقيق الذات لدى الحركة النسائية الإسلامية التي بات صوتها يعلو على الأصوات الأخرى، وتعاظمت قدرتها على الوصول إلى القطاعات النسائية المختلفة^{٢١}.

في ١٩٧٥ تأسس نادي الفتاة الذي تركز نشاطه على الجانب الرياضي ثم طمّعت أنشطته بالجوانب الثقافية تحديداً في مطلع الثمانينيات ومع عودة العمل بمجلس الأمة الكويتي بعد حله في منتصف السبعينيات، بيد إنه وعلى الرغم من الانتقادات التي وجهت إليه كونه منظمة نسائية منعزلة عن السياق الاجتماعي السائد ويمثل نساء النخبة، إلا إنه تبني بقوة قضية الحقوق السياسية للمرأة الكويتية، فأقام حواراً مفتوحاً حول حقوق المرأة السياسية مع أعضاء مجلس الأمة في فبراير ١٩٨٢ حضره العديد من الشخصيات السياسية والقانونية، وعقد اجتماعاً في ١٠/٢/١٩٨٢ وانبثقت منه لجنة وطنية لمتابعة حقوق المرأة، كما عقدت عدة اجتماعات، لكن اللجنة كما تفيد نورية السداني قد ماتت في مهدها بسبب عدم التحرك الجاد في الموضوع^{٢٢} علماً بأنها طرحت القضية ثانية وبشكل قوى أثناء الغزو العراقي للكويت في ١٩٩٠-١٩٩١ واستمرت في طرحها فيما بعد حيث التقت تلك المطالبة بالرغبة الرسمية في ظل تأثير من قوة الاتجاهات والتيارات الإسلامية الراضية لإعطاء المرأة حقها السياسي، فضلاً عن القوى القبلية والمحافظه.

في ١٩٨١ أنشئت كل من جمعية بياذر السلام وجمعية الرعاية الإسلامية وجمعية الممرضات الكويتية، فتميزت الأولى بتمثيلها للجيل النسائي الجديد في المجتمع الكويتي في الخطاب الديني، كما تنوعت أنشطتها بين الجوانب الترفيهية والاجتماعية، ورغم ثقافتها المرجعي مع اللجان النسائية في الجمعيات الدينية، إلا إنه من حيث مضامين خطابها الديني لها موقف مغاير يعلو فيه الجانب الوعظي على الجانب الاجتماعي أو السياسي، وتتميز عضوانها بالنشاط وبكونهن خريجات من جامعة الكويت في سنوات الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي^{٢٣}. في ١٩٩١ أنشئت الجمعية الكويتية التطوعية النسائية، بعدها أشهر الاتحاد الكويتي للجمعيات النسائية في ١٩٩٤.

دولة الإمارات

أما في الإمارات العربية المتحدة، فالدراسات تشير إلى أن إمارة دبي قد شهدت في نهاية الثلاثينات حركة إصلاح سياسي كما في بعض الدول المجاورة، حيث تقدم منظموها لحكام الإمارات بمطالبات تتعلق بالمحاسبة المالية وبتقسيم الإمارة إلى ثمانية أقسام، وتخصيص ثمنه للحاكم، ويصرف الباقي على الإمارة، فضلاً عن المشاركة في إدارة شؤون الإمارة، مما أقلق الإدارة البريطانية ودفعها إلى القضاء على هذه الحركة الإصلاحية. وقد أبرم حكام الإمارات سلسلة من معاهدات الحماية التي أثرت على الحياة السياسية وأضعفت المعارضة وخلقت حالة من الجمود

٢٠ نورية السداني، م.س، ص ٩٨-١٠٤.

٢١ باقر سلمان النجار، الديمقراطية العvisية في الخليج العربي، ص ١٧٢.

٢٢ نورية السداني، المسيرة التاريخية للحقوق السياسية للمرأة الكويتية: ١٩٧١-١٩٨٢، ص ٩٤.

٢٣ باقر سلمان النجار، الديمقراطية العvisية في الخليج العربي، من ص ١٧٠ إلى ١٧٣.

في المجتمع بسبب تزايد التدخل البريطاني في الشؤون الداخلية وحتى في العلاقة بين الحاكم والمحكوم من خلال مستشاريها وعبر النظم والقوانين والمؤسسات التي فرضتها وتحقق مصالحها.

وهكذا فقد تأثر البناء السياسي للمجتمع وتعطلت آلياته وضوابطه حتى جاء الاستقلال ووفرة العائدات النفطية التي دعمت من وضع الحكام، فتشكل الاتحاد بين حكام الإمارات وتم الإعلان عن قيام الدولة التي اضطلعت بمهام تنمية ومسؤوليات على صعيد مشاريع البنية التحتية والخدمات والتعليمية وخدمات الصحة والرعاية الاجتماعية، فانتشر التعليم بين الفتيات اللواتي استكملن تعليمهن العالي مع بداية الثمانينات ومن ثم الانخراط في سوق العمل.

تشير إحدى الدراسات^{٢٤} إلى أن المؤسسات السياسية التي تم تشكيلها مع قيام الدولة في الإمارات العربية المتحدة والتي من المفترض أن تقوم بدور تشريعي كانت شكلية وذات صلاحيات استشارية محدودة وتوصياتها لا تمتلك صفة الإلزام، خصوصاً وإن عملية المشاركة السياسية قد تم تأطيرها في "المجلس الوطني الاتحادي، والمجالس الاستشارية في بعض الإمارات"، وعليه ظلت المشاركة فيها شكلية ومفرغة من المضمون الحقيقي للمشاركة السياسية، وتضيف في تحليلها، إلى أن المرأة الإماراتية كانت الأقل مشاركة في هذه الحياة السياسية مقارنة بغيرها من بقية الأقطار الخليجية، وذلك نظراً لضعف الحركة الوطنية في الإمارات إضافة لظروف المجتمع القبلي المقيد للمرأة.

في واقع الأمر، ثمة من يرى من الباحثين أن الدول الخليجية الأخرى ومنها الإمارات العربية المتحدة هي من الدول حديثة العهد بالنشاط النسائي، حيث بدأ فيها في النصف الأول من سبعينيات القرن الماضي فقط. والجمعيات النسائية الإماراتية تتوزع فيها على ست إمارات، هي أبوظبي ودبي والشارقة ورأس الخيمة وعجمان وأم القيوين.

تأسست جمعية المرأة الظببانية في أبوظبي في ١٩٧٢، وكذلك جمعيتا النهضة في دبي وجمعية الاتحاد النسائية في الشارقة في ١٩٧٤ وهم جميعاً من أوائل الجمعيات، كما أنشئت جمعية نهضة المرأة في رأس الخيمة في ١٩٧٤، إلى أن أعلن عن قيام الاتحاد النسائي العام لدولة الإمارات العربية المتحدة في ٢٧ أغسطس في ١٩٧٥، حيث عمل على تنظيم العمل النسائي وتوفير المظلة السياسية والمادية لدعمه، وهو من الرؤية الرسمية اتحاداً يوحد أهداف الجمعيات النسائية وينسق أنشطتها وبرامجها ويتحدث رسمياً باسم الحركة النسائية الإماراتية في الداخل والخارج^{٢٥}. تجدر الإشارة إلى أن واقع هذه الجمعيات لا يختلف من حيث طبيعة أنشطتها والقطاعات التي تخدمها عن النمط السائد في منطقة الخليج عموماً، سواءً من حيث تنظيم المحاضرات والندوات التوعوية ذات العلاقة بالأسرة والطفل أو من حيث الدورات التي تنفذها لتعليم الخياطة والتطريز واستخدامات الحاسب الآلي ودروس محو الأمية وتعليم اللغة الإنجليزية.

منذ نهاية الثمانينيات، بدأت تركز الجمعيات النسائية الإماراتية نشاطها على الجانب التوعوي الديني، ولعل في إشارة إحدى المراجع إلى أن محاضراتها الدينية التي شكلت ما نسبته (٦٠٪) من الأنشطة الثقافية لجمعية النهضة النسائية في دبي و(٨٠٪) من محاضرات جمعية الاتحاد النسائية في الشارقة و(٦٠٪) من محاضرات

٢٤ مريم سلطان لوتاه، المرأة والمشاركة السياسية في دولة الإمارات، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي-اليونيمف.

٢٥ نورية علي حمد، تمكين المرأة وسبل تدعيم مشاركتها في التنمية بدول مجلس التعاون، المكتب التنفيذي، عدد ٤٨، ط١، ٢٠٠٨.

جمعية أم المؤمنين في عجمان، ما يؤكد ذلك. ويشار إلى أن الجمعية الأخيرة قد أضافت كلمة “أم المؤمنين”، إلى اسم الجمعية حرصاً منها كما يرى أحد الباحثين على إضفاء البعد الديني على أنشطتها واتجاهاتها الإسلامية. كما شكلت المحاضرات الدينية أقل من (٣٠٪) من أنشطة جمعية نهضة المرأة الطيبانية^{٣٦}. ويذهب عبد الخالق عبد الله وآخرون إلى القول بالترام الجمعيات النسائية بشكل خاص بالموضوعات الدينية خلال المواسم الثقافية، والتي تتسم بالتكرار وليست ذات علاقة بالمرأة وما تعانيه من مشاكل يومية وحياتية، كما تقدم معظم أنشطتها في صورة تقليدية لا تضيف إلى فكر المرأة شيئاً.

تدير العديد من هذه الجمعيات حضانات ورياض أطفال، كما يلاحظ قلة إقبال نساء المجتمع الإماراتي المحلي على أنشطتها تماماً عما هو عليه الحال في بقية المجتمعات العربية، وأغلب عضواتها حاصلات على التعليم الثانوي والجامعي ممن هن في الثلاثينيات والأربعينيات من العمر وربات بيوت ينتمين إلى جماعات النخبة المدنية التجارية والسياسية والاجتماعية من زوجات كبار موظفي الدولة ونساء الطبقة الوسطى الحاصلات على قسط من التعليم وممن خبرن تجربة المرأة في بعض الدول العربية الأخرى. وتتصدر قيادة العمل النسائي نخبة نسائية محلية تضمن الدعم الرسمي الكبير لهذه الجمعيات إضافة إلى دعم القطاع الخاص، وهي تعاني بشكل عام من قصور في حجم المشاركة الأهلية وإحجام واضح من قبل الفئة النسائية الجديدة عن المشاركة في النشاط النسائي المحلي الذي يتبنّى بعضه الخطاب الديني الوعظي. ويقدر متوسط عدد العضوات في الجمعيات الست بحوالي (٩٨) عضوة لكل جمعية أي ما مجموعه (٥٩٠) عضوة في الجمعيات النسائية على مستوى الدولة^{٣٧}. وتحظى جمعية الشارقة بنسبة (٤٢٪) (٢٥٠ عضوة)، من إجمالي عضوات الجمعيات النسائية الست.

من كل هذا، يمكن الاتفاق مع خلاصة الباحث باقر النجار من أنه وبخلاف المنظمات النسائية البحرينية وربما الكويتية، فإن المنظمات النسائية الخليجية الأخرى ومنها الإماراتية قد مثلت في عمومها المنظمات النسائية المنضوية تحت مظلة الدولة والمتبنية لخطابها الرسمي، وهي في البحرين والكويت وبرغم من حالة المد الإسلامي التي طرأت على بعضها فإن خطابها لا يزال يتسم بالليبرالية، في حين أن خطاب المنظمات النسائية الخليجية الأخرى أقرب إلى المزوجة بين التوجهات الرسمية المتسمة بالليبرالية وبين انتماء جل عضواتها إلى بيئات اجتماعية تتسم بالمحافظة. لذا فإن خطابها وأطروحاتها وممارساتها أقرب إلى ما يسمى بالتقليدي المحدث أي القبول بالحدثة ولكن في أطر تقليدية، حيث تؤيد منح المرأة حقوقاً سياسية وأخرى اجتماعية ولكن دون أن “تستفز” بذلك الجماعات المحافظة أو بعض المؤسسات الدينية القائمة^{٣٨} ما يضعها بصورة أو أخرى في موضع الازدواجية ما بين القول والممارسة.

لهذا واستناداً إلى ما سبق، يمكن استعراض أبرز مظاهر المتغيرات التي أفرزها واقع الحراك الاجتماعي والسياسي في المجتمعات الخليجية المدروسة وفي إطار تكويناتها الاجتماعية والمؤسسية، التي أثرت بدورها على واقع نشاط النساء السياسي في البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة من خلال التركيز على المحاور الرئيسية التي سنتناولها الفصول التالية.

٣٦ باقر سلمان النجار، الديمقراطية العنصرية في الخليج العربي، ص ١٧٦.

٣٧ باقر سلمان النجار، م، ن، ص ١٧٧.

٣٨ باقر سلمان النجار، الديمقراطية العنصرية في الخليج العربي، ص ١٧٨.

الفصل الثاني

مظاهر التغير لواقع النساء الخليجيات

المتغير التشريعي

المتغير التعليمي

متغير الواقع الاقتصادي

المتغير التشريعي

لا يمكن الحديث عن واقع النشاط السياسي والبرلماني للنساء في البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة دون التعرف على واقع أوضاعهن ومكانتهن في القوانين والتشريعات الوطنية، إذ لابد من تبيين مدى ما يتوافرون عليه من حقوق وتشريعات وحماية قانونية وإجراءات وآليات داعمة ومساندة لتمكينهن في مختلف مجالات الشأن العام. فالقوانين والتشريعات كما هو مدرك تمثل مستوى التطور في هذه المجتمعات فضلاً عن مراحل نموها ومدى قابليتها لمواجهة تحديات العصر. وهي من ناحية أخرى تمثل محوراً أساسياً في مجال تمكين النساء الفعلي على المستوى الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والثقافي والتربوي، هذا إذا أخذ في الاعتبار أن حركة تغير الدساتير وتحديث القوانين التي استجبت قد اتجهت بمجملها لصالح النساء وقضاياهن، خصوصاً مع بروز الاهتمام العالمي بفلسفة حقوق الإنسان عامة والمرأة ووسائل تمكينها والاستمرار في تطوير واقعها بخاصة^{٣٩}، هذا ما يمكن التنبيه إليه في مستويات التحفيز الدولي الداعم للحكومات والدول النامية على إيلاء قضايا النساء الحقوقية والتنمية الأهمية البالغة وتحقيق المساواة والإنصاف لهن.

إن هذا الاهتمام قد تجسد بجهود الأمم المتحدة وما تمخض عنها من اتفاقيات وإعلانات ومقررات للنصوص والمواثيق ومناهج العمل المتعلقة بالإنسان والمرأة والطفولة، فجاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٩٤٨ كمرجعية دولية في مجالات حقوق الإنسان، ثم العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ١٩٦٦، كذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في ١٩٦٦، ثم إعلان وبرنامج عمل فيينا في ١٩٩٣، الذي أكد على أن حقوق المرأة جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان.

يضاف إلى تلك الاتفاقيات والاهتمامات الدولية في مجال المرأة اتفاقية حقوق المرأة السياسية لعام ١٩٥٣، واتفاقية منظمة العمل الدولية حول التوظيف المتساوي وإقرار الأجر المماثل مقابل القيمة المماثلة لعام ١٩٥١، واتفاقية اليونسكو ضد التمييز في التعليم ١٩٦٠، واتفاقية جنسية المرأة واحتفاظها بجنسيتها الأصلية في ١٩٧٥ واتفاقية القبول الطوعي بالزواج والسن الدنيا للزواج وتسجيله في ١٩٦٢، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ١٩٧٩، بيد أن أهم تلك الوثائق والإعلانات التي نتجت عنها، هو ما جاء به المؤتمر العالمي الأول للمرأة في المكسيك ١٩٧٥ والثاني في كوبنهاجن ١٩٨٠ والثالث في نيروبي ١٩٨٥ والرابع في بيجن ١٩٩٥، فضلاً عن مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة ١٩٩٤ ومؤتمر التنمية الاجتماعية في كوبنهاجن في ١٩٩٥.

غني عن القول، إن مواد ونصوص وبنود هذه الاتفاقيات والإعلانات يعبر عن اهتمام دولي بالغ يسعى إلى إلغاء التمييز ضد النساء، فضلاً عن تعزيز قدراتهن لمواجهة التحديات للحصول على حقوقهن الإنسانية، لاسيما وإن هذه الاتفاقيات اليوم كما تفيد إحدى الدراسات تمثل أطراً ملزمة لكل الأطراف الأعضاء الذين وقعوا عليها، بتعديل تشريعاتهم ومواءمة أوضاعهم وإنشاء آلياتهم وبرامجهم بما يحقق هذه الالتزامات. ولعلنا نعلم أن البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة من الدول الخليجية التي انضمت إلى العديد من هذه الاتفاقيات والإعلانات، كما إنهم تبنوا أغلب مبادئها في دساتيرهم الوطنية وتشريعاتهم وخططهم الإستراتيجية.

٣٩ نورية علي أحمد، تمكين المرأة وسبل تدعيم مشاركتها في التنمية بدول مجلس التعاون، ص ٧٥-٧٦.

وفي السياق تجدر الإشارة إلى مبادرات جامعة الدول العربية بإنشاء لجنة فنية استشارية للمرأة العربية وإدارة مستقلة تعنى بشؤون المرأة والأسرة في ١٩٨٤، والتي على إثرها عقدت العديد من المؤتمرات والفعاليات، أعقبها نشأة منظمة المرأة العربية وعقد أول مؤتمر لها في عام ٢٠٠٠.^{٤٠} لا ريب إن هذا التطور القانوني والتشريعي العالمي والعربي قد انعكس على الواقع المحلي الرسمي لهذه المجتمعات وبما يخدم صالحي النساء ويحقق تطوراً في واقعهن التشريعي والقانوني بالرغم من المآخذ والقصور الذي يشوب عملية التحديث.

الحقوق السياسية والمدنية للبحرينيات

يذكر أن البحرين وقعت على عدة اتفاقيات دولية لها صلة بحقوق المرأة كاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة «السيداو» في ٢ مارس ٢٠٠٢، كما تحفظت على بعض موادها^{٤١} وهي أيضاً لم توقع على اتفاقيات أخرى^{٤٢}، وكذلك فعلت الكويت التي صدقت على الاتفاقية في ١٩٩٤ وتحفظت أيضاً على المادة التاسعة المتعلقة بالجنسية لتعارضها مع القوانين المحلية^{٤٣} وعلى ما يتعارض منها مع الشريعة الإسلامية لاسيما في حضانة وتبني الأطفال، ولم تصدق الإمارات العربية المتحدة على الاتفاقية حتى الآن.

أما على صعيد المجتمعات المحلية، فمن المدرك أن الدستور ينظم عمل الدولة والمجتمع كما إنه يصون الحقوق والحريات والواجبات، وبالتالي فهو يعبر عن سياسة الدول والحكومات تجاه القضايا السياسية والاجتماعية والتنمية، ويحفظ العلاقة بينها وبين أفراد المجتمع. في البحرين يشكل الدستور الوثيقة الرسمية التي تحدد نظام الحكم، وقد صدر أول دستور في ١٩٧٣ وأوقف العمل به منذ ١٩٧٥ وحتى فترة تعديله الذي تم بموجب ميثاق العمل الوطني في ١٤ فبراير ٢٠٠٢.

لقد نص الدستور المعدل^{٤٤} على الكثير من المبادئ الدستورية التي تحقق المساواة وتدعم دور المرأة التنموي،

٤٠ نورية علي أحمد، تمكين المرأة وسبل تدعيم مشاركتها في التنمية بدول مجلس التعاون، ص ٧٩.
٤١ تم التحفظ على المادة رقم ٢ وهي تمثل جوهر الاتفاقية بحجة تعارضها مع أحكام الشريعة الإسلامية، والمادة ٩ فترة ٢ المتعلقة بالجنسية، والمادة ١٦ المتعلقة بالأحوال الشخصية. أما الاتفاقيات التي وقعت عليها فهي: اتفاقية التمييز في الاستخدام والمهنة رقم ١١١ الصادرة عن منظمة العمل الدولية لإنهاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة في الوظيفة والعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل عام ١٩٨٩ والعهد الدولي لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية منظمة المرأة العربية ومناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية واللاإنسانية. أنظر: مسودة تقرير الظل لسيداو، اللجنة الأهلية-لجنة الرصد والإعداد، ٢٠٠٨.
٤٢ من الاتفاقيات التي لم توقع عليها: الاتفاقية الخاصة بحقوق المرأة السياسية لسنة ١٩٥٥ واتفاقية اليونسكو المتعلقة بعدم التمييز في مجال التعليم لعام ١٩٦٤، والاتفاقية الخاصة بحماية الأمومة الصادرة لعام ١٩١٩ والمعدلة في ١٩٥٢، الاتفاقية الدولية الخاصة بالعاملين من ذوي المسؤولية العائلية لعام ١٩٨١ والاتفاقية الدولية الخاصة بالمساواة في الأجر أو المكافأة مقابل العمل المتساوي لعام ١٩٥١، والاتفاقية المتعلقة بخمر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير ١٩٤٩. أنظر: مسودة تقرير الظل لسيداو، اللجنة الأهلية-لجنة الرصد والإعداد، ٢٠٠٨.

٤٣ حرم قانون الجنسية الكويتي المرأة الكويتية من حقها في منح جنسيتها لزوجها الأجنبي أو أبنائها منه، بينما يحق للزوج التمتع بذلك الحق، ويقدر عدد زوجات الكويتيات من غير الكويتيين بنحو ١٢,٠٠٠ زوجة؛ أنظر: حقوق المرأة في الشرق الأوسط وأفريقيا، فريد هوس، ص ١٢٧.

٤٤ يجدر التنويه، إلى تشكل حركة معارضة لتعديل الدستور في ٢٠٠٢، بسبب تعدد صلاحيات الملك، ومشاركة المجلس النيابي المنتخب مجلس الشورى معين من قبل الملك يشارك المنتخب في عملية التشريع.

فقد نصت المادة (١) على أن للمواطنين رجالاً ونساءً حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق الانتخاب والترشيح، وذلك وفقاً للدستور وللشروط والأوضاع التي يبينها القانون، كما جاء فيه أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، ويتساوى المواطنون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

أما المادة (٥) فنصت على أن "تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون الإخلال بأحكام الشريعة الإسلامية. وبذلك تكون هذه الحقوق الدستورية جميعها تؤكد على الحقوق الدستورية للمرأة وتحقيق المساواة والعدالة لها، على الرغم من عدم احتواء النص الدستوري على نص صريح يحظر التمييز بحق المرأة. وبالرغم من التحديث التشريعي الذي رافق الإصلاح السياسي، إلا إن هناك تداخلاً بين السلطات التنفيذية والتشريعية يؤثر سلباً على مبدأ فصل السلطات واستقلالية السلطة التشريعية، خصوصاً وإن سلطات الدولة تتمثل في ثلاث وهي السلطة التشريعية التي يتولاها الملك والمجلس الوطني بغرفتيه المنتخبة والمعيّنة، والسلطة التنفيذية التي يتولاها الملك مع مجلس الوزراء والوزراء، وسلطة القضاء المتمثلة بالقضاة الذين يصدرون الأحكام باسم الملك.

إن المتأمل للقوانين المحلية، يلاحظ بأنه لا يوجد قانون ينظم الأحوال الشخصية أو يجرّم العنف وممارسة التمييز بحق النساء في مملكة البحرين، إلى جانب غياب قانون يمنح الجنسية لأبناء البحرينية المتزوجة من أجنبي. لقد طالبت الجمعيات النسائية وبعض القوى السياسية ولا تزال، بإصدار قانون للأحوال الشخصية منذ ١٩٨٢، بيد إنه وحتى الآن لم يُسن هذا التشريع، والمحاكم مازالت تطبق أصول الشريعة الإسلامية في ظل نظام روتيني وبيروقراطي في إجراءاتها التي تستغرق سنوات عديدة تحول دون حصول المتضررات على حقهن في الطلاق، وإن حصلن عليه فإنه يتم بتنازلهن عن حضانة الأبناء والنفقة، وقد تخسر المتضررات كامل حقوقهن في حالات الخلع. لا ريب، أن موقف بعض رجال الدين المحافظين وممانعتهم لإقرار القانون يلعب دوراً رئيسياً في التلكؤ بإصداره، في ظل تذبذب للموقف الرسمي الخاضع للحسابات السياسية وموازن القوى الاجتماعية والدينية المحافظة، التي بدورها أخضعته للتسييس في تجاذبها مع نظام الحكم. كل ذلك مع ملاحظة تحقق بعض الإنجازات^{٤٥} مثل إنشاء صندوق للنفقة^{٤٦} وتسهيل بعض إجراءات التقاضي أمام المحاكم الشرعية، إلا إن ذلك لا يغني عن القانون.

من جهة متصلة، يتميز المرسوم بقانون رقم ١٥ لعام ١٩٧٦ من قانون العقوبات البحريني بالقصور لأنه لم ينص على ما يجرّم التمييز أو يخل بمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة بين الجنسين، كما لم يجرّم العنف المتمثل في جرائم هتك العرض والاغتصاب والتحرش الجنسي في مجال الأسرة أو في المجال العام^{٤٧}. ما يجعل من النص

٤٥ تحققت بعض الإنجازات منها، إيقاف العمل بتنفيذ حكم الطاعة بقوة الشرطة الذي كان مطبقاً دون سند قانوني أو شرعي، صدور قانون المرافعات أمام المحاكم الشرعية في ١٩٨٧، وقانون الولاية على المال في ١٩٨٦، وحق المرأة في الانتفاع بالوحدة السكنية المقدمة من وزارة الإسكان مناصفة مع الرجل. للمزيد أنظر: قانون أحكام الأسرة، جمعية العمل الوطني الديمقراطي، مارس ٢٠٠٨، ص ٨٢.

٤٦ صدر قانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء صندوق للنفقة للمرأة المطلقة/الحاضنة التي تقررها المحاكم.

٤٧ عالج المشرع البحريني هذا الموضوع في المواد (٣٥٠) و(٣٥١) على التوالي في الفصل ٢ المتعلق بالاغتصاب والاعتداء على العرض. أما بالنسبة للمادة (٣٥٣) من قانون العقوبات، فهي تنص على أنه لا يحكم بعقوبة على من ارتكب أية جريمة من جرائم هتك

الحالي نفسه، يمارس تمييزاً بحق المرأة المجني عليها وعدم مساواتها أمام القانون مع الجاني، فضلاً عما يتيح قانون العقوبات للجاني من مجال للإفلات من العقوبة وتكرار الجريمة. و بالنسبة لقانون الجنسية الصادر في ١٩٦٣، فإنه لا يقر بحق المرأة في منح جنسيتها لأبنائها، وهو ما جعل الدولة تتحفظ على المادة (٩-بند ٢) من اتفاقية السيداو.

وبخصوص قانون مباشرة الحقوق السياسية البحريني، فهو يصعب من فوز النساء بمقاعد في البرلمان، لأن طريقة توزيع الدوائر الانتخابية غير متوازنة عددياً وتقتصر على نظام الصوت الواحد لكل دائرة حيث ينعدم فيها نظام القوائم مما يؤثر سلباً على ترجيح كفة النساء، خصوصاً مع غياب الكوتا النسائية^{٤٨}. وهو ما تعاني منه أيضاً النساء الكويتيات. أما قانون التأمين الاجتماعي، فلا يساوي بين الرجال والنساء في تسوية المرتب التقاعدي الذي لا يتناسب مع سن التقاعد^{٤٩}، والعلو الاجتماعي التي يحصل عليها المتزوجون تعادل ضعف ما تحصل عليه الموظفة المتزوجة والعازبة، كما يتم استثناء النساء من أي علاوة للسكن.

الحقوق السياسية والمدنية للكويتيات

لا يختلف وضع الكويت عن البحرين دستورياً تجاه النساء، حيث نصت المادة رقم (٨) منه على أن «الناس سواسية في الكرامة الإنسانية وهم متساوون لدى القانون وفي الحقوق والواجبات العامة ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين»، وجاء أيضاً: «العدل والحرية والمساواة دعامة المجتمع والتعاون والتراحم صلة وتقى بين المواطنين»، وعلى الرغم من ذلك فإن قانون الانتخاب فد ميز بين الرجل والمرأة وحجب الحق السياسي عن النساء طيلة نصف قرن إلى أن أقره البرلمان الكويتي في ١٦ مايو ٢٠٠٥ بعد جدل وصراع سياسيين.

أما قانون الأحوال الشخصية الكويتي فيقوم في جزء منه على المذهب المالكي والآخر على المذهب الجعفري، وعلى الرغم من أسبقية الكويت للبحرين في إقرار القانون والعمل بنصوصه، إلا أنه وبحسب المحللين فإن حمايته للنساء محدودة، فهو لا يزال يؤكد على تبعية المرأة الكويتية للرجل ولا يتعامل معها كفرد له نفس الحقوق وعليه نفس الواجبات، مما يجعل المساواة القانونية بينهما تنعدم، فشهادة المرأة أمام المحاكم وبرغم من القبول بإدلائها إلا إنها تقل عن شهادة الرجل، وهو يطالب الزوج بالإنفاق على زوجاته وأبنائه ولا يعطيه الحق المطلق في الطاعة، بينما يبيح له تعدد الزوجات ولا يمثل حماية في حالات الطلاق العشوائي وسوء المعاملة. كما يعطي المرأة الحق في الطلاق والحصول على تعويض مالي في حال طلقها الزوج دون موافقتها أو في حالة الهجر وفي الجانب السني منه، يحرم المرأة من حقها في إبرام عقد الزواج بنفسها بدون موافقة الولي.

العرض أو الاغتصاب إذا عقد زواج صحيح بينه وبين المجني عليها. فإذا كان قد صدر عليه حكم نهائي قبل عقد الزواج يوقف تنفيذه وتنتهي آثاره الجنائية. أنظر: مسودة تقرير الظل لسيداو، اللجنة الأهلية-لجنة الرصد والإعداد، ٢٠٠٨.

٤٨ المجلس الأعلى للمرأة «كجهة رسمية» يعارض نظام الكوتا النسائية، بحجة تعارضه مع الدستور على الرغم من عدم تحفظ البوالة في الأساس على المادة (٤) من اتفاقية السيداو المتعلقة بالتزامها بوضع تدابير تمكين النساء عن طريق «الكوتا». والبوالة هنا لم تتخذ تدابير إلزامية على المستوى السياسي والإداري، لتنفيذ هذه الآلية.

٤٩ المقصود هنا قانون التأمين الاجتماعي رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٦، وسن التقاعد الذي حدد للرجل ٦٠ عاماً وبينما للمرأة ٥٥ عاماً.

الحقوق السياسية والمدنية للإماراتيات

في الإمارات العربية المتحدة، وضع الدستور في عام ١٩٧١ وتم تعديله في ١٩٩٦، وتشير مادته الـ (٢٥) على سواسية الجميع أمام القانون: «جميع الأفراد لدى القانون سواء، ولا تمييز بين مواطني الاتحاد بسبب الأصل أو الموطن أو العقيدة الدينية أو المركز الاجتماعي»^{٥٠}. وقد سمح للنساء في عملية الاقتراع السياسي حينما صدر قرار بذلك في عام ٢٠٠٥ بجيز انتخاب نصف أعضاء المجلس الاتحادي. ترى إحدى الباحثات بأن دستور الدولة قد عزز من صورة المرأة ومكانتها ودورها كمواطنة بما تضمن عليه في نصوصه من مواد تساوي بين المرأة والرجل: «فجميع الأفراد لدى القانون متساوون ولا تمييز بين مواطني الاتحاد بسبب الأصل أو الموطن أو العقيدة أو المركز الاجتماعي أو الجنس». وبالتالي فإنه ومن الناحية الدستورية ليس ثمة ما في دستور الإمارات ما يشير إلى تمييز ضد المرأة^{٥١}.

وقانون الأحوال الشخصية الإمارات العربية المتحدة، يتماشى مع تفسير الإمارات لقوانين الشريعة وفقاً للمذهب السني، وهو يحكم شئون الأسرة المسلمة ويطبق في المحاكم الشرعية، أما المسلمون الشيعة في دبي فلهم خيار لمتابعة القضايا المتعلقة بقانون الأسرة الشيعي في مجلس شيعي خاص بدلاً من المحاكم الشرعية. وهو يمنع زواج الإماراتية المسلمة من رجل غير مسلم، ويحق للمرأة وضع بعض الشروط في عقد الزواج الذي غالباً ما يتم بترتيب من الأهل، وهو يسمح للزوج الجمع بين أكثر من زوجة في نفس الوقت، كما يسمح له تطليق الزوجة شفهاً ولا يحق للمرأة أن تحصل على الطلاق إلا من المحكمة وهو الأمر الذي يقرره القاضي^{٥٢}.

ومنه يمكن القول، إن الدساتير الوطنية والنظم الأساسية في كل من البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة في مجال تحقيق المساواة للمرأة تسير باتساق مع الجهود والفعاليات الدولية من اتفاقيات وإعلانات ومواثيق، وبالتالي فإنه من الناحية النظرية القانونية يوجد إجماع على مبدأ المساواة، إذ تلتقي دساتير هذه الدول حول النظر إلى المرأة كمواطن له من الحقوق وعليه من الواجبات كما تنص عليه الدساتير وتضمنه القوانين المنظمة لأوجه الحياة في هذه المجتمعات، بيد أن ذلك يستوجب السؤال إلى أي مدى يحقق هذا التوجه النظري تطوراً فعلياً على مستوى النشاط العام للنساء، وما مدى ما يطبق منه على أرض الواقع؟

المتغير التعليمي

يعد الواقع التعليمي كما سبق الإشارة مدخلاً للكشف عن حقيقة واقع نشاط النساء البحرينيات والكويتيات والإماراتيات في كل المجالات، وإذا أخذنا في الاعتبار أن الاتفاقيات الدولية ومواثيق المؤتمرات العالمية والعربية قد أكدت جميعها على الحق في التعليم ومجانيته وإلزاميته، حيث جاء نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (٢٦-١)، على أن يكون التعليم في مراحله الأساسية بالمان والزامي، وأن يعم التعليم المهني والفني وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة للجميع، كما أكدت على ذلك أيضاً اتفاقية العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عام ١٩٦٦.

٥٠ أنظر موقع المجلس الوطني الاتحادي: www.majles-uae.com

٥١ موزه غياش، التمكين السياسي للمرأة في الإمارات، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان، صنعاء، ٢٠٠٤.

٥٢ حقوق المرأة في الشرق الأوسط وأفريقيا، فريدم هاوس، ص ٢٢٢.

أما اتفاقية «السيداو» في مادتها العاشرة (١٠) فقد نصت على أن «تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل لها حقوقاً متساوية لحقوق الرجل في ميدان التعليم». وأشارت إلى التساوي والاستفادة من فرص الدراسة والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات التعليمية بجميع فئاتها، وغيرها الكثير من الاتفاقيات التي انطلقت منها الاهتمامات الدولية والعربية والوطنية في أبعادها الإستراتيجية والتشريعية التي أسست للأنظمة التعليمية، لاسيما وإن التعليم في كل من البحرين والكويت والإمارات يستند على قاعدة دستورية وقانونية متكافئة ومكفولة للجميع، وقد تضمنت دساتير هذه الدول التشريعات والإجراءات القانونية المتصلة بالتعليم وتجويده وبالبحث العلمي الذي أكد بقوة على المساواة في التعليم بين الجنسين.

للمرأة في البحرين

على مستوى البحرين، ينص الدستور والقوانين على أهمية التعليم والمساواة فيه: «ترعى الدولة العلوم والآداب والفنون وتشجع البحث العلمي، كما تكفل الخدمات التعليمية والثقافية للمواطنين ويكون التعليم إلزامياً ومجانياً في المراحل الأولى». لقد بلغ الإنفاق على التعليم (٧٩,٥١٥) مليون دينار بحريني حتى عام ٢٠٠٢، ووصلت نسبة الاستيعاب الصفية في المرحلة الابتدائية عند الذكور والإناث حوالي (١٠٠٪) وهي نسبة قياسية، كما بلغ معدل تسجيل الإناث في ١٩٩٩ في مراحل التعليم الإلزامي والعالي حوالي (٨٢٪). ولعلنا نعلم أن التعليم الرسمي للنساء في البحرين قد بدأ في ١٩٢٨، وهو إلزامي ومجاني، على الرغم من افتقاده للآليات التي تنفذ هذه الإلزامية وتحث من التسرب الذي يعد سبباً رئيسياً لانتشار الأمية في أوساط الإناث^{٥٣}.

تعود أسباب التسرب إلى ظروف الأسرة ومعاناتها من الفقر والعوز أو بسبب وفاة أحد الوالدين أو حالات الطلاق والتفكك الأسري أو الزواج المبكر للفتيات. أما المناهج التعليمية فهي موحدة في النظام الأساسي للجنسين في مراحله الأولى، وفي ظل تقارب لأعدادهم^{٥٤}. وبالنسبة لأمية النساء فقد انخفضت إلى (١٧٪) في ٢٠٠١ بعد أن كانت (٢٨,٧٥٪) في ١٩٩١، مقابل انخفاض نسبة أمية الرجال من (١٣,٣٪ إلى ٧,٥٪^{٥٥})، والتعليم الجامعي متاح للفتيات اللاتي غالباً ما يشكلن النسبة الأكبر بين المتفوقين من خريجي الثانوية العامة^{٥٦}. وقد سجلت المرأة البحرينية الحاصلة على التعليم الثانوي وما فوقه نسبة (٧٠,١٥٪) من إجمالي عدد النساء مقابل (٦٩,٩٦٪) من إجمالي عدد الرجال وذلك في العام ٢٠٠١، وتشكل الطالبات حوالي (٦٧,٢٪) من مجمل طلبة جامعة البحرين.

^{٥٣} إلزامي ومجاني حسب المادة ٧-أ من الدستور وقانون التعليم الصادر في ٢٠٠٥. قدر مجموع تسرب الإناث في المراحل المدرسية الثلاث بـ ٢٧٥ من المسجلات في التعليم النظامي في الأعوام الدراسية ٢٠٠١-٢٠٠٢. أنظر: وزارة التربية والتعليم، إدارة التعليم الخاص وإدارة الشؤون الثقافية والبعثات بالوزارة، ٢٠٠٦.

^{٥٤} يمثل مجموع الذكور ١٠٩,٠٠٨ في المراحل المدرسية الثلاث مقابل ١٠٩,٦٩١ من الإناث وزارة التربية والتعليم، إحصاءات وزارة التربية والتعليم ٢٠٠٦/٢٠٠٥.

^{٥٥} إحصاءات الجهاز المركزي للمعلومات في مملكة البحرين لسنة ٢٠٠١.

^{٥٦} نسبة الطالبات في التعليم العالي تقدر بـ ٥٨,٤٪ مقارنة بـ ٤١,٦٪ للذكور، إحصاءات وزارة التربية والتعليم لعام ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

لا ريب أن هناك تغييراً قد حدث على مستوى التعليم النظامي في البحرين وبقية دول منطقة الخليج، تبلور بإصدار بعض التشريعات والقوانين حسب مقتضيات المشروع الإصلاحي وتلبية لاحتياجات المجتمع من خطط التنمية وبرامجها، بيد أن المعطيات تؤشر إلى وجود تفاوت بين التوجهات الرسمية وخططها وبين الممارسة العملية، فالعملية التربوية لا تساهم في إعداد النساء لدورٍ فاعلٍ في أنشطة المجتمع^{٥٧}، على الرغم مما يمثلته من حضور وتفوق في الجانِب التعليمي، وهذا يرجع إلى استمرارية اتباع أساليب تربوية وتعليمية تنصف بالجمود والتلقين^{٥٨} ما يؤدي إلى القصور المعرفي وعدم مراكمة المعرفة والخبرة، كما يعظم من حال الطاعة والامتثال للواقع، فضلاً عن أن المعلومات المقدمة تتسم بالبتر والتفتيت، إذ لا يوجد رابط تكاملي بين المواد الدراسية نفسها^{٥٩} وبين ما يتعرض له الطالب في حياته العملية وما يصادفه في وسط الأسرة والشارع ومن خلال وسائل الإعلام، يضاف إليها تأثير النزاعات المذهبية والطائفية أو السياسة المتناقضة وما يحكمها من افتقار لعناصر التحفيز على الحوار وتبادل الآراء واحترام التعددية والاختلاف.

للمرأة في الكويت

تطور تعليم الإناث في الكويت تطوراً متقدماً خاصاً وإنه بدأ مبكراً، وبالنسبة للقوانين الكويتية فإنه لا يوجد أي تمييز في تعليم الإناث بالنسبة للذكور، فالفرص مجانية وإلزامية ومكفولة بتساوٍ للجميع للاستفادة من مزايا التعليم على مستوى الداخل والخارج، وقد نالت الكويتيات فرص تعليمهن منذ ستينيات القرن الماضي، مما فتح لهن فرصاً للاستقلال المادي والمهني في شتى المجالات.

وتمثل الكويتيات اليوم حوالي ثلثي الطلبة في الجامعة اللاتي يدرسن في كافة المجالات العلمية ويتخرجن بتقديرات عالية مقارنة بالرجال. تشير الإحصاءات إلى أن حوالي (٧٩,٩٪) من الإناث و(٨٤,٣٪) من الذكور ما فوق سن ١٥ سنة يجيدون القراءة والكتابة، وإن نسبة الفتيات في جميع المراحل التعليمية الأولى ارتفعت من (٦٧-٧٧٪) بين كل (١٠٠) تلميذ حتى ١٩٩٩، وفي المرحلة الثانوية زادت النسبة إلى (٦٦٪) وارتفع العدد في المرحلة الجامعية في ٢٠٠٠ فكان حوالي (٤١,٧٪) ينتسبن إلى الفنون والتعليم والعلوم الإنسانية في المراحل الجامعية، مقارنة بحوالي (١٦,٤٪) للذكور وحولي (٤٠,٧٪) ينتسبن إلى إدارة الأعمال والحقوق مقارنة بـ (٦٥,٩٪) للذكور حيث مثلت الإناث حوالي (٥,٣٪) من دراسة الهندسة مقارنة بـ (٩,٩٪) للذكور وحوالي (٣,٣٪) في العلوم الصحية مقارنة بـ (٤,٤٪) للذكور^{٦٠}.

٥٧ هناك فجوة جنديرية بين الرجال والنساء أوضحت مرتبة البحرين ١١٥ من بين ١٢٨ دولة، حيث استثمرت البحرين مبالغ كبيرة لزيادة مشاركة المرأة في التعليم ولكن هناك حاجة إلى تحسين إدماج النساء في الاقتصاد لجني هذا الاستثمار. انظر تقرير منتدى دافوس الاقتصادي نوفمبر ٢٠٠٧، الوسط، ١١/١١/٢٠٠٧.

٥٨ محمد جواد رضا، السياسات التعليمية في دول الخليج العربي، ص ٣٠-٣١.

٥٩ نخلة وهبة، الصورة الجانبيه للمواطن البحريني، ص ١٨.

٦٠ جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، التقرير العربي الموحد، رصد جهود الدول العربية في النهوض بأوضاع المرأة.

للمرأة في الإمارات

أما بالنسبة للإمارات العربية المتحدة فالدستور الإماراتي يمنح المرأة الحق في التعليم كما الرجل، فهو إلزامي ومجاني بحسب المادة (١٧)، ويعتبر التعليم ومحو الأمية من أهم مؤشرات التنمية في المجتمع الإماراتي، إذ بلغ إلمام النساء بالقراءة والكتابة (٨٠،٧٪) مقارنة بالرجال (٧٥،٦٪) في عام ٢٠٠٣، كما تمثل الطالبات نسبة (٧٥٪) من عدد الطلاب في جامعة العين^{٦١}. والسياسية التعليمية تقوم على مبدأ تكافؤ الفرص بين الذكور والإناث، وإن لوحظ ثمة مشكلة فيما يتعلق بوضع النساء في التعليم المهني والتقني الذي يصطدم بصرامة العادات والتقاليد، حيث تشير الإحصاءات إلى انعدام الطالبات في التعليم الفني الصناعي والزراعي، ومن أبرز الإحصاءات في هذه المجال وجد أن نسبة الطالبات في مرحلة التعليم ما قبل الجامعي بلغت (٨٨،٧٪) مقارنة بالذكور (٨٢،٦٪)، وعدد الخريجات من جامعة الإمارات منذ أول دفعه وحتى دفعة ١٩٩٧، وصل (١٢،٢٨٠) خريجة مقابل (٦،٦٣٣) خريج، كما بلغت نسبة الخريجات من المواطنات ضعف عدد الخريجين من المواطنين عام ١٩٩٩، وتتمركز معظم الخريجات من المواطنات الإماراتيات وبنسبة (٦٠٪) في الكليات النظرية والعلوم الإنسانية والاجتماعية والتربوية^{٦٢}.

متغير الواقع الاقتصادي

شهدت كل من البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين ومطلع الألفية تحولات اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية وديمقراطية بسبب اكتشاف النفط ووفرة عائداته والطفرات التي مرت بها مراحل إنتاجه التي قادت وتسارعت من التحولات في حياة هذه المجتمعات ومواطنيها بشكل عام وعلى حياة المرأة بشكل خاص. من أبرز هذه التحولات التي أفضت إلى زيادة مشاركة النساء في الحياة العملية والاقتصادية والسياسية، هو طبيعة سوق الاقتصاد الحر والعمل الخدماتي وبروز التحولات الواضحة من خلال المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية ومؤشرات التنمية البشرية الدولية والعربية والوطنية.

ورغم تفاوت الوضع الاقتصادي بين كل دولة من هذه الدول المدروسة، إلا إن هناك اهتماماً مشتركاً من الناحية التشريعية والدستورية للتأكيد على حق العمل للمرأة ومبدأ تكافؤ الفرص للجنسين في مجاليها والمشاركة في الحياة العامة والاقتصادية. لا شك إن هذا التطور نسبي وحيوي في مجال تعليم المرأة رغم النواقص التي سبق ذكرها.

انتظمت النساء في هذه المجتمعات في مجالات العمل الخدمائية المختلفة مثل التعليم كالمدارس والإدارة الجامعية والتعليم الجامعي ومجالات الطب والهندسة والمحاماة والقطاع الخاص المصرفي والتأميني وغيرها، تجدر الإشارة أيضاً إلى توقيع هذه الدول على أهم الاتفاقيات والتوصيات الصادرة عن منظمة العمل الدولية المتعلقة بوضع النساء في مجال العمل والحرية النقابية، والمساواة في الأجور وتساوي العمل، وإجازة الأمومة والتمييز في مجال الاستخدام والمهنة وتكافؤ الفرص والمساواة بين العمال من الجنسين واتفاقية العمل العربية للمرأة واتفاقية

٦١ حقوق المرأة في الشرق الأوسط وأفريقيا، فريدم هاوس، ص ٢٢٢.

٦٢ الاتحاد النسائي العام، دولة الإمارات العربية المتحدة، الإستراتيجية الوطنية لتقدم المرأة.

«السيداو» في المادة رقم (١١) وغيرها من الاتفاقيات التي تأسست عليها التشريعات والقوانين الوطنية المتعلقة بعمل المرأة وتمكينها في كل من البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة.

وحيث أن البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة كما بقية دول الخليج الأخرى من الدول المصدرة للنفط، فهي بالتالي تعتمد كما أسلفنا على نظام اقتصاد السوق الحر المستند على حرية حركة رؤوس الأموال وتدويرها وتشكيل بيئة مساندة لاستقطاب المستثمرين عبر تطبيق تشريعات وإجراءات اقتصادية إستراتيجية، ما يعني أن طابع الأنشطة الاقتصادية المتاحة لعمل المرأة يتمحور حول النشاط الخدماتي وما يقدمه من خدمات مصرفية وتجارية وسياحية، إضافة إلى خدمات الرعاية الصحية والتعليمية وغيرها.

للمرأة في البحرين

إن الدساتير والقوانين في هذه الدول تحفظ للمرأة حق العمل والمساواة، فقد نص الدستور البحريني المعدل في ٢٠٠٢، في الفقرة ب من المادة (٥) على: «أن تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية»، وقد تمت صياغة قانون العمل البحريني في ١٩٧٦ استناداً على هذه المبادئ وعلى طبيعة الاقتصاد الخدماتي من جهة، وعلى مبادئ دستور ١٩٧٣ من جهة أخرى، فكفل قانون العمل والقوانين المعدلة له الصادرة بمرسوم (٢٣) لسنة ١٩٧٦، المساواة بين المرأة والرجل في التوظيف والأجر، وكان أن اشتمل تعريفه للعامل على أنه (الرجل والمرأة) لدى صاحب العمل، ما يعني المساواة بينهما في مجال العمل والخضوع لكافة أحكامه.

أفرد قانون العمل البحريني قواعد خاصة لتنظيم تشغيل النساء في الباب التاسع (٩) منه، حيث لا يزال العمل به سارياً حتى الآن، كما يجري التداول بشأن تعديله بين الأطراف المعنية. وتطرقت مواد القانون إلى حظر العمل الليلي للنساء وحظر تشغيلهن في الصناعات والمهن الخطرة، وحددت إجازة الوضع بـ (٤٥) يوماً قبل وبعد الوضع، مع ملاحظة أن القانون الجديد رقم (٣٥) الذي أصدره ديوان الخدمة المدنية في ٢٠٠٦ قد كفل للموظفة التمتع بفترة ساعتين رضاعة يومياً ولمدة عامين في القطاع الحكومي، كما إن قانون السجل التجاري الصادر بمرسوم رقم (١) لسنة ١٩٦١ لا يميز بين الجنسين في شروط الحصول على السجلات التجارية.

كذلك قانون الشركات لسنة ٢٠٠١ لم يفرق بين الجنسين في التأسيس أو الاشتراك في شركات تجارية وتولي مناصب إدارية، غير إن أبرز المآخذ على قانون العمل، هو تضمينه لعبارات مطاطية قابلة للتأويل بما لا يكون لصالح العاملات والموظفات^{٦٣} كما لم يمنح القانون للمرأة أو للزوجين العاملين الحق في الحصول على إجازة دون أجر لمدة لا تزيد على السنة للتفرغ لتربية الأولاد مع ضمان حق العودة إلى العمل، ولم يعطها حق الحصول على إجازة لمدة سنتين لمرافقة زوجها إذا انتدب للعمل في الخارج دون فقدان وظيفتها، ولا يلزم صاحب العمل بإنشاء حضانه لأطفال العاملات في مؤسسته، حيث تبقى هذه القضايا رهينة لطبيعة المؤسسة وإلى إجراءات استثنائية تأخذ باعتبار مكانة الموظفة وعلاقتها بالمؤسسة التي تعمل بها.

٦٣ مثل عبارة: «لا يجوز أن يفصل رب العمل العاملة بسبب الزواج أو أثناء تمتعها بإجازة الوضع». أنظر الباب التاسع من قانون العمل.

يتركز عمل النساء البحرينيات في القطاعات الخدماتية، حيث يمثلن ما نسبته (٦، ٢٥٪) من إجمالي القوى العاملة البحرينية وما يعادل (٧، ٢١٪) من المجموع الكلي للقوى العاملة لعام ٢٠٠١. يعزى الباحثون أسباب دخول البحرينيات إلى سوق العمل إلى وعيهم بضرورة الإقبال على التعليم وسيادة قيم الحداثة نسبياً في ظل تنامي المشاريع الاقتصادية، وسعيهم إلى تحسين مستوى معيشة الأسرة وشيوع ثقافة الاستهلاك، ولبعضهم الآخر بلورة المكانة الاجتماعية وتحقيق الاستقلال المادي.

إن المتأمل يلاحظ تزايد عدد النساء البحرينيات في الوظائف الدنيا والوسطى، ويقل تواجدهن في الوظائف الإدارية والقيادية العليا، ما يعني غيابهن عن مستويات اتخاذ القرار في المؤسسات الاقتصادية كالشركات والمصانع إذ بلغت نسبة مشاركتهن (٦٪) ^{٦٥}. وبالرغم من زيادة مشاركة المرأة في سوق العمل بنسبة (٤، ٨٣٪) خلال ثلاثة عقود بسبب المتغيرات الاقتصادية ومتطلباتها، إلا إن تواجدها يتركز بنسبة (٦١٪) في وزارة التربية والتعليم، و(٥٨٪) وفي وزارتي العمل والتنمية الاجتماعية، (٥١٪) في وزارة الصحة و(٤٣٪) في الهيئة العامة لصندوق التقاعد، بينما تبلغ نسبة العاملات في القطاع الخاص حوالي (٦١، ٤٨٪) حتى ٢٠٠١ وذلك من إجمالي العمالة النسائية، وفي القطاع الصناعي تصل إلى (٧، ١٥٪) حتى ٢٠٠١ ^{٦٦}.

بالنسبة للتقارير المحلية، يشار إلى أن العاملات في مصانع الملابس الجاهزة ورياض الأطفال يعانين من الفصل التعسفي وانخفاض الأجور وعدم إدراجهن في التأمينات الاجتماعية للاستفادة من مزايا التقاعد والعجز عن العمل، كما لوحظ ارتفاع معدلات البطالة في صفوف النساء ^{٦٧} إذ يشكلن (٧٤٪) من إجمالي العاطلين الباحثين عن عمل ^{٦٨}، أما في ٢٠٠٨ فأشارت الجهات الرسمية ^{٦٩} إلى انخفاض نسبة البطالة عامة إلا أن نسبة العاطلات من النساء ظلت كبيرة مقارنة بالرجال، إذ بلغت (٤٨١١ عاطلة وبنسبة ٢، ٣٪) من مجموع العاطلين البالغ (٥٥٦٩) وبنسبة بطالة ٨، ٣٪، وتمثيلهن في المهام الدبلوماسية محدود، ولا تشغل أي منهن وظيفة المأذون الشرعي أو المحافظ، وتتنحصر مشاركتهن في قطاع الجيش والدفاع في المهن الإدارية والخدمات الطبية والمساندة، وهناك فئات من سيدات الأعمال ممن يقمن بإدارة مشروعاتهن واستثمارتهن الخاصة في القطاع الخدماتي والتجاري، إذ تشير الإحصائيات إلى أن نسبة الأعمال التي تمتلكها نساء ارتفعت من (٢٤، ٣٪) في ٢٠٠١ إلى (٣٠، ٦٪) في ٢٠٠٢ وإن عددهن في غرفة صناعة وتجارة البحرين قد وصل إلى (١٧٨٥) عضوة في ٢٠٠٣ ^{٧٠}.

٦٤ مثل «التعليم والتمريض والأعمال المصرفية والإدارية، أما نسبة مشاركة النساء البحرينيات في سوق العمل: (٣، ٢: ١٩٥٩)٪، (٢، ٢: ١٩٦٥)٪، (٣، ٢: ١٩٧١)٪، (٤، ٣: ١٩٨١)٪، (١٤، ٣: ١٩٩١)٪، (١٨، ٧: ٢٠٠١)٪، (٢٥، ٦: ٢٠٠٤)٪. أنظر المجموعة الإحصائية للجهاز المركزي للمعلومات لعام ٢٠٠٣، وكذلك تقرير مسح قوة العمل في ديسمبر ٢٠٠٤.

٦٥ يوجد تفاوت في مستويات الأجر والاستحقاقات والمعاملة وتقييم نوعية العمل بين الجنسين من العاملين في القطاع الحكومي، حيث يمثل متوسط المرتبات الشهرية للبحرينيات في كلا القطاعين ٤٥٢ د.ب للإناث يقابله ٥١٤ د.ب للرجال بمعدل زيادة لصالح دخل الرجال بنسبة ١٢، ٧٢٪ عن دخل النساء. أنظر: تقرير المؤشرات الاقتصادية، مؤسسة نقد البحرين للعام ٢٠٠٠-٢٠٠٤، وأيضاً: صحيفة الوسط البحرينية، ١٣ فبراير ٢٠٠٤ و إحصاءات الجهاز المركزي للمعلومات لعام ٢٠٠١.

٦٦ الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الاسكو) الملف الوطني حول أوضاع المرأة في مملكة البحرين.

٦٧ وصلت النسبة إلى ١٠، ٥٪ حتى عام ٢٠٠١، وإلى الضعف ٣٢، ٨٪ مقارنة بالرجال ١٢، ٥٪. أنظر كلا من تقرير مسح المنشآت حول هيكلية وتوزيع الأجر صدر في ٢٠٠٦، وتقرير مسح قوة العمل ديسمبر ٢٠٠٤.

٦٨ أنظر تقرير الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٧.

٦٩ تصريح وزير العمل، صحيفة الوقت، عدد ٩٣١، ٨/٩/٢٠٠٨.

٧٠ أفنان الزباني، المرأة والاقتصاد العربي، التجربة البحرينية، جمعية سيدات الأعمال، ص ١٣-١٤.

وعليه فإن نسبة مشاركة النساء في سوق العمل جيدة لكنها لا تتناسب ومستوياتهن التعليمية والفجوة بينهما مازالت نوعية ولا تعكس حقيقة المتغيرات الاجتماعية ومتطلبات السوق الاقتصادي من حيث النوع والكم. فالنص القانوني لا يفرق بين الرجال والنساء في مجالات العمل والتوظيف والترقي وتولي المناصب القيادية، إلا أن المد الديني وطبيعة القيم والأعراف والثقافة السائدة هي التي تؤثر في ذلك، ويكون فعلها كفعل نصوص القوانين في تحديد الاتجاهات والمواقف، لاسيما مع تزايد الدعوات المباشرة إلى عودة النساء إلى البيوت أو المطالبة بتقصير فترة عملهن وإحالتهم إلى التقاعد المبكر، أو ترويجهم مبكراً أو بتحديد مجالات العمل ووضع اشتراطات لنوعه وساعاته وبيئته، فضلاً عما تتحمله الدولة من قصور في تسهيل انسيابية هذه الدعوات والأفكار لاسيما بتهيئة البيئة الحاضنة لها مادياً ومؤسسياً وإعلامياً.

للمرأة في الكويت

من ناحية متصلة، تتمتع النساء في الكويت بدعم تشريعي وقانوني في مجال العمل والمشاركة الاقتصادية وهي من الناحية الدستورية متساوية تماماً مع الرجل في الحقوق والواجبات، أما بخصوص تشريعات العمل فقد نصت المادة (٢٧) من القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٤، على أن تمنح المرأة العاملة الأجر المماثل لأجر الرجل إذا كانت تقوم بنفس العمل». وفي المادة (٢٥) من نفس القانون: «للحامل الحق في إجازة أقصاها ثلاثون يوماً قبل الوضع وأربعون يوماً بعد الوضع بأجر كامل ويجوز للعاملة أن تنقطع عن العمل بعد هذه الفترة - بدون أجر - لمدة أقصاها مائة يوم متصلة أو متقطعة ذلك بسبب مرض يثبت بشهادة طبية^{٧١}. وللمرأة حق تملك العقار واستغلاله وحرية التصرف بالدخل والأموال، كما أن لها الحرية والحق القانوني في إجراء المعاملات المدنية والتجارية وإبرام العقود والانخراط في التجارة والأنشطة المالية على جميع الأصعدة.

أما عن قوة العمل للنساء الكويتيات فإنها تبلغ (٢٣٪) والمشتغلات منهن يمثلن حوالي (٢٢،١٪) مقابل (٣٦،٨٪) للذكور حتى عام ٢٠٠٤^{٧٢}. وقد سجلت المرأة الكويتية في مجال النشاط الاقتصادي حضوراً في سوق البورصة النسائية ولكن هذا الحضور لا يزال ضعيفاً، وأسست لجنة سيدات الأعمال، وبرغم من توقيع الكويت على عدة اتفاقيات تدعم من مساواة المرأة بالرجل في مجالات العمل وتمكينها في الحياة الاقتصادية، إلا إن المرأة لا تزال تواجه الكثير من العقبات والمعوقات بخاصة في مجال الترقى والحضور في الوظائف القيادية.

للمرأة في الإمارات

في دولة الإمارات العربية المتحدة، لا يوجد ما يشير إلى أي تمييز من الناحية الدستورية والقانونية لمشاركة الإماراتيات في الحياة العملية والعامية إذ ينص الدستور على أن جميع الأفراد لدى القانون سواء ولا تمييز بين مواطني الاتحاد بسبب الأصل أو الموطن أو المركز الاجتماعي، والدستور يمنح المرأة الإماراتية ممارسة جميع المهن وبما يتناسب مع طبيعتها، كما يقر لها حرية اختيار العمل وعدم جواز فرض عمل معين على أحد إلا في الأحوال الاستثنائية التي تنص عليها المادة (٣٤) من الدستور، وترى نورية حمّد أن قانون العمل الإماراتي رقم (٨) لسنة ١٩٩٨ يعكس نصوص وجوهري الدستور من حيث إقراره لمبدأ المساواة وإيجاد فرص العمل المناسبة للمواطنین رجلاً وامراً والمساواة في الأجر، وقد راعى الطبيعة الأنثوية للمرأة، بل إنه في عام ٢٠٠١، قد تم تعديل قانون الخدمة المدنية الخاص بإجازة الوضع حيث

٧١ نورية علي أحمد، تمكين المرأة وسبل تدعيم مشاركتها في التنمية بدول مجلس التعاون، ص ١١١.

٧٢ فائزة محمد العوضي، التمكين السياسي للمرأة في الكويت، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية.

منحت إجازة مدتها ستة أشهر، منها شهران براتب كامل، وشهران بنصف راتب، وشهران بدون راتب مع موافقة جهة العمل، وقد أبرمت الإمارات عدداً من الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمساواة في الأجر والعمل، من بينها اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (١٠٠) الخاصة بتساوي أجور الرجال بالنساء نظير أداء العمل المتساوي في القيمة، وفي عام ٢٠٠٢ تم تشكيل اللجنة التأسيسية لمجلس سيدات الأعمال الإماراتيات وهي تعمل في إطار اتحاد غرف التجارة والصناعة بالدولة.

تبلغ مشاركة المرأة الإماراتية من إجمالي قوة العمل بالدولة وفقاً لإحصاءات وزارة التخطيط حتى عام ٢٠٠١ حوالي (١٣,٧٪) وهي موزعة في مجالات عمل متنوعة منها التعليم والصحة والإعلام والاتصالات وصناعة النفط، وفي كل هذا تبلغ مشاركتها حوالي (٥٩٪) من حجم قوة العمل المواطنة، وحوالي (٢٠٪) من الوظائف القيادية المرتبطة باتخاذ القرار وحوالي (٦٠٪) من الوظائف في الخدمات والفنية، كما تشغل (١٥٪) منهن مقاعد أعضاء هيئة التدريس في الجامعات. وفي إحصاءات أخرى وجد أن المرأة الإماراتية تشكل في سوق العمل ما نسبته (٥٥,٣٪) من إجمالي القوة العاملة في القطاع الحكومي والاتحادي، وأن المواطنة تشكل ما نسبته (٦٨٪) من إجمالي المواطنين العاملين في القطاع الحكومي الاتحادي وأن أعلى نسبة من المواطنات تتركز في مجال التربية والتعليم وبنسبة (٧٨٪) من إجمالي المواطنين وأدنى نسبة (٦٪) هي في التشريفات والضيافة^{٧٣}.

ومع كل هذه الكثافة من حضور المرأة الإماراتية في مجال العمل والمشاركة الاقتصادية، إلا أن الفجوة النوعية كما في البحرين والكويت لا تزال واضحة في الوظائف الإنتاجية، إذ تشير إحدى الباحثات إلى أن تواجد الإماراتيات في مجالات العمل ما زال ضعيفاً والتمكين غير كاف، وهناك الكثير من العوقات التي تقف أمامهن، منها سيادة النظرة للمرأة بأنها ذات قدرات معينة لا تتلاءم إلا مع العمل في المجالات الخدمية والفنية، لاسيما وهناك رفض من المجتمع لظاهرة الاختلاط والدفع باتجاه تقصير فترة عملها بالتقاعد المبكر، مما يجعل من القوة العاملة للمرأة أدنى تأثيراً في الحياة العامة وبما يتناسب عكسياً لا طردياً مع نسبة عددها لعدد السكان مقارنة بعدد الخريجات الجامعيات إلى نسبة عدد الخريجين^{٧٤}.

خلاصة

نخلص إلى أن الدساتير وقوانين التعليم والعمل في كل من البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة لا تميز بين الرجال والنساء، بل إنها خصت النساء بكثير من المزايا وراعت خصوصياتهن وطبيعتهن الاجتماعية كزوجات وأمّهات ومرضعات من أجل تشجيعهن على الالتحاق بالعمل والاستمرار فيه، وقد استجابت هذه القوانين ولو بشكل نسبي إلى الاتفاقيات الدولية والعربية بإفراد حيز من الاهتمام بالمرأة، إلا إنه يوجد تفاوت وتباين بين هذه الدول بخصوص ما يمنح من مزايا للمرأة العاملة كونها زوجة وأم ومسئولة عن أسرتها.

^{٧٣} نورية علي أحمد، تمكين المرأة وسبل تدعيم مشاركتها في التنمية بدول مجلس التعاون، ص ١٠٤-١٠٥.

^{٧٤} موزه غياش، التمكين السياسي للمرأة في دولة الإمارات، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان، صنعاء ٢٠٠٤.

كما إنها إلى الآن ما تزال غير حاضرة بفعالية في سوق العمل المنظم والحديث على مستوى التصنيف المهني والعملي لقوة العمل النسائية، فما زالت النساء في هذه المجتمعات متركزات في المهن الاجتماعية والخدمية مثل التعلم والصحة وشؤون النوع الاجتماعي حيث تجد لها قبولاً مجتمعياً أكثر، ما يعني إن هناك معضلة تتعلق بتأثير الأعراف والتقاليد والثقافة السائدة وتغلغلها في تحديد خيارات النساء وتوجيهها، وهي تشكل تحدياً حقيقياً لمشاركتهن في مجالات التنمية بكل أبعادها.

اللافت أنه وبقدر ارتفاع نسبة مخرجات التعليم الجامعي للنساء مقارنة بالرجال، إلا إنها لم تصب في اتجاهات مطلوبات سوق العمل، حيث يلاحظ انخفاض مشاركتهن النوعية وفعالية في هذه السوق، مما يؤثر سلباً على مسارات التنمية، كما يرى بعض المحللين أنه وعلى الرغم من عدم وجود تمييز دستوري وقانوني، إلا إن المرأة تواجه في هذه المجتمعات تمييزاً من نوع آخر في محيط العمل، وبخاصة في مجال التدريب والتأهيل حيث يستأثر الرجال بحضور الدورات التدريبية في الداخل والخارج، يضاف إليها التمييز في مجالات الترقى للمهن القيادية وافتقارها لمعايير الكفاءة والتمييز.

ولعل السبب وراء ذلك يكمن في النظرة التقليدية تجاه دواعي وأسباب خروج النساء للعمل في الأصل، حيث لا تزال هذه المجتمعات تقدر العلاقات العائلية والاجتماعية وترسم حدوداً واضحة للأدوار الاجتماعية المطلوب تأديتها فضلاً عما يتم التخطيط له تنموياً وما تتضمنه برامج التعليم والتربية، إذ تساهم جميعها برسم صورة غير واضحة المعالم لطبيعة تعدد أدوار المرأة في المجتمع، ما يعنى أهمية الحاجة إلى سياسات اجتماعية وثقافية وإعلامية تساهم في تفعيل القوانين والتشريعات، وتعكس الجدية والإرادة لإحداث عملية التغيير والإصلاح، كما ترفع من مستوى الوعي المجتمعي بما يتناسب مع التحولات الاجتماعية والديمقراطية وتضع المرأة في مكانتها اللائقة التي تتطلبها التفاعل مع معطيات العصر الحديث وظواهر العولمة.

الفصل الثالث

مظاهر التغيير

لنشاط المرأة السياسي

تمهيد

في واقع الأمر ومع الأخذ بالاعتبار تعدد آراء الباحثين فيما يتعلق بمدى استعداد المجتمعات الخليجية نسبياً وبشكل متفاوت من بلد إلى آخر لاستيعاب مجريات التغيير في النظم والتشريعات وبرامج التمكين الفعلية الهادفة لإشراك النساء في الحياة السياسية وفي صنع القرار وإدماجهن في الشأن العام، إلا أن الباحث باقر النجار يذهب في اعتقاده إلى أننا كمجتمع لا نعي بعد جدية التحولات المفصلية التي حدثت في مجتمعاتنا على مسارنا المستقبلي، وإن نساء الخليج اليوم هنّ في اعتقاده أمام مفترق طريق بين مسار قاداته رائدات أصبحن متقدمات في العمر، وناضلات من أجل دور ومكانة أفضل لبنات جيلهن متأثرات بقيم الحداثة، وجيل آخر لا يزال في مقتبل العمر، ويبدو بفعل الصخب والضبابية في فضائه الثقافي والاجتماعي رافضاً لقيم الحداثة، رغم تمتعه باستهلاك منتجاتها، معيداً بذلك إنتاج قيم المرحلة التقليدية ولكن في حالة اجتماعية-ثقافية جديدة تأتي، في غير فضائها الزماني.

أطلق على الحالة أعلاه «حالة ما بعد البدونة - Post Bedouinism»، من حيث معطيات تكوينها الثقافي والاجتماعي ولربما السياسي. فهي عنده حالة من حالات التغيير الاجتماعي تبرز فيها القيم والممارسات التقليدية في أطر وفضاءات حديثة، وطرائق تقليدية يقحم توظيفها في الأطر الحداثية، مما يجعلها تعكس حالات صراع مستمر أحياناً أو ملعن عنه أحياناً أخرى^{٧٥}.

لذا فإن كانت المرأة البحرينية أو الكويتية أو الإماراتية قد منحت حقوقها السياسية وبمساواة مع الرجل كما جاء في الدساتير، فهذا لا يعنى برأينا أنها تحتل بالفعل مكانة متساوية عند أفراد المجتمع وفي ممارساتهم، حيث تبقى بعض النصوص نصوصاً وتفتقد القدرة على التحقق وترجمتها على مستوى الواقع، فالحالات التي وصلت إليها المرأة للمجالس التشريعية الخليجية كما تشير معطيات الواقع، قد اقتصرت على المجالس التشريعية المعينة في البحرين أو الإمارات العربية المتحدة أو بالتوزيع كما في الكويت أو بقية الدول الخليجية، وبالرغم مما يثار حوله من تساؤلات، فالبعض يعتبره اختراقاً مهماً ساهمت فيه السلطة السياسية بنفوذها وقدراتها في تحقيقه، خصوصاً وأن هذا الواقع لا يتغير إلا بتغيير بعض عناصر البيئة الاجتماعية والثقافية الذي تتحرك فيها الممارسات وتشكل القيم والمواقف من ذواتنا ومن الآخر.

من ناحيتنا نرى، أن ذلك لا ينفي وجود خلل من نواحي أخرى حيث إن تناول النائبات في المجالس المعينة في أحسن الأحوال للملفات غالباً ما ينحو باتجاه ترجيح أولوية السياسة الرسمية وخططها الإستراتيجية أو عدم التعاطي الجاد مع بعض القضايا الملحة أو الإستراتيجية، مع ملاحظة أن الجانب الرسمي في مملكة البحرين^{٧٦} قد رفع من نسبة تعيين عضوات مجلس الشورى خلال خمس سنوات من (١٥٪ إلى ٢٧,٥٪)، إلا أن السؤال المطلوب طرحه، يتعلق بماهية أسس ومعايير تعيينهن؟ وما إذا استند على مفاهيم الديمقراطية والشاركة الحقيقية مع مؤسسات المجتمع الأهلي؟ وهل اعتمدت معايير الكفاءة ومستوى الأداء والخبرة أم تغليب معايير القبيلة والعلاقات القرائية والولاء لأنظمة الحكم؟

٧٥ باقر سلمان النجار، الديمقراطية العنصرية في الخليج العربي، ص ١٧٩.

٧٦ بموجب أمر ملكي رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٢ عينت ٦ عضوات من أصل ٤٠ في مجلس الشورى في ٢٠٠٢، وفي ٢٠٠٦ وصل عددهن إلى ١٠ عضوات، ثم زاد إلى ١١ بعد استقالة وزيرة الصحة وإعادة تعيينها في مجلس الشورى.

إذاً هناك تحديات عديدة تتعلق بالجانب الرسمي، كما لها علاقة في نفس الوقت بالقوى الاجتماعية والسياسية المختلفة في المجتمعات التي ترفض حضور المرأة السياسي والاقتصادي لأسباب اجتماعية-دينية-سياسية، وإن موقف تلك القوى يتفاوت في حدته بدءاً من الموقف تجاه تعليمها ثم الإصرار فيه على فصل النساء عن الرجل في مراحل التعليم أو بعضه، أو عملها في بعض المواقع دون الأخرى، وتركيزه في مجالي الصحة والتعليم أو القطاعات الخدمية كما بينا. ومع ذلك لا بد من التنويه إلى إشارة مهمة لإحدى الدراسات، وهي أن حدة خطاب القوى الاجتماعية في المجتمع البحريني بالرغم من مضمونها الديني إلا أنها لم ترفض مشاركة المرأة في الشأن السياسي أو انخراطها في الجو العام، كما حدث للموقف في الكويت الذي كان مغايراً في درجة حدته، رغم ما اتسمت به أوضاعها السياسية من شفافية فإن موقفها تجاه المرأة اتسم أحياناً بالعنف والنفي للقبول بشراكة النساء السياسية، أو بوضع اشتراطات فقهية. ولعل في إشارة خالد سلطان - أحد أقطاب التيار السلفي الكويتي - ما يؤكد على ذلك فهو الذي نادى بضرورة عدم إعطاء المرأة حق التصويت والترشح لأن ذلك سيجبرها على الظهور في الأماكن العامة وهذا ما يخالف شرع الله^{٧٧}.

وبرغم المرونة التي يتم الحديث عنها أيضاً في التجربة البحرينية، بيد إنه وعلى المستوى العملي عند خوض المرأة البحرينية لانتخابات ٢٠٠٢ و٢٠٠٦ ما يشير إلى خلاف ذلك، إذ تنادت أصوات القوى الدينية المحافظة والجماعات المتشددة في خطاباتها للتركيز على عدم أهلية المرأة لخوض هذه التجربة وتأجيلها أو وضع اشتراطات، وهو ما يمكن تبينه من خلال خطاب رجل دين بحريني حينما صرح قائلاً: "لا يجوز التصويت لغير الملتزمين بالدين أو لشارب الخمر أو لفاسق أو الذي لا يصلي لأنه غير ملتزم، كما لا يجوز انتخاب غير المتحجبة، لأنها غير ملتزمة وتعتبر فاسقة بالمصطلح الشرعي"^{٧٨}. يضاف إليه ما ورد في خطاب رئيس المجلس الإسلامي العلمائي الشيعي الذي عارض مشاركة النساء في الانتخابات البلدية ٢٠٠٢، في الكلمة التي ألقاها في مهرجان أقامته اللجنة النسائية لجمعية التوعية الإسلامية وضم حشداً نسائياً كبيراً وكان حول مشاركة المرأة في انتخابات ٢٠٠٦، إذ قال: "إذا كانت الحياة النيابية تجد صفوفاً رجالية كافية فالأولوية تفرض أن تجد المرأة شرف المكانة العالية في مجالات أخرى كالتخصصات الفقهية" مشيراً إلى "أن تحقيق الاكتفاء داخل صفوف النساء في التعليم الديني وتخريج المبلغات من المستوى المتقدم والكتابة والبحث هو مطلب نسعى لتحقيقه"، وتساءل: "هل للمرأة المسلمة في ظروف الحشمة والتعامل الإسلامي مع الرجل أن تشعر بالنقص والتخلف إذا لم تتقلد منصباً سياسياً؟"^{٧٩}، ويؤكد أيضاً، تصريح إمام وخطيب في أحد المساجد حينما ذكر قائلاً: "فالمرأة لا تُشجّع على دخول المعترك السياسي، لأن المرأة فارورة ومن صفات القارورة سرعة الانكسار، فالمحل الصالح والنظيف هو بيتها فإذا ما خالفت أمر ربها ودخلت المجالس النيابية والبلدية فإنها ترتكب عدة محظورات منها الاختلاط"^{٨٠}، أما رئيس جمعية الأصالة السلفية فيتحفظ على تمكين المرأة ويفتي بميله إلى عدم جواز توليها الولاية العامة ولا دخولها البرلمان^{٨١}، ورئيس جمعية الشورى الإسلامية يشترط في المرأة التي سيدعمها بالتحلي بلباس الحشمة والرزانة لأنها سوف تختلط بالرجال وأن

٧٧ عبدالعزيز بلقرنيز، جدل السلطات والاستضعاف في وعي المثقفين العرب، الحياة، عدد ١٢٨٦٨، ١٩٨٩.

٧٨ بتول السيد، «العربي يحرم انتخاب غير «المتحجبة»، الأيام، العدد ٦٦٤٦، ص ٣.

٧٩ مالك عبدالله، «قاسم: الأولوية في المقاعد النيابية للرجل»، الوسط، العدد ١٢٨١، ص ١.

٨٠ بدر الحاج، «موقف الجماعات الإسلامية من تمكين المرأة»، الأيام، العدد ٦١٦٢، ص ٩.

٨١ فاضل عنان، «تمكين المرأة سياسياً»، الوقت، العدد ٦٢، ص ٦.

لا تشغل بالموضة^{٨١}، فيما يتفق معه الشيخ أحمد علي حميد في اشتراطاته: أن تكون محتشمة ووقورة متمتعة بالقيم الإسلامية وألا تكون كاسية وعارية متعطرة ظاهرة الزينة^{٨٢}.

وعليه يمكن الاتفاق مع آراء الباحثين من الخليج القائلين بأن الحضور القوي للقوى الاجتماعية المحافظة والدينية الإسلامية في الدولة والمجتمع، يدفعان الأنظمة السياسية باتجاه التروي وقبول أو تبني قرارات أو مواقف قد يفسر بعضها على أنه معاد للعادات أو القيم الاجتماعية التقليدية والتعاليم الدينية، وهو ما جعل من مشاركة النساء خاضعة للاجتهادات والفتاوى خصوصاً وإن السلطة الدينية ومن يمثلها سياسياً قد تفوق أحياناً قوة ونفوذ سلطة النظام السياسي، خصوصاً وهو قد يرجح أحياناً تحالفات قد تحد من قدراته على فرض رؤاه ومواقفه الحداثية فيما يخص المرأة والمجتمع، ورغم السمات الليبرالية للأنظمة السياسية كما يراها البعض، إلا إن بعضاً ممن يتبوء صدارة المؤسسات الرسمية هم ممن يمثلون قوى الإسلام السياسي أو التضامنيات القبلية أو الطائفية التي ترى في إعطاء المرأة الخليجية حقوقاً سياسية أمراً خارجاً عن المألوف والعرف والتقليد.

هنا يشير أحد الباحثين إلى أهمية عدم التكرار إلى حداثية مواقف الأنظمة السياسية تجاه المشاركة السياسية للمرأة والتي جرى عليها تحول نوعي حتى باتت أكثر تقدماً فيما يتعلق بالقوى الاجتماعية والسياسية الداخلية، إلا إن الموقف تجاه مشاركتها سياسياً يبقى أسير السياق الثقافي السائد الذي يتراوح بين القوة والنفوذ للجماعات الدينية والاجتماعية، مما يجعل تلك المشاركة متفاوتة في الخطوات والنتائج وهو ما تكشف عنه التجارب الثلاث التي سنتناولها لاحقاً في ظل تطور تكوينات الأنظمة السياسية القائمة للمجتمعات المدروسة.

النظام السياسي في البحرين

من المعلوم أن البحرين كانت محمية بريطانية في بداية القرن العشرين، وكانت تحكم بسلطة مركزية تخضع لحاكم يتم اختياره من بين أعضاء عائلة الأمير، حيث يمثل ذلك الحاكم السلطة المحلية المكلفة بتحصيل الضرائب على الرقبة والسكان وضريبة الأرض والصيد. تشير المصادر التاريخية إلى أن هذه الضرائب كان مفروضة على المواطنين الشيعة فقط، وكان الحاكم هو من يحدد عملياً قيمتها، كما كانت تشملهم ضريبة صيد اللؤلؤ المفروضة على المواطنين السنة.

في عام ١٩١٩ أنشئ المجلس البلدي وتلاه المجلس التربوي، وكان الجهاز القضائي يتكون من محكمتين، الأولى تتولي البت في الخلافات بين التجار والثانية في الخلافات بين صيادي اللؤلؤ. وقد شكلت مسألة الضرائب وتعديل الجهاز القضائي المطلب الرئيس لغالبية المواطنين آنذاك. ويفيد الباحثون إلى إنه وتحت ضغط الإنجليز وانتفاضات المواطنين وإثر ثورة صيادي اللؤلؤ وضعت في العام ١٩٢٤ قوانين جديدة للصيد، وعين مسئول عن الجمارك وآخر عن الشرطة وكلاهما من البريطانيين، كما أنشئ جهاز للإحصاء وتسجيل الملكيات العقارية. في ١٩٢٦ عين الإنجليز السيد «شارل بلجريف» موفداً لدى الشيخ حمد ومستشاراً مالياً ولم يغادر البلاد إلا في ١٩٥٧

٨٢ ياسمين شاهين، «لا مانع من دخولها شريطة التزامها بالأدب الإسلامي»، الأيام، العدد ٦١٦٤، ص ٩.

وكان يعتبر الحاكم الفعلي، وله دور كبير في إنشاء الإدارة الحالية ما بين عشرينيات وبداية أربعينات القرن الماضي. أما السلطة القضائية فظلت في أيدي عائلة الأمير التي يفيد المؤرخون بأنهم يعانون من الجهل بالقوانين التي كانوا يمارسون سلطاتها ولم يأخذوا بعين الاعتبار التشريعات الحديثة^{٨٣}.

تبعاً لما تمت الإشارة إليه في الفصل الأول، فإن الحركة النسائية تأرجحت ما بين الشد والجذب وبشكل متواز مع حركات الإصلاح المطلوبة ومع تطور التعليم، وعلى إثر اكتشاف النفط في ١٩٣٢ تشكلت طبقة عمالية محلية استطاعت تنظيم نفسها والدعوة إلى تحسين الظروف المعيشية عن طريق الإضرابات والتظاهرات في الفترة التي شهدت بدايات تشكل الوعي القومي السياسي وتبلور الحركة السياسية المنظمة في ١٩٥٣، حيث نشأت جبهة معارضة أطلق عليها "الهيئة التنفيذية العليا" التي يعتبرها بعض الساسة أول حزب سياسي، ومن أهم مطالبها، إقامة برلمان منتخب، وإيجاد قانون مدني وجنائي وتشكيل نقابات للعمال وجمعيات مهنية. في عام ١٩٥٥ شكلت الحكومة مجلسين للصحة والتعليم، كما رفضت الحكومة والإنجليز الاستجابة إلى مطالب الهيئة وتم القضاء عليها في ١٩٥٦ بإلقاء القبض على زعمائها ونفي بعضهم إلى خارج البحرين^{٨٤}. وفي ذات السياق تشير المصادر إلى مشاركة النساء للمرة الأولى في الانتخابات البلدية كمنظمات في عام ١٩٥٠.

لا ريب أن متغيرات الواقع الدولي وما شهدته البحرين منذ بدايات الحراك السياسي مع تشكل أول تنظيم سياسي قد بينت غياب النساء عن الحياة السياسية الفعلية، بيد أن مشاركتهم برزت بكثافة فيما بعد في التظاهرات التي عمت البحرين أثناء العدوان الثلاثي على مصر في الخمسينات. ومن أبرز مظاهرها هو خلع فتاتين لبعاءتيهما وحرقةما أثناء التظاهر كتعبير عن المطالبة بتحرير المرأة، يحلل أحد الباحثون إلى إنه وبفضل الحركة الاحتجاجية فقد ساد مناخ من الحرية المدنية لا سابق له، فتم نشر العديد من الكتابات الداعية إلى التقدم الاجتماعي والتحديث، ولأول مرة وجهت انتقادات مفتوحة إلى ظروف حياة المرأة وبدأت بعض النساء وبتشجيع من أقربائهن بالنزول إلى الشوارع للاشتراك في التظاهرات وحضور الاجتماعات الشعبية كما بدأت الصحف في فتح أعمدها للنساء، وتم في هذه الأثناء إنشاء أول نادٍ للنساء وهو الذي تحول فيما بعد إلى جمعية نهضة فتاة البحرين.

لذا فإنه يمكن القول بأن التأثير لنشاط المرأة البحرينية السياسي، قد تبلور أكثر منذ الانتفاضة العمالية في ١٩٦٥ و ١٩٧٢ وفي الثمانيات والتسعينيات، والذي تظاهر بانتماهت ونشاطهن في أوساط الحركات السياسية السرية في الخارج^{٨٥}، لاسيما مع حالة الطوارئ التي سادت بسبب نشاط الحركات السياسية وتوالي التظاهرات والإضرابات العمالية والمجاهبات، حيث لعبت النساء دوراً في العناية بالجرحى وتخبئة المطلوبين وتأمين اتصالات وتحركات قادة الحركة المطلوبة، وبالتالي فإن أحداث تلك الانتفاضات قد أدخلتهن إلى ميدان النضال السياسي والمطلبي وتبنت الكثيرات منهن أفكاراً تقدمية وراдикаلية، خصوصاً مع تعرض الكثيرات منهن للاستجابات والاعتقال بلا محاكمة لعدة شهور^{٨٦}.

٨٣ أحمد حميدان، المرأة والحركة النسائية في البحرين، ص ٣٥-٣٨.

٨٤ عبد الرحمن الباكر، من البحرين إلى المنفى، ص ١٨٩-٢٣٠.

٨٥ تم اعتقال أمينة محمد علي حافظ في مارس ١٩٦٩ بسبب نشاطها السياسي في صفوف جبهة التحرير، وسبيكة النجار وصالحة عيسان في ١٩٧٢ بسبب نشاطهما السياسي في صفوف الجبهة الشعبية، ومنع أخريات من السفر في ١٩٧٧، وفصل بعضهن من أعمالهن وتعرضهن للتحقيق الأمني بسبب مواقفهن الوطنية ومشاركتهن في اعتصامات أهالي المعتقلين السياسيين في الثمانينيات.

٨٦ أحمد حميدان، المرأة والحركة النسائية في البحرين، ص ٧٥-٧٦.

من هنا فإن المتغيرات وحالة الاستقرار السياسي التي مرت بها البحرين وحتى عام ١٩٩٩، قد أدت إلى طرح المشروع الإصلاحي، وزادت من المطالبة بتفعيل دور المرأة وتمكينها وتمثيلها في مواقع صنع القرار على المستويات الداخلية والإقليمية والدولية. وقد كان واضحاً أن النشاط السياسي للبحرينيات كان متركزاً في أوساط المتعلقات منهن، لاسيما عند طالبات الاتحاد الوطني لطلبة البحرين في الخارج، وانتماء المنخرطات منهن في العمل السياسي السري المعارض، مما جعل بعضهن يشكلن عناصر نشطة في صفوف بعض الجمعيات النسائية، وتعرض بعضهن للاضطرابات الأمنية من اعتقال ومنع من السفر وفصل من أعمالهن وللتحقيق الأمني بسبب موافقهن الوطنية ومشاركتهن في اعتصامات أهالي المعتقلين السياسيين.

حصلت البحرين على استقلالها من بريطانيا في أغسطس ١٩٧١ وأقرت أول دستور لها في ٦ ديسمبر ١٩٧٢، وجرت على إثره انتخابات لم تشارك فيها النساء بالرغم من مطالبة بعض الجمعيات والشخصيات النسائية البحرينية بالمشاركة إلى أن حل المجلس الوطني في ١٩٧٥، وجمد العمل بالدستور وطلبت مجموعة من القوانين التي كانت محط جدل واختلاف بين القوى السياسية وقوى المجتمع الأهلي، كما حظر النشاط السياسي لها وللنقابات العمالية. في ٢٧/٤/١٩٩٥، رفعت النساء مجدداً مطالبتهن للحقوق السياسية في عريضة أرسلت إلى أمير البلاد آنذاك، كما طالبن بعودة العمل بالدستور والمؤسسات الدستورية ووقف عمليات القمع ضد المواطنين المطالبين بالديمقراطية، فحملت عريضتهن توقيع لمئات النساء من مختلف الفعاليات المهنية والمطالبة، وعلى رأسها المطالبة بمشاركة المرأة في صنع القرار السياسي^{٨٧}، ترافق ذلك مع بروز اهتمام بعض الجمعيات النسائية بالجانب الحقوقي منذ أوائل الثمانينيات، وذلك بتأثير من المنظمات الدولية والحقوقية المعنية بقضايا المرأة، فطالبن بتعديل تشريعات تخص النساء كقانون العمل في القطاع الأهلي والقانون المنظم للجمعيات الأهلية، والتوقيع على اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة "السيداو"^{٨٨}، التي لم يتم التوقيع عليها إلا في عام ٢٠٠٢.^{٨٩}

وعليه فالبحرين لم تعرف النشاط السياسي العلني إلا في عام ٢٠٠١، مع بداية الإصلاح السياسي الذي توافق فيه المواطنون مع نظام الحكم، وتم التصويت على الميثاق في ١٤ فبراير ٢٠٠١، إذ نص الميثاق على إنشاء مجلس تشريعي ونظام حكم ملكي دستوري وقضاء مستقل، وأن تكون السلطة التشريعية الحالية من غرفتين هما مجلس الشورى ومجلس النواب، وكنيجة لذلك بيضت السجون من المعتقلين السياسيين، وعاد المنفيون السياسيون وألغي قانون أمن الدولة والطوارئ، وكيّفت المنظمات السياسية السرية وضعها مع أجواء الانفتاح السياسية فأشهرت

٨٧ فصلت الناشطة عزيزة البسام وحصة الخميري ومنيرة فخرو من عملهن بسبب العريضة، وهددت البقية بالفصل غير القانوني من العمل إن لم يسجنن توقيعهن من العريضة، كما تواصلت عمليات الاعتقال والتحقيق بكثافة في صفوف الناشطات وسط التيار الديني الإسلامي المعارض منذ ثمانينيات وتسعينات القرن الماضي وحتى مرحلة الإصلاح السياسي. أنظر: هاني الرئيس، دور المرأة البحرينية في الانتفاضة الدستورية ١٩٩٤-١٩٩٨، ص٧.

٨٨ اتفاقية السيدوا، أو القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، اعتمدها الجمعية العامة في الأمم المتحدة في ١٩٧٩، وبدأ تنفيذها بعد تلقي التصديقات العشرين اللازمة في ١٩٨١، وأنشأت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة لمراقبة تنفيذ الدول الأطراف الاتفاقية. أنظر صحيفة وقائع رقم ٢٢، مركز حقوق الإنسان بكتب الأمم المتحدة في جنيف ١٩٩٣.

٨٩ تأسست لجنة أهلية من الجمعيات النسائية تطالب بإصدار قانون للأحوال الشخصية في ١٩٨١، وشكلت لجان توعية وتنقيف للمشاركة في الانتخابات التشريعية والبلدية لعامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٦. أنظر منى عباس فضل، التربية السياسية للبحرينيات: الأثر والرؤيا، ص١٣٢-١٣٤.

العديد من الجمعيات السياسية^{٩٠} التي قدر عددها بـ (١٦ جمعية) متعددة الاتجاهات وانخرطت في صفوفها بعض النساء، في ظل تنامي المد الديني والطائفي وبروز اتجاهاته وتأثيره بجلالة في النشاط النسائي. هذا الوضع أدى إلى تأسيس العديد من الجمعيات النسائية الدينية واللجان النسائية التابعة للجمعيات السياسية الدينية والطائفية ممن يعملن في جانب من جوانب أنشطتها على ترسيخ الوضع القائم للمرأة وفي إطار منهجي وبرعاية ووصاية مباشرة من المرجعيات الدينية والمذهبية والطائفية ومؤسساتها الدينية. معلوم أن هذا التوجه يؤدي في المحصلة النهائية إلى إخضاع المرأة وتهميش دورها وإعادة إنتاج الواقع الذي تعيشه النساء في سياق ما تتبعه السلطات الدينية والاجتماعية وما يتماشى مع متطلباتها ومواقفها تجاه المرأة، وهذا يمكن ملاحظته من خلال الأنشطة والتصريحات التي تدلي بها القيادات النسائية ذات الصيغة الدينية والطائفية^{٩١}.

نخلص إلى أن نشاط النساء السياسي في فترة الإصلاح قد جاء في سياق الحراك المجتمعي وتوافق المواطنين مع الحكم بالتصويت على الميثاق في ١٤ فبراير ٢٠٠١، وفي ظل نظام سياسي تأسس على حكم ملكي دستوري، ينص على أن الشعب مصدر السلطات ونظام الحكم يقوم على مبدأ فصل السلطات الثلاث، وأن السلطة التشريعية يتولاها الملك ومجلس يتكون من غرفتين نواب «منتخب، وشورى «معين»، وقضاء مستقل وسلطة تنفيذية.

مشاركة البحرينيات في صنع القرار والقيادة

للحديث عن مشاركة المرأة في صنع القرار لابد من التنويه إلى بروز توجه رسمي تمثل في المجلس الأعلى للمرأة مهتم بقضية تحرر المرأة وتمكينها وإشراكها في الشأن العام وإعداد وتنفيذ برامج للتوعية والتدريب للنساء، حتى وإن كانت في سياق سياسة النظام السياسي وتوجهاته وبما يتماشى مع برنامجه في مرحلة التحديث السياسي وبحسب معايير وأولوياته، وهذا ما يمكن ملاحظته من خلال تفاصيل الإستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة البحرينية^{٩٢}.

من ناحية أخرى وبشكل عام، تعاني البحرينيات من صعوبة في الوصول إلى الوظائف العليا مع ما حققته من مستويات نسبية في مجالات التعليم والمهنة، فأعلى منصب وصلن إليه هو منصب وزيرة للصحة ووزيرة للتنمية الاجتماعية، وثالثة في درجة وزير دون وزارة وهي الأمين العام للمجلس الأعلى للمرأة^{٩٣}، كما توجد سفيرة واحدة

٩٠ تخضع الجمعيات السياسية لقانون الجمعيات السياسية الخاضع لرقابة وزارة العدل ورغم ممارستها للعمل العلني إلا أن ذلك يتم في ظل قيود مفروضة عليها، وقد أقر مجلس النواب قانون الجمعيات السياسية في ٢٠٠٥/٧/١٢.

٩١ منى عباس فضل، «المرأة البحرينية والعمل السياسي»، مركز دراسة الإسلام والديمقراطية بواشنطن (البحرين)، ص ٢.

٩٢ للمزيد راجع الإستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة البحرينية للمجلس الأعلى للمرأة في الموقع: www.womwncouncil.gov.bh

٩٣ أنشئ المجلس الأعلى للمرأة بأمر ملكي رقم (٤٤) لعام ٢٠٠١، يعد مرجعاً للجهات الرسمية فيما يتعلق بشؤون المرأة، يختص باقتراح السياسة العامة في مجال تنمية وتطوير شؤون المرأة في مؤسسات المجتمع الدستورية والمدنية، وتمكين المرأة من أداء دورها في الحياة العامة مع مراعاة عدم التمييز ضدها، من اختصاصه وضع ومتابعة الإستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة البحرينية وتقديم الاقتراحات بتعديل التشريعات الحالية المتعلقة بها ومتابعة تنفيذ السياسة العامة في مجال المرأة، يتبع مباشرة للملك وتترأسه قريته، كما يترأس الجهاز التنفيذي فيه أمين عام برتبة وزير. أنظر الموقع: www.womwncouncil.gov.bh

وعقيد في وزارة الداخلية^{٩٤}، وتم تعيين ثلاث قاضيات في عام ٢٠٠٥^{٩٥}، وواحدة بدرجة وكيل وزارة وخمس نساء بدرجة وكيل مساعد وواحد وثلاثين امرأة بدرجة مدير، في الوقت الذي تمثل فيه نسبة الموظفات في الدرجات التخصصية ٢:١ من عدد الموظفين الإجمالي في الوظائف الحكومية^{٩٦}. والجدول أدناه يوضح مستويات شغل النساء البحرينيات لمواقع صنع القرار بما يؤكد استمرار الاختلال في التوازن الجندي لصالح الرجال، كما يؤخذ على عملية تعيين النساء في المواقع القيادية التآرجح بين معايير نظام الحكم وصلة القرابة مع الأسرة الحاكمة أو ما تبديه هذه القيادات النسائية من ولاء وبين ما يتوافر لديهن من قدرات وكفاءات وتميز، في ظل غياب لتطبيق آلية الكوتا النسائية بصورة منظمة ومدروسة.

أما بالنسبة لمستويات شغل البحرينيات للوظائف القيادية في القطاع الخاص فالبيانات توضح أن النسب لا تزال متدنية بالرغم من عمل قطاعات كبيرة منهن في مجال المصارف وقطاع التأمين والاستثمار، فقد شغلت إحداهن منصب مدير عام لإحدى المصارف التجارية والعديد منهن في وظيفة مدير فرع لهذه المصارف المحلية أو الأجنبية أو في إداراتها العليا، كما إن شغلهن لمواقع في قيادة الجمعيات السياسية عامة والإسلامية خاصة^{٩٧}، يعد محدوداً بالقياس لتاريخ نشاط المرأة السياسي وفي المجال العام، ومع ذلك فإن هذا الواقع يعبر إلى حد ما عن قدرة النساء على فرض أنفسهن في أغلب المواقع التي تبوأنها، مما يعزز من رصيد مكانتهن الاجتماعية والمهنية.

الجدول رقم (١) مشاركة المرأة البحرينية في الوظائف القيادية بالدولة^{٩٨}

الوظيفة	عدد النساء اللواتي يشغلن مناصب عليا في الوظائف العامة بالدولة
وزير	٣
وكيل وزارة	١
وكيل وزارة مساعد	٥
درجة مدير	٣١
بدرجة عميد كلية	٣
درجة سفيرة	١
نسبة مشاركة البحرينيات في البعثة الدبلوماسية الخارجية	١٥ %
عقيد في وزارة الداخلية	١
درجة قاضي	٣
عضوات معينات في مجلس الشورى	١١

٩٤ عينت سفيرة واحدة في ١٩٩٩، وشهد ٢٠٠٧ تعيين ثاني سيدة بحرينية بمنصب سفير مقابل ٢٢ سفيراً، وعددٌ من الملحقات الثقافية و١٢ موظفة محلية بالسفارات. أنظر: مسودة التقرير الأول والثاني الرسمي بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «السيداو»، المجلس الأعلى للمرأة، ٢٠٠٨.

٩٥ عينت القاضية الثالثة فاطمة عباس بالحكمة الكبرى المدنية بأمر ملكي رقم ١٧ صادر في ٢٤/٤/٢٠٠٧.

٩٦ اللجنة الأهلية، «مسودة تقرير الظل حول اتفاقية القضاء على العنف ضد المرأة ٢٠٠٨»، لجنة الرصد والإعداد.

٩٧ اللجنة الأهلية، م.ن، لجنة الرصد والإعداد.

٩٨ أنظر: مسودة التقرير الأول والثاني الرسمي بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «السيداو»، المجلس الأعلى للمرأة، ٢٠٠٨، وكذلك التقرير الأهلي الصادر عن لجنة الرصد والإعداد.

مشاركة البحرينيات في مجلس الشورى

بعد حل المجلس الوطني في ١٩٧٥، أنشأ نظام الحكم مجلساً للشورى في عام ١٩٩٣، ومجلس معين كان له الصفة الاستشارية فقط، وقد تم حله في ديسمبر ٢٠٠١، تمهيداً لمباشرة الحياة السياسية الإصلاحية بإنشاء المجلس الوطني المؤلف من النواب المنتخبين ومجلس الشورى من النواب المعينين، وذلك حسب مقتضيات المادة رقم (٥١) من دستور البحرين. مجلس الشورى الحالي يتألف من (٤٠) عضواً يتم تعيينهم مباشرة بأمر ملكي. وقد صدر المرسوم الملكي رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٢ بإعادة تشكيله، والجدول أدناه يبين مستوى تمثيل المرأة فيه.

الجدول رقم (٢) عدد العضوات المعينات في مجلس الشورى

السنة	عدد الأعضاء	عدد العضوات	نسبة النساء	المجموع
٢٠٠٠	٣٦	٤	١٠%	٤٠
٢٠٠٢	٣٤	٦	١٥%	٤٠
٢٠٠٦	٢٩	١١	٢٧,٥% ^{٩٩}	٤٠

إن الهدف من إنشاء مجلس الشورى في ١٩٩٣ كما تعتقد الباحثة سبيكة النجار أن يحل محل المجلس الوطني المنتخب حيث يرى الجانب الرسمي أنه يناسب طبيعة المجتمع البحريني الذي يتميز بخصوصيات تجعل الديمقراطية والمجالس المنتخبة شيئاً دخليلاً عليه. لكن ذلك لا ينفي ملاحظة أنه -أي المجلس- لم يحظ بالقبول لدى فئات الشعب التي لم تتوقف عن مطالباتها بمجلس وطني منتخب^{٩٩}، من هنا يمكن القول بأن دستور البحرين لعام ٢٠٠٢ قد منح صلاحيات تشريعية متساوية لمجلس الشورى المعين مع مجلس النواب المنتخب مما يوسع من صلاحيات السلطة التنفيذية التي هي لا تزال موضع تجاذبات سياسية بين نظام الحكم وبعض القوى السياسية المعارضة.

مع تشكل اللجان الدائمة في مجلس الشورى، واستناداً إلى المادة رقم (٢١) من اللائحة الداخلية التي تنظم عمل المجلس، تشكلت لجنة مؤقتة للمرأة والطفل، ثم تحولت إلى لجنة دائمة في الجلسة (١٢) من دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي الثاني. وهي تتكون من سبعة (٧) أعضاء من بينهم (٥) نساء، حيث حدد الهدف الأساسي منها لدراسة التشريعات الخاصة بالمرأة والطفل. من أبرز اختصاصاتها ما يلي^{١٠٠}:

- دراسة ومراجعة مدى ملاءمة التشريعات النافذة ذات الصلة بالمرأة والطفل.
- دراسة كل ما يحال إلى اللجنة من مشروعات القوانين والاقتراحات بقوانين وجميع الموضوعات المتعلقة بالمرأة والطفل ورفع تقاريرها إلى المجلس.
- تقديم الرأي إلى اللجان المختصة الأخرى فيما يتعلق بشؤون المرأة والطفل.
- متابعة التوصيات والقرارات المحالة من الشعبة البرلمانية والتي تصدر عن المؤتمرات البرلمانية ذات العلاقة بالمرأة والطفل.

٩٩ سبيكة النجار، المشاركة السياسية للمرأة في البحرين، ص ١٤.

١٠٠ أنظر موقع مجلس الشورى البحريني، www.shura.bh/Council/Committees/PermntCommittees/Women/Pages/Default.aspx

من خلال مراجعة فاحصة إلى بعض التقارير الإحصائية الصادرة عن مجلس الشورى لدوراته المنعقدة ما بين ٢٠٠٢-٢٠٠٦، تبين أن أبرز الموضوعات التي تطرقت إليها اللجنة أو أعضاء المجلس فيما يخص قضايا المرأة البحرينية هي مواضيع محدودة فضلاً عن أن التداول فيها شابه الحذر وعدم إعطاء الأولوية، في إطار آلية إجراءات تشريعية وإدارية معقدة وبطيئة لسن القوانين، تميزت بالمراوحة ما بين مجلسي الشورى والنواب والسلطة التنفيذية، ولعل البيانات التالية تدل على ذلك، على الرغم من وجود إحدى عشرة عضوة شورية تتنوع مجالات اختصاصاتهن العلمية والمهنية وقدراتهن وكفاءتهن العملية. من تلك البيانات ما يلي^{١٠١}:

- (١) تم تقديم مشروع بقانون بإنشاء صندوق للنفقة في ٢١/١٠/٢٠٠٤، والذي أحيل ونوقش في دور الانعقاد الثالث بتاريخ ١٤/٣/٢٠٠٥ وفي ٢٠/٧/٢٠٠٥، أخذ الرأي النهائي فيه بعد مروره بسلسلة إجراءات وإحالات من الحكومة وإلى البرلمان المنتخب بحسب آلية إقرار القوانين إلى أن صدر في تاريخ ٢٠/٧/٢٠٠٥ تحت رقم (٣٤).
- (٢) ناقش المجلس مشروع قانون تعديل بعض أحكام قانون العمل في القطاع الأهلي الصادر بمرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٦٧، وهو يمس المرأة العاملة في نواحي عدة، وذلك في ٢٢/٦/٢٠٠٥ وكذلك في ١١/٧/٢٠٠٥، ثم أحيل إلى الحكومة في ١٣/٧/٢٠٠٥، كما قدم مقترح بتعديل المادة (٨) من القانون نفسه في ٨/٧/٢٠٠٦ ونوقش في ٢٤/٧/٢٠٠٦ وأحيل إلى الحكومة في نفس اليوم.
- (٣) تقديم مشروع قانون بشأن الضمان الاجتماعي في ٢٨/١١/٢٠٠٥، حيث نوقش في ١٢/٢/٢٠٠٦ إلى أن تمت إحالته إلى الحكومة وإعادته من مجلس النواب.
- (٤) تقديم مقترح بقانون بشأن تعديل بعض أحكام قانون الجنسية البحرينية لعام ١٩٦٣ في ٢٦/٥/٢٠٠٤ وكذلك في ٢٩/٩/٢٠٠٤، تم إرجاء الاقتراح إلى الجلسة (٢٣) في دور الانعقاد الثالث حتى تاريخ ١٨/٤/٢٠٠٥ وإلى الآن لم يتم تعديل هذا القانون، وتجدر الإشارة إلى عدم التوافق مع الاتحاد النسائي البحريني حول صياغة نص القانون المقترح تعديله.
- (٥) أما الأسئلة التي تم توجيهها للوزراء، فكانت ثلاثة أسئلة فقط، أحدها وجه من قبل أحد الأعضاء إلى وزير شؤون مجلس الوزراء بشأن مناهضة العنف وإلغاء القوانين التمييزية ضد المرأة بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤ وقد نوقش السؤال في ٢٢/١١/٢٠٠٤، أما السؤال الثاني فوجه إلى وزير الداخلية بشأن الإجراءات للحد من أثار العنف ضد المرأة بتاريخ ١٣/١/٢٠٠٥ ونوقش في ٢٨/٢/٢٠٠٥، والسؤال الثالث وجه إلى وزيرة التنمية الاجتماعية عن المشاريع والبرامج المعتمدة لحماية الطفولة والأسرة المعنفة وذلك بتاريخ ٢٦/٣/٢٠٠٦ ونوقش في ٢٩/٥/٢٠٠٦.

بشكل عام تنحصر أبرز إنجازات لجنة المرأة والطفل في مجلس الشورى في الفصل التشريعي الأول من ١٤/١٢/٢٠٠٢ ولغاية ٢٧/٧/٢٠٠٦ وبحسب المصادر الرسمية من التقرير الإحصائي الصادر عن قسم شؤون الجلسات بمجلس الشورى من ٢٠٠٢-٢٠٠٦، بكونها درست ٩ مشروعات من القوانين المقدمة للمجلس ليست أغلبها متعلقة بالمرأة، أما المقترحات بالقوانين التي درستها فهي واحدة فقط، وخلال الفترة من ٢٤/٢/٢٠٠٣ ولغاية

١٠١ راجع التقرير السنوي لمجلس الشورى البحريني من ١٤/١٢/٢٠٠٢ إلى ٣١/٥/٢٠٠٣، والتقرير الإحصائي/ قسم شؤون الجلسات، ٢٠٠٦-٢٠٠٢.

نهاية ٢٠٠٢، لم يتم التقدم بمشروعات قوانين أو مقترحات لها صلة بالمرأة، كما لم يتم توجيه أي من الأسئلة إلى المسؤولين المعنيين بقضايا المرأة. وفي المحصلة، يتبين أن هناك غياباً حقيقياً لخطوات التقدم بمشروع قانون الأحوال الشخصية أو قانون منح حق الجنسية لأبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي، أو سن قوانين تجرم ممارسة العنف والتمييز ضد النساء أو تعديل قانون العقوبات فيما يتعلق بجرائم هتك العرض والاختصاب، أو تخصيص مقاعد للكويتا النسائية، وهي جميعها من القضايا الملحة التي تشكل أولوية بالنسبة للاتحاد النسائي البحريني والجمعيات النسائية. ومع ذلك تقتضي الموضوعية القول بوجود بعض العضوات الشوريات اللواتي تميزن بالجدية والكفاءة فأثبتن قدرتهن على تحقيق اختراق فيما يتعلق بصندوق النفقة والتصدي لمشروع التقاعد المبكر الذي تحاول الكتل البرلمانية الدينية تمريره في المجلس المنتخب والزواج المبكر للفتيات، والدفع باتجاه تحقيق تقدم لانتفاع المرأة المطلقة من الخدمات الإسكانية، وإجراء تعديلات على وثيقة الزواج بإضافة مساحات لشروط الزوجين، فضلاً عن تعديل إجراءات التقاضي أمام المحاكم الشرعية، وإضفاء صفة الاستعجال على قضايا الأسرة وزيادة عدد المحاكم الشرعية.

خلاصة القول، إن نشاط النساء في مجلس الشورى وتجربتهن تتطلب ديناميكية أكبر وحضوراً أوسع في المجتمع الأهلي والسياسي، تتناسب مع معطيات الواقع الذي تتفاعل فيه القضايا السياسية المحلية والإقليمية، كما ترتفع فيه معدلات العنف والتمييز الذي يمارس على المرأة وينتقص من حقوقها وأهليتها الكاملة كمواطنة وبما تتمتع به من حق المساواة مع الرجل وما حققته على المستوى التعليمي والمهني.

مشاركة البحرينيات في انتخابات ٢٠٠٢

تم التأكيد على الحقوق السياسية للبحرينيات في قانون مباشرة الحقوق السياسية الصادر بمرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٢، وكذلك في قانون مجلسي الشورى والنواب الصادر بمرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢، ومنها شاركت النساء في أول عملية اقتراع لهن في الاستفتاء على ميثاق العمل الوطني في فبراير ٢٠٠١ وبنسبة (٤٩٪) من النساء، واستناداً إلى نص المادة رقم (١) و(٧) من الدستور التي منحت النساء حق الانتخاب والمشاركة السياسية حقاً سياسياً متساوياً مع الرجال، شاركن أسوة بالرجال وحسب الشروط والأوضاع التي حددها قانون الانتخاب في الانتخابات البلدية التي جرت في ٢٠٠٢ وكذلك في الانتخابات البرلمانية التي أعقبها. لا شك أن المترشحات واجهن في كلتا تجربتين الكثير من التحديات التي سنتناول أبرزها في خلاصة التحليل تالياً، وهي التي حالت دون حصول أي منهن على مقعد تمثيلي، لاسيما التحديات المتعلقة بالمتغيرات الطرفية التي تتفاعل مع واقع نشاط البحرينيات في المجال العام وفي شبكة علاقاتها وتقاطعها مع الأعراف والتقاليد وما تعبر عنه الخطابات الدينية المتشددة والمواقف المحافظة تجاه مشاركتهن السياسية، فضلاً عن آلية العملية الانتخابية وأجواء المنافسة السياسية.

في ديسمبر ٢٠٠١ أصدر الملك مرسوماً بقانون رقم (٢٥) تم فيه تحديد يوم ٩ مايو ٢٠٠٢ موعداً لإجراء أول انتخابات بلدية تشارك فيها المرأة ترشحاً وانتخاباً، وقد عزز قانون البلديات هذا الحق الدستوري وفق مادته رقم (٧). جرت المنافسة على (٥٠) مقعداً بلدياً موزعة بمعدل عشرة (١٠) مقاعد في المحافظات الخمس، وخاضت

المنافسة الانتخابية كما يوضح الجدول رقم (٣) أدناه، (٣١) مترشحة مقابل (٢٧٥) مترشحاً، وبنسبة قدرت بـ (١٠٪) للنساء من مجموع المترشحين وبنسبة مشاركة (٥١٪) لاقتراعهن في الجولة الأولى و(٥٥٪) في الجولة الثانية.

الجدول رقم (٣) واقع مشاركة البحرينيات في الانتخابات البلدية في ٢٠٠٢

نسبة الناخبات	نسبة ترشح النساء	عدد المترشحين	عدد المترشحات	نسبة الافتراع النساء
%٤٩	١٠٪	٢٧٥	٣١	جولة أولى - ٥١٪
				جولة ثانية - ٥٥٪

أما بالنسبة للانتخابات البرلمانية التي جرت في ٢٤ أكتوبر ٢٠٠٢، فقد ترشحت فيها (٨) نساء مقابل (١٩٦) من الرجال أي بنسبة (٤,٢ ٪) ، وبمعدل ٣ نساء من محافظة العاصمة وواحدة من محافظة المحرق و٣ من المحافظة الشمالية وأخرى من الجنوبية، فيما لم تترشح أي امرأة عن المحافظة الوسطى، وقد خاض أغلبهن هذه التجربة وهن مستقلات، حيث وصلت اثنتان منهن إلى الجولة الثانية. وبلغت نسبة مشاركة النساء إجمالاً في عملية الاقتراع (٤٧,٧ ٪) كما يوضحها الجدول رقم (٤) أدناه.

الجدول رقم (٤) واقع مشاركة البحرينيات في الانتخابات النيابية في ٢٠٠٢

نسبة الناخبات	نسبة ترشح النساء	عدد المترشحين	عدد المترشحات	عدد المترشحات في كل محافظة				
				العاصمة	المحرق	الشمالية	الوسطى	الجنوبية
%٤٧,٧	%٤,٢	١٩٦	٨	٣	١	٣	-	١

مشاركة البحرينيات في انتخابات ٢٠٠٦

في ظل أجواء وتطورات إقليمية متشابكة وظروف داخلية معقدة، خاضت أغلب القوى السياسية الانتخابات للدورة ٢٠٠٦-٢٠١٠ في ٢٥ نوفمبر ٢٠٠٦، لاسيما بعد مقاطعة بعض تلك القوى لانتخابات ٢٠٠٢، حيث ساد شعور بأن مجلس ٢٠٠٢ لم يرق بدوره المتوقع في تحسين المناخات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، بسبب انهماكه في الصراعات الطائفية والمذهبية. يضاف إلى تلك الأجواء الأوضاع الإقليمية والاحتقان الطائفي الذي لم تنأى عنه دول المنطقة عامة والتي بينت أثرها الملموس في نتائج الانتخابات. من المدرك أن المجتمع البحريني يتميز بالديناميكية السياسية ودلالة ذلك توضحها مشاركة (١٥) جمعية سياسية من مختلف التوجهات، يضاف إليهم عدد من المستقلين، فضلاً عن أن نسبة المشاركة في عملية التصويت قد بلغت في ٢٠٠٦ (٧٢٪) عما كانت عليه (٥٢٪) عام ٢٠٠٢. هناك أيضاً متغيرات أساسية برزت فيما يتعلق بآلية العملية الانتخابية ومنها توزيع الدوائر واللجان

١٠٢ راجع إحصاءات الجهاز المركزي للمعلومات من الموقع: www.cio.gov.bh

١٠٣ راجع إحصاءات لجهاز المركزي للمعلومات من الموقع: www.cio.gov.bh

الانتخابية ومراكز الاقتراع العامة وعدد المرشحين إجمالاً وتوزيعهم الجغرافي والسماح للمجنسين والعسكريين بالمشاركة في عملية الاقتراع وما شابه من قضايا أخذت بحد ذاتها حيزاً في السجلات السياسية المحلية وساهمت في اتجاهات التحليل لنتائج الانتخابات وعدم فوز النساء.

يشار إلى أن البحرين تنقسم انتخابياً إلى خمس (٥) محافظات، تضم كلاً من المحافظة الشمالية والمحافظة الوسطى التي تشمل (٩) دوائر انتخابية، بينما تضم محافظة العاصمة ومحافظة المحرق (٨) ثمان دوائر، وتحتصر المحافظة الجنوبية في (٦) دوائر، ومع أن مشاركة المرأة قد جاءت بعد مراكمة خبرة نسبية في مجال نشاطها السياسي، إلا أنها في واقع الأمر لم تتجاوز منظومة المجتمع الخليجي الذي لا تزال فيه فئات واسعة منه ترفض وتشكك بتعدد أدوارها المجتمعية وبما تتضمنه من نشاط في مجالات الشأن العام، فضلاً عن التشكيك في قدراتها وإمكانياتها، ذلك ما عكسته التجارب في حصيلة صناديق الاقتراع وعدد الأصوات التي حصل عليها النساء، ولا أدل على ذلك غير ملاحظة ما يشير إليه الجدول رقم (٧).

شاركت المرأة في الانتخابات البلدية كما هو مبين في الجدول رقم (٥) في ٢٠٠٦ بـ (٥) مترشحات فقط مقابل (١٦٠) مترشح، وبنسبة قدرت بـ (١،٣٪) للمترشحات و(٧٣،٦٪) للمترشحات، ثلاث منهن من المحرق. وكما حدث في التجربة الأولى لم تفر أي امرأة، كذلك خاضت الانتخابات النيابية بـ (١٦) مترشحة مقابل (١٩٠) من الرجال أي بنسبة (٧،٧٪). يلاحظ من الجدول رقم (٦) أن عددهن قد تضاعف قياساً لانتخابات ٢٠٠٢ وذلك بخلاف ما حدث للمترشحات البلديات اللاتي انخفضت نسبتهن، ويرجعها البعض إلى ارتفاع حدة التجاذبات السياسية التي جاءت على حساب البلديات ذات الطابع الخدماتي.

الجدول رقم (٥) واقع مشاركة البحرينيات في الانتخابات البلدية في ٢٠٠٦^{١٠٤}

نسبة الناخبات	نسبة ترشح النساء	عدد المترشحات	عدد المترشحات
٧٣،٦٪	٣،١٪	١٦٠	٥

الجدول رقم (٦) واقع مشاركة البحرينيات في الانتخابات النيابية في ٢٠٠٦^{١٠٥}

عدد المترشحات في كل محافظة					عدد		نسبة ترشح النساء	نسبة الناخبات	الكتلة	
المحرق	العاصمة	للشعبة	لوسطى	الجنوبية	لمترشحات	المرشحين			الناخبات	الانتخابية
١	٤	٣	٤	٤	١٦	١٩٠	٧,٧%	١,١%	١٤٨.٣٥٨	٢٩٥.٦٨٦

١٠٤ جدول تجميعي أعدته المؤلفة من عدة مصادر: إحصاءات للجهاز المركزي للمعلومات من موقعه الإلكتروني www.cio.gov.bh وتقرير تحليلي صادر من جمعية الوفاق الإسلامي في ٢٠٠٦، ودراسة للباحث عبد الحميد عبد الغفار حول نتائج انتخابات ٢٠٠٦.

١٠٥ جدول تجميعي أعدته المؤلفة من عدة مصادر: إحصاءات للجهاز المركزي للمعلومات من موقعه الإلكتروني www.cio.gov.bh وتقرير تحليلي صادر من جمعية الوفاق الإسلامي في ٢٠٠٦، ودراسة للباحث عبد الحميد عبد الغفار حول نتائج انتخابات ٢٠٠٦.

في انتخابات ٢٠٠٦ النيابية سجلت اللوائح عدداً إجمالياً للناخبين قدر بحسب المصادر الرسمية بـ (٢٩٥,٦٨٦) ناخب من بينهم (١٤٨,٣٥٨) ناخبة يحق لهن التصويت، وبذلك تشكل النساء ما يقارب (١, ٥١٪) من إجمالي المقترعين في البلاد. كما إنها سجلت أعلى نسبة في المحافظة الشمالية (٩١,٨٧٤) ناخبة بينما كان أقلها في المحافظة الجنوبية (١٦,٥٧١) ناخبة، وبحسب التقارير تمتلك الأصوات النسائية أغلبية في ثلاث (٣) محافظات من أصل خمس (٥) وهي المحرق والشمالية والوسطى، حيث تنتمي أغلب النساء إلى الشريحة العمرية الشابة التي تشكل الأغلبية في صفوف الناخبين والتي تقدرها الجهات الرسمية بنسبة بـ (٦٠٪).

من أبرز نتائج هذه الانتخابات هو فوز مترشحة فقط بالتركية وهي لطيفة العقود التي وصلت في انتخابات ٢٠٠٢ إلى الجولة الثانية، والتي يعد البعض دخولها إلى البرلمان اختراقاً يضاف لصالح واقع النشاط السياسي للمرأة في الخليج عامة والبحرين خاصة، وذلك برغم مما ساد من شعور بالفطور عند آخرين تجاه تركيبتها بسبب نظام تقسيم الدوائر الانتخابية وما تردد بشأن انسحاب منافستها، فالطريق كما قيل لم تكن معبدة لها في انتخابات ٢٠٠٢.

لعله من الملاحظ كما أسلفنا، أن أغلب المترشحات في ٢٠٠٢ كن من المستقلات، بينما تجاوزن هذه الحال وبشكل ضمني أو معلن في انتخابات ٢٠٠٦، وهو ما تؤثر عليه الخارطة السياسية وشدة المنافسة التي عكستها نوعية التحالفات ومستوياتها والتكتيكات التي شملت الإعداد للبرامج والدعاية والإعلام والحملات الانتخابية والقوائم التي مثلت التيارات السياسية وتقاطعها مع بعضها البعض بتأثير وتفاعل مع الآليات الانتخابية وغيرها كالدين والانتماءات السياسية والإيديولوجية والولاء إلى مؤسسة الحكم قريباً وبعداً.

الجدول رقم (٧) نتائج المترشحات البحرينيات في الانتخابات النيابية في ٢٠٠٦

المحافظة/ الدائرة	مجموع عدد المترشحات	المترشحة	الانتماء السياسي للمترشحة	عدد الأصوات التي حصلت عليها المترشحة	نسبة أصوات المترشحة للدائرة	عدد أصوات الفائز للدائرة	نسبة أصوات الفائز للدائرة	الانتماء السياسي للفائز
محافظة العاصمة								
٢	٤	جميلة السعدي	ج. الميثاق	١٤٠	٣,٠٢%	٢٥٣٦	٥٤,٧٤%	الوفاق
		أمينة عباس غلوم	مستقلة	٤٣	٠,٨٥%	٤٥٨٤	٨٩,٧٦%	الوفاق
		شهزلاان خميس	منير تقصي	١٥٥	٥,٧٣%	١٤٦٢	٥٤,٠١%	الوفاق
		ضوية العلوي	مستقلة/رسمي	٤٥٧	٩,٨٦%	١٧١٦	٣٧,٠٤%	مستقل متحالف مع الوفاق
المحافظة الشمالية								
٥	٣	فاطمة علي إبراهيم علي	مستقلة وزوجة رجل دين شيعي	١٦١	٢,٧٩%	٤٦٠٠	٧٩,٩٣%	الوفاق
		فتحية حسين قيم	مستقلة شيعية	٦١	٠,٧٩%	٥٠٥٨	٦٥,٢٨%	الوفاق
		حنان عبدالله الكواري	مستقلة/سنية	٥١٢	٦,٦١%			
محافظة المحرق								
٢	٤	بدرية مهنا المسلماني	ج. الشورى إسلامي سني	٥٤	١,٣٩%	١٨٢٨	٤٦,٩٩%	الأصالة
		هدى أحمد المطاوعة	مستقلة/ليبرالية	٤١	١,٠٥%	٢٧٩٣	٣٧,٦٠%	الأصالة
		زهراء مرادي	جمعية أمل شيرازي شيعية	٧٨٢	١٠,٥٣%			
		٧	موزه سالم سبت فزيح	مستقلة	٧٣	٠,٨٧%	٣٥٤٨	٤٣,٤٢%
المحافظة الوسطى								
١	٤	أمل الجودر	ج. الميثاق ولها توجه إسلامي	١٥٢٩	١٥,٦٠%	٧٢٠٣	٧٣,٥١%	الوفاق
		منيرة فخرو	ج. العمل الوطني الديمقراطي وعد	٣١٩٦	٤١,٩٨%	٤٠٦٦	٥٣,٤٠%	منير إسلامي لخوان
		صفية بوعلاي	ج. الميثاق	١٧٢	٣,٠٧%	٢٨٨٨	٥١,٥٤%	الأصالة
		فوزية زينل	مستقلة	٢٥٩٨	٣٣,٧٣%	٤٣٤٤	٥٦,٤٠%	منير إسلامي
المحافظة الجنوبية								
١	١	مريم الرويعي	اتحاد نسائي مستقلة	٥٣٤	١٣,٩٠%	٢٧٥٧	٧١,٧٦%	سلف/مستقل إرسمي
المجموع		١٦						

١٠٦ جدول تجميعي أعدته المؤلف من عدة مصادر: إحصاءات للجهاز المركزي للمعلومات من موقعه الإلكتروني www.cio.gov.bh وتقرير تحليلي صادر من جمعية الوفاق الإسلامي في ٢٠٠٦، ودراسة للباحث عبد الحميد عبد الغفار حول نتائج انتخابات ٢٠٠٦.

خلاصة

عند رصد تفاصيل الظاهرة الانتخابية واستقراء دلالاتها السياسية الكامنة وراء إخفاقات المرأة البحرينية في الانتخابات التي جرت في ٢٠٠٢ و ٢٠٠٦، وعلى الرغم من عملية الاختراق النسبية جداً التي أفسحت المجال لنفوذ إحداهن بالمعقد البرلماني بالتركية، نجد أن هناك العديد من القضايا المهمة التي يمكن تسليط الضوء عليها، ولعل أبرزها ما يتم الحديث عامة عنه في عملية التهميش والقصور في بعض التشريعات والقوانين المتعلقة بالعملية الانتخابية وآلياتها كالكويتا وتقسيم الدوائر الانتخابية وعوامل الدين والمورثات ووضع المرأة ذاتها والثقافة السائدة وما شابه ذلك من قضايا.

يشير أحد المحللين إلى أن عملية التصويت قد تمت على أساس الانتماء إلى القائمة دون الاعتبارات الأخرى، وأن نسبة الأصوات التي حسمت وضع المتنافسين قد جاءت من المراكز العامة موضع السجلات كما أشرنا^{١٠٧}، من جهتنا واستقراءً للجدول التالي رقم (٧) وبمقارنة نتائج المترشحات في جميع الدوائر سنلاحظ عدم تكرار ترشح سيدات ومنافستهن لبعضهن البعض في نفس الدائرة إلا في الدائرة الثانية من محافظة المحرق ما يعني اختلال النظرة التقليدية القائلة بأن المرأة عدوة المرأة، كما يمكن ملاحظة أن أصوات الفائزين الذين تنافسوا مع السيدات قد انحصرت في عملية الانتماء السياسي والديني، حيث لعب الانتماء السياسي والديني وموقف المترشحة تجاه بعض القضايا السياسية والحقوقية دوراً حاسماً في تحديد عملية التصويت لصالحها أو عليها، وقد كان جلياً تأثير تيارات الإسلام السياسي المحافظ بشقيه الشيعي والسني، وكذلك اعتبارات الجانب الرسمي لطبيعة الواقع السياسي في دعم هذه المترشحة بقوة أو ضعف مساندتها. إذاً فالأمر لا يخلو من أسباب جوهرية عديدة لها علاقة بالحرّك السياسي المحلي تتطلب من المراقبين المتابعة والرصد فيما يتعلق بتطوراتها وبوضع المترشحات أنفسهن ومواقعهن في العملية السياسية إجمالاً، وهذا ما يستوجب الإجابة على سؤال محدد وهو: لماذا تخوض النساء العملية الانتخابية؟ وما هي أهدافهن؟ وكيف ينظر للنشاط السياسي في المجتمع؟.

إن واقع المترشحات البحرينيات ربما يختلف نوعاً ما في بعض مظاهره عن الواقع في الكويت أو الإمارات، بسبب التكوينات المجتمعية المتباينة في تفاصيلها، ففي البحرين تميزت المترشحات بمستويات متنوعة من المؤهلات الأكاديمية بين العالي والمتدني والمتوسط، فضلاً عما يشغلن من مكانة مهنية واجتماعية وانتماء أسري ومذهبي أثر إلى حد ما في تحديد اتجاهات عملية التصويت نحوهن، كما أن هناك فرزاً واضحاً له صلة بعلاقتهم مع القوى السياسية والطائفية المتنافسة، ففي الوقت الذي أحجمت فيه القوى الإسلامية بطرفيها الشيعي والسني عن ترشيح أي من قياداتهن النسائية لخوض الانتخابات على الرغم من وجود رغبة شديدة عند بعضهن تبيّنت من خلال تصريحاتهن ومحاولتهن تبرير مواقف القوى الدينية التي ينتمين إليها، على اعتبار أنها ترى في عدم ترشحهن مصلحة في عدم الخروج عن الإجماع، وبالتالي قبول تأجيل خوضهن الانتخابات حتى ينضج الواقع النسائي، ما يعني أن هناك أسباباً معلنة وأخرى غير معلنة لها علاقة بموقف أغلب المراجع الدينية التي لا تحبذ المشاركة السياسية

١٠٧ حصل منافس د. منيرة فخرو وهو «منبر إسلامي إخوان» على (٢٩، ١٪) من الأصوات التي رجعت فوزه من المراكز العامة، بينما كان عددها لفخرو فقط (٣، ١٠٪) مقارنة بما حققته من تقارب في نسبة الأصوات من الدوائر الأخرى. للمزيد راجع مقالة «اللامعقول الانتخابي»، باقر النجار، الأيام، عدد ٦٤٧٨، ٢٩/١١/٢٠٠٦، وأيضاً الجدول رقم (٧) في النص.

للنساء والتي يمكن تلمس دلالتها في تصريح أحد خطباء رجال الدين : أكرر النصيحة للمرأة: لا ترشح نفسها. صحيح أن الترشح ليس حراماً، ولكن التزامها بواجباتها نحو زوجها وبيتها هو الأفضل، كما إن واجبها أن تتعامل مع القضايا الاجتماعية هو المطلوب، فالقضايا الزوجية والاجتماعية هي التي تحتاج إلى جهود المتطوعات لإصلاح المجتمع. وعلى المرأة المسلمة أن تتبنى الدعوة إلى المرأة العاملة من أجل ترغيها في التقاعد المبكر من العمل، وذلك للتفرغ لرسالته وهي الزوج والبيت والأولاد.....^{١٠٨}. كما يرجع من ناحية أخرى إلى للتعصب الديني الذي يستند على التأويل الخاطئ للنصوص الدينية وإصدار فتاوى التحريم والمنع التي باتت تخرج عن سياقاتها وتحرم النساء من أبسط حقوقهن السياسية والمدنية، فتغفل الدين ورجاله ومرجعياته يؤثر بقوة في النسيج الاجتماعي وجميع مناحي أنشطة المجتمع البحريني، كما يؤثر في وجدان الفرد بما يتم تلقيه من أفكار وفتاوى للاتجاهات التي تشكل في أهلية المرأة للعمل السياسي أو ولايتها، وحتماً تنعكس هذه الحالة سلباً على نظرة النساء إلى ذواتهن ومكانتهن في المجتمع، لاسيما وهناك من يجدن أن حقوقهن تحفظها الشريعة، وأي أمر بشأنها يمكن العودة فيه للعلماء، وإن دورهن الأساسي في الحياة هو تربية الأجيال والمحافظة على الأسرة.^{١٠٩}

لوحظ كثافة الدعم الرسمي وتباينه الذي تلقته بعض المترشحات لوجستياً ومادياً بحكم انتماءاتهن السياسية أو القبلية أو العائلية أو لجهة الولاء على الرغم من افتقادهن للتواجد على ساحة النشاط العام وعدم امتلاكهن لأي تجربة سياسية، على خلاف أخريات توافرن على الوعي السياسي والإدراك الحقيقي من وراء مشاركتهن سواءً بعقد التحالف أو الانتماء السياسي للجمعيات السياسية كما في تجربة المترشحة منيرة فخر التي كما يوضح الجدول رقم (٨) قد حققت أعلى نسبة من الأصوات بين المترشحات، وقد خاضت معركة قاسية مع الطرف الإسلامي السني المنبر الإسلامي (إخوان)، و المجتمع البحريني يعرف مواقفها السياسية الوطنية منذ التسعينات حينما فصلت من عملها بسبب توقيعها على عريضة تطالب بعودة الحياة البرلمانية والإفراج عن المعتقلين السياسيين مما أضاف إلى رصيدها وعزز من موقعها في ساحة المنافسة السياسية، كما تميزت المترشحة مريم الرويعي بنشاطها في الحركة النسائية التي تنتمي إليها وقد راكمت خبرة عملية في التواصل مع الجمهور فضلاً عن انتسابها إلى عضوية الاتحاد النسائي ورئاسة مجلسه وخوضها مع زميلاتهن معركة حقيقية لإشهاره حتى تحقق ذلك في ٢٠٠٦، مما جعلها في وضع منافسة شديدة مع منافسها المنتمي لتيار السلف، في الوقت الذي كان دعم الجمعيات النسائية لها ضعيفاً بسبب ما تعاني منه الجمعيات نفسها من ضعف وتشتت. يضاف إليها فوزية زينل التي خاضت معركتها في دائرة انتخابية معقدة جداً شملت بعض القرى الشيعية التي عرفت بمقاطعتها للانتخابات، مما تسبب في تشتت الأصوات التي كان من الممكن أن تحوز عليها، فضلاً عن صعوبة اختراقها لدوائر شيعية بسبب انتمائها للطائفة السنية. من ناحية متصلة، وعلى الرغم من توافرها على إمكانيات الظهور والخطابة، إلا إن خطابها يكاد يعدم فيه البعد السياسي في دوائرهم الملتزمة بالخطابات السياسية، أما وضع أمل الجودر فهو يكشف بوضوح عن ازدواجية مواقف قوى تيار الإسلام السياسي السني المانع لنشاط المرأة السياسي لاسيما وإن المترشحة لها توجهات إسلامية ونشاط مستقل، وبالمثل كان وضع زهراء مرادي التي تكشف عن التباين نحو المشاركة السياسية للمرأة في وسط تيار الإسلام السياسي الشيعي.

١٠٨ أنظر صحيفة أخبار الخليج، ١٦ مارس ٢٠٠٢.

١٠٩ أنظر صحيفة الأيام، العدد ٦٠٦٧، ص ٩، تحقيق بعنوان: العمل البلدي ليس للمرأة»، راجع كتاب المؤلفة التربية السياسية للبحرينيات: الأثر والرؤيا ص ١٤٥-١٥٠.

لا ريب أن لأساليب التنشئة والثقافة السائدة وما تعكسه على الوعي الثقافي والسياسي والاجتماعي ما يبلور اتجاهات الأفراد نحو مشاركة النساء في الحياة السياسية، حيث تفيد نتائج إحدى الدراسات البحرينية إلى أن ما نسبته (٦١,٥ %) من أفراد العينة وجدوا في المشاركة السياسية للمرأة بدعة غريبة، وأن (٥٩,٧ %) أبدوا عدم موافقتهم على مشاركتها بسبب عدم وجود نص ديني يجيز ذلك، و(٥٧,٩ %) بأن مشاركتها السياسية لا تتناسب مع القيم الدينية، وهذا يحد ذاته يعتبر مؤشراً ذا دلالة على أن للدين والمرجعيات الدينية والمذهبية تأثيراً كبيراً ومحدداً لآراء واتجاهات الأفراد تجاه مشاركة النساء السياسية، لاسيما وأن (٥٢,٤ %) من الجمعيات الدينية التي شملتها العينة لم توافق على مشاركتهن ولم تساندن^{١١٠}.

هذا ما يمكن تلمسه بوضوح في المواقف التي حدثت للمرشحات خصوصاً في انتخابات ٢٠٠٦، وهذا قد تكرر بالنسبة للمرشحات الكويتيات، والذي يكمن وراءه الموقف المتشدد لترشحن كنساء من ناحية ولمواقف بعضهن السياسية من ناحية أخرى. كما تخلص دراسة أخرى^{١١١} إلى أن عوامل عديدة قد عانت منها المرشحات، من بينها صعوبة الاتصال بالناخبين بسبب العادات والتقاليد، ومقاطعة شريحة من الناخبين للانتخابات خصوصاً في ٢٠٠٢، إضافة إلى عدم تقبل بعضهم لفكرة وجود امرأة ضمن المرشحين حيث يرون في المجلس النيابي مكاناً للرجال، وأشارت نفس الدراسة إلى تبعية بعض الناخبات لأزواجهن وأقربائهن في تحديد قرارهن بالتصويت، حيث أفادت أن (١٩ %) من أفراد العينة المبحوثة من الناخبات قد أكدن على أن رأي الزوج والأب يعد من قبلهن عاملاً مهماً في تحديد أين ستذهب أصواتهن.

هناك شائعات ترددت من جهة أخرى، كما يحدث في التجارب الانتخابية عن شراء أصوات، وانتشرت الفتاوى ضد المرشحات خصوصاً من كان لهن حضور وموقف وطني ونشاط ملموس في المجتمع، وطال الأمر مراكز من الانتخابية وإعلاناتهن وصورهن التي خرب بعضها فاضطروا إلى طلب الحماية الرسمية وتسجيل بعض الشكاوى والحوادث في مراكز الشرطة، كما نالت منهن وعلى مدار فترة الحملات الانتخابية خطب الجمعة الدينية في المساجد والتي يحظر القانون استعمالها في الدعاية الانتخابية، مما عرض بعضهن لتشويه في السمعة وللتلويح بعدم ارتدائهن للحجاب أو التشكيك في تصريحاتهن فيما يتعلق ببعض القضايا السياسية أو الحقوقية التي عبرن عنها كمواقف يكفلها لهن الدستور وحرية التعبير كمواطنات، فشدّة التنافس التي أثرت على مشاركة المرأة في هذه الانتخابات قد جاءت برأي بعض الخبراء بسبب ما حققته المرأة البحرينية من مكانة وفرض لوجودها ومطالباتها بالحضور ليس فقط على المستويات الاجتماعية إنما السياسية وفي النشاط البرلماني كمكان تصنع فيه القرارات، كما إنها تبين أن المشاركة السياسية الحقيقية للنساء ليست شعاراً إنما تعتبر تحدياً وجهداً ونشاطاً مجتمعياً شاقاً ومستمرّاً يتطلب الجدية والقناعة الفعلية بحقوق النساء السياسية وبأدوارهن المتعددة في المجتمع.

١١٠ أنظر مجموعة باحثين، «تجربة المرأة البحرينية في الانتخابات البلدية والنيابية: اتجاهات المجتمع البحريني»، مركز البحرين للدراسات والبحوث.

١١١ محمد الموسوي وبتول أسيري، قراءة متأنية لوضع المرأة في انتخابات المجلس النيابي، الأيام، عدد ٤٩٧٥، ١٦/١٠/٢٠٠٢.

الجدول رقم (٨) نتائج المترشحات في الانتخابات النيابية ٢٠٠٦^{١١٢}

بحسب ما تحقق لهن من أصوات

ترتيب المترشحة بحسب عدد الأصوات	المترشحة	الانتماء السياسي للمترشحة	نسبة أصوات المترشحة بالنسبة للدائرة
١	منيرة فخرو	العمل الوطني الديمقراطي وعد	٤١,٩٨%
٢	فوزية زينل	مستقلة	٣٣,٧٣%
٣	أمل الجودر	ج. الميثاق - توجه إسلامي	١٥,٦٠%
٤	مريم الرويعي	اتحاد نسائي - مستقلة	١٣,٩٠%
٥	زهراء مرادي	جمعية أمل/شيرازي شيعية	١٠,٥٣%
٦	ضوية العلوي	مستقلة/رسمي	٩,٨٦%
٧	حنان عبدالله الكواري	مستقلة/سنية	٦,٦١%
٨	شهز لان خميس	منبر تقدمي	٥,٧٣%
٩	صفية بوعلاي	ج. الميثاق	٣,٠٧%
١٠	جميلة السماك	ج. الميثاق	٣,٠٢%
١١	فاطمة علي إبراهيم علي	مستقلة وزوجة رجل دين شيعي	٢,٧٩%
١٢	بدريه مهنا المسلماني	ج. الشورى إسلامي سني	١,٣٩%
١٣	هدى أحمد المطاوعة	مستقلة/ليبرالية	١,٠٥%
١٤	موزه سالم سبت فزيغ	مستقلة	٠,٨٧%
١٥	أمينة عباس غلوم	مستقلة	٠,٨٥%
١٦	فتحية حسين قيم	مستقلة شيعية	٠,٧٩%

النظام السياسي في الكويت

يعد نظام الحكم في الكويت نظاماً وراثياً دستورياً يتكون من حكومة «مجلس الوزراء» ومجلس الأمة «البرلمان» الذي يجري انتخاب أعضائه كل أربع سنوات، وهو بمثابة الهيئة التشريعية التي لديها السلطة لإبطال القرارات التي يتخذها الأمير كرئيس للدولة. يتمتع مجلس الأمة بصلاحيات تشريعية ورقابية واسعة ويمكنه استجواب الوزراء إلا أنه لا يمكنه إسقاط الحكومة. والأحزاب السياسية في الكويت لا تزال محظورة بالرغم مما تلعبه الجماعات السياسية من دور حزبي فاعل على أرض الواقع. نالت الكويت استقلالها في عام ١٩٦٢، بيد إن

١١٢ الجدول من إعداد الباحثة واستناداً على إحصاءات الجهاز المركزي للمعلومات. أنظر الموقع: www.cio.gov.bh

مسيرتها شهدت أولى تجاربها الديمقراطية على مرحلتين، الأولى بدأت في عام ١٩٢١ ولغاية ١٩٣٨ وتميزت بتشكيل أول مجلس للشورى ضم (١٢) عضواً من التجار وأصحاب الرأي الذين تم اختيارهم بالتعيين على أن يمثل ستة منهم منطقة شرق والستة الآخرون منطقة القبلة، ومع تطور الإدارة العامة انتخب أعضاء المجلس البلدي الكويتي في ١٩٣٤ ومجلس المعارف في ١٩٣٦ اللذين تم حلها في ١٩٣٧.

المرحلة الثانية تشكل فيها مجلس للشورى مكون من (١٤) عضواً، ثم أنشئ أول مجلس تشريعي منتخب في ١٩٣٨ قام بوضع قانون تأسيسي صادق عليه أمير الكويت آنذاك واستمر لمدة عام ونصف ثم حل، لتبدأ مرحلة سياسية مضطربة انتهت بصدام مسلح بين الحاكم وأعضاء الحركة الإصلاحية^{١١٣}، تلا ذلك بدء التجربة الديمقراطية الحقيقية في الكويت في ٢٦ أغسطس ١٩٦١، أي بعد مرور شهرين على استقلال الكويت الذي تم في ١٩ يونيو ١٩٦١، وذلك بإصدار مرسوم بتشكيل هيئة تنظيم مشروع انتخاب أعضاء المجلس التأسيسي الذي تولى إعداد أول دستور للكويت، وجرى على ضوئه الانتخابات في ١٩٦١/١٢/٣ للمجلس، وبذلك افتتح أول مجلس تأسيسي في تاريخ الكويت في ٢٠ يناير ١٩٦٢،^{١١٤}

جاء في المادة (٦) من الدستور أن: "نظام الحكم في الكويت ديمقراطي، السيادة فيه للأمة مصدر السلطات جميعاً"، كما حدد الدستور أعضاء المجلس بخمسين نائباً وبتعيين الوزراء غير المنتخبين أعضاء في المجلس بحكم وظائفهم (المادة ٨٠). وبناءً عليه تمت أول انتخابات لمجلس الأمة في ٢١ يناير ١٩٦٣ وهي الانتخابات التي لم تشارك المرأة فيها لا ترشحاً ولا انتخاباً. توالى بعدها الانتخابات في ١٩٦٧ وفي ١٩٧٠ و ١٩٧٥ حتى حل المجلس وتم إيقاف العمل ببعض مواد الدستور في ١٩٧٦/٨/٢٩، وقد عدلت فيما بعد الدوائر الانتخابية لتصبح (٢٥) دائرة بواقع نائب لكل دائرة منها بعد أن كانت عشر دوائر بواقع (٥) نواب لكل دائرة انتخابية.

تفيد البيانات بحسب إحصاءات ١٩٨٠ إلى أن المرأة في الكويت تمثل ما يقارب نصف الشعب الكويتي، ويشهد للمرأة الكويتية إضافة لما تحملته من مسئولية في الحفاظ على الأسرة وإدارة شئونها، مشاركتها في مظاهر الحياة العامة، بيد أن ذلك كما أشرنا من قبل لم يمنحها فرصة الحصول على كامل حقوقها السياسية طيلة المسيرة السياسية. تشير الدراسات إلى أن بدايات تحرك نساء الكويت على المستوى السياسي قد بدأ من خلال أحداث ١٩٧٣. ويشار إلى أن قانون الانتخابات (٣٥) لعام ١٩٦٢، قد سلب المرأة الكويتية من أهم حقوقها السياسية وقصره على الرجال الذين تبلغ أعمارهم ٢١ عاماً أو يزيد ممن يحق لهم التصويت أو الترشح للانتخابات، كما حظر على النساء تولي المناصب أو المشاركة في انتخابات المجلس البلدي آنذاك^{١١٥}، حيث جاء في مادة الدستور الأولى (١): "لكل كويتي من الذكور بالغ من العمر إحدى وعشرين سنة ميلادية حق الانتخاب ويستثنى من ذلك المتجنس الذي لم يمض على تجنيسه عشر سنوات بعد العمل بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن الجنسية"، فكلما الذكور هنا في المادة السابقة حرمت المرأة من ثلاثة حقوق سياسية^{١١٦}.

١١٣ أحمد الخطيب، الكويت من الإمارة إلى الدولة: ذكريات العمل الوطني والقومي، ص ٦٥ و ١٠٠.

١١٤ خلدون النقيب، صراع القبيلة والديمقراطية: حالة الكويت، ص ٢٢-٣٥.

١١٥ هيا العبد المغني، الكويت، حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: الكويت، فريدوم هاوس، ص ١٢٥.

١١٦ المقصود قانون الانتخاب رقم ١٩٦٢/٣٥ الصادر في ١٥ نوفمبر ١٩٦٢. والتميز ليس في الدستور إنما في هذا القانون الذي تم تعديله بقانون (٦٧) لعام ١٩٦٦ ولصالح الذكور أيضاً.

بدأت الكويتيات تحركهن الفعلي تجاه الحصول على الحقوق السياسية في ١٥ ديسمبر ١٩٧١ في المؤتمر النسائي الأول الذي عقد في جمعية النهضة الأسرية، فشاركت (١٠٠) امرأة من قطاعات مختلفة، وخرجن بأول عريضة تطالب بحقوقهن، ثم رفعنها إلى مجلس الأمة في ٢٩/١٢/١٩٧١ وارتأت الأغلبية من أعضاء المجلس العريضة استناداً إلى المادة (٥٦) من اللائحة الداخلية، بينما صوت وتبنى اثنان منهم المطالب وعرضها على المجلس لإصدار قرار برغبة إلى الحكومة لإعطاء المرأة جميع حقوقها المدنية.

شهد المجلس في ١٩٧٣ نقاشات حادة ومثيرة تمخضت عن عدة آراء، منها الاتجاه الإسلامي المناوئ لحق المرأة في الانتخاب والترشح وكان موقفه متزمتاً ومتعصباً وهجومياً على الحركة النسائية، واستند على الفتاوى الشرعية، وهناك اتجاه الوسط والاتجاه الذي أطلقت عليه إحدى الباحثات الاتجاه الحائر بين التأييد والرفض بين شرعية الحقوق وعدم شرعيتها، حيث طلب أحدهم تفسير الشبهة الدستورية في المادة رقم (١٩) وطالب آخرون بالفتاوى الشرعية وأحدهم بتأجيل الموضوع، كما أشارت إلى الاتجاه المؤيد استناداً إلى خلفيته الثقافية، يضاف إليهم موقف الحكومة الكويتية الذي كان مؤيداً وإيجابياً منذ ١٩٧٣^{١١٧}.

في ١١ فبراير ١٩٨٠، أطلق ولي عهد الكويت آنذاك ورئيس مجلس الوزراء التصريح التالي: "أما الأخت الكويتية فإننا جميعاً نذكر لها بالاعتزاز والتقدير الدور الكبير الذي أدته وتؤديته في صمت ومثابرة لخدمة الوطن والمجتمع داخل الأسرة وخارجها على امتداد تاريخ الكويت قديماً وحديثاً وعلى اتساع ميادين العمل فيها، وقد آن الأوان في رأيي لتأخذ تقديرنا لدور المرأة الكويتية صورته العملية الفعالة بأن ندعوها إلى المشاركة في انتخاب أعضاء المجالس النيابية، وسأعمل على طرح هذا الأمر للدراسة والمشاورة حتى يجد سبيله للتنفيذ في وقت قريب"، وقد استفادت الكويتيات كثيراً من استحضار هذا الموقف الرسمي الداعم لمطالباتهن المستمرة على الرغم من أن قانون الانتخاب المعدل في ٦/٩/١٩٨٠، لم يغير من القانون الانتخابي على المادة رقم (٥) وهي التي تميز ما بين الجنسين في الحقوق السياسية.

تشير نورية السداني إلى أن المرأة الكويتية لم تتحرك تجاه قضيتها رغم التحرك الكبير لها من قبل ولي العهد ورئيس الوزراء في تصريحه، وحتى بعد تعديل مواد الانتخاب في ١٩٨٢ لم تعدل المادة التي تشترط لمن يرشح نفسه لعضوية مجلس الأمة أن يكون ذكراً واسمه مدرجاً في أحد جداول الانتخاب، وقد تعددت الشكاوى والعرائض المقدمة إلى لجنة الشكاوى والعرائض في مجلس الأمة، إلا إنها ظلت ترفض حق المرأة الكويتية السياسي والسبب كما تشير وقائع الجلسات عدم تهئية الأذهان في الظروف الحالية لفكرة مشاركتها السياسية، وقد أخذ على اللجنة بأنها لم تستدع أياً من النساء صاحبات العريضة لسماع آرائهن حول الموضوع، وقد صوت ضد المشروع (٢٧) نائباً مقابل (٧) من مؤيدي اقتراح المشاركة، وقد اعتبر البعض قرار الرفض باطلاً وغير دستوري.

وأشارت العديد من المراجع إلى أن حالة الضعف كان سببها غياب قوة الضغط النسائية منذ ١٩٧٨ وحتى

١١٧ نورية السداني، المسيرة التاريخية للحقوق السياسية للمرأة الكويتية: ١٩٧١-١٩٨٢، ص ٩٥.

١٩٨١ وهي فترة ازدهار نشاط جماعات الإسلام الدينية التي كانت ولا تزال تعارض حقوق المرأة السياسية خصوصاً وإنها شكلت ثقلًا عددياً في مجالس الأمة، كما كان لحل مجلس الأمة في ١٩٧٦ أثراً كذلك. اللافت في سياق هذا الحراك هو بروز اتجاه نسائي معارض لحقوقه، ففي ١٩٨٢ وقعت ما يقارب من ألف امرأة (١٠٠٠) على عريضة أيدن فيها قرار مجلس الأمة برفض حق المرأة في الانتخاب والترشح، والذي اعتبره البعض انعكاساً لوجود تنظيم نسائي ذي توجه ديني محافظ غير معلن. كما يشار إلى أن الإعلام الكويتي وخصوصاً الصحافة قد لعبت دوراً كبيراً في تحريك قضية الحقوق السياسية للكويتيات، وهناك من الصحفيين من تصدى للدفاع عن هذا الحق^{١١٨} بينما كانت المرأة والجمعيات النسائية غائبة وقتها، كما نوهت السداني إلى كتابة العديد من الشخصيات النسائية المتواصلة أيضاً في هذا الشأن منذ ١٩٨٢^{١١٩}. وقد أخذت على تلك التحركات وقتيتها وعدم استمراريتها وتنظيمها، إذ غابت برامج العمل الإستراتيجية.

من جهة أخرى، سعى نظام الحكم الكويتي على مدى السنوات التي تلت وإن بشكل نسبي وحسب معاييرهِ إلى إشراك المرأة في النظام السياسي، فقام أميرها الشيخ جابر الأحمد الصباح في ١٦ مايو ١٩٩٩ بإصدار مرسوم بمنح المرأة الحقوق السياسية أثناء فترة انتقال السلطة من برلمان إلى آخر، بيد إنه وفي ٢٣ نوفمبر «تشرين» ١٩٩٩ رفض البرلمان المرسوم بأغلبية (٤١) صوتاً مقابل (٢٠) صوتاً مؤيد، وقد تقدمت الحكومة أيضاً بمشروع قانون بالمضمون نفسه فرفضه المجلس بفارق صوتين (٣٢ معارض و٣٠ مؤيد وامتناع نائبين)^{١٢٠}. تجدر الإشارة إلى أن المراسيم التي يوقع عليها الأمير لا تعتبر نافذة إلا إذا أقرها البرلمان وهو ما لم يفعله مجلس الأمة بشأن الحق السياسي للكويتيات، وعليه لم ترغب الحكومة وقتها باتخاذ أي خطوة جديدة خوفاً من المواجهة مع الإسلاميين الرافضين معظمهم لذلك الحق.

منذ تسعينيات القرن الماضي ومع حرية التعبير عن الرأي النسبية التي تنعم بها المرأة الكويتية فقد استغلت كل فرصة للعمل على تحقيق تقدم بشأن حقوقها السياسية، فقامت بتنظيم المظاهرات العامة للاحتجاج على التمييز النوعي، كما خرجت بمسيرات إلى مراكز الاقتراع للاحتجاج على عدم تمتعها بالحقوق السياسية أسوة بالرجل، وخصوصاً وهي تتخبط في مختلف مجالات الحياة المدنية وتشارك في النوادي والجمعيات الأهلية والمهنية^{١٢١}، ويتكامل ذلك الفعل بمحاولات الحكومة في يوليو ٢٠٠٣ حيث وعد رئيس الوزراء بعرض مشروع قانون جديد على البرلمان لتعديل قانون الانتخاب، وفي الأول من أكتوبر ٢٠٠٣، وافقت الحكومة على مشروع قانون يمنح المرأة حق التصويت والترشح لخوض انتخابات مجلس البلدية، إلا أن البرلمان رفض مشروع القرار.

تحت قبة البرلمان الكويتي في ١٦ مايو ٢٠٠٥ وبعد جدل وصراع سياسيين استمر قرابة أربعين عاماً، أقر

١١٨ تشير المصادر إلى كل من محمد المساعد عن صحيفة الوطن وجاسم المطوع و د. محمد الرميحي ومساعد الصالح عبدالله حسين وفهد العلي ويوسف الشهاب ومبارك فالح النوي وغيرهم في فترة ١٩٨٢.

١١٩ تشير المصادر إلى الكتابات النسائية آنذاك قد برزت أيضاً بأفلام كل من د. بدرية العوضي وفاطمة حسين ونوريه السداني وغالية قباني ولىلى العثمان وأمنة الراشد وفاطمة الحمود وغيرهم الكثيرات.

١٢٠ أنظر موقع الأمم المتحدة، وضع المرأة في الدول العربية: الكويت.

١٢١ هيا العبد المغني، الكويت، حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: الكويت، فريدم هاوس، ص ١٣٤-١٣٦.

مجلس الأمة التعديل على قانون الانتخابات «قانون المجلس البلدي» بما يعطي للمرأة حق الترشح والتصويت في الانتخابات، وقد حسم ذلك بأغلبية (١٢) صوتاً من بين (٥٩) صوتاً حيث حصل التعديل على تأييد (٣٥) بينما رفضه (٢٣) وامتنع واحد عن التصويت، وبذلك وحسب أحد المحللين استطاع الجانب الرسمي أن يثبت قدرته على امتلاك زمام المبادرة وإدارة دفة التغيير ولعب دور إيجابي في عملية التحديث والإصلاح السياسي، فضلاً عن أنه ليس رهينة القوى المتعصبة. أعلنت جنان بوشهري في ١٣ فبراير ٢٠٠٦ عن ترشحها لانتخابات المجلس البلدي بعد خلو مقعد رئيس المجلس البلدي بسبب تعيينه وزيراً في الحكومة الكويتية الجديدة. وبموجب القانون يتوجب تنظيم انتخابات جزئية في غضون ٦٠ يوماً من خلو أي مقعد بلدي أو نيابي، وبهذا تكون جنان أول امرأة كويتية ترشح نفسها للانتخابات. جرت انتخابات تكميلية في ٤ أبريل ٢٠٠٦ وخاضتها وانتهت بحصولها على (١٨٠٧) مقابل (٥٤٣٦) صوت لمنافسها في الدائرة، كما حصلت مرشحة أخرى على (٧٩) صوتاً فقط. وقد كانت نسبة مشاركة النساء ضعيفة إذ بلغت (٢٨,٧٪) من مجموع النساء اللاتي يحق لهن التصويت آنذاك^{١٢٢}. وبرغم من خسارة جنان، إلا أن المراقبين اعتبروا النتيجة التي حققتها جيدة وتؤسس لخوض التجارب الانتخابية القادمة للنساء.

مشاركة الكويتيات في صنع القرار والقيادة

لا ريب أن دولة الكويت خطت كما مملكة البحرين خطوات متقدمة على مستوى إعادة النظر فيما يتعلق بتمكين المرأة ووضع الأطر والآليات المؤسسية للنهوض بأوضاعها استناداً إلى التزاماتها، وهنا ثمة تباين في أشكال هذه الاهتمامات من بلد خليجي إلى آخر، فعلى مستوى البحرين تم إنشاء المجلس الأعلى للمرأة، وفي الكويت تولت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مسئولية عملية النهوض والتقدم فيما يتعلق بمستوى التنسيق مع الهيئات الحكومية والأهلية المعنية بأوضاع المرأة والأسرة من حيث السياسيات والبرامج، فضلاً عن متابعة تنفيذ الاتفاقيات والمواثيق الدولية الخاصة بهما، والمساهمة في وضع السياسيات والبرامج والأنشطة المعنية بتأهيل المرأة الكويتية سواءً على مستوى البيانات أو الدراسات. كذلك تأسست لجنة لشؤون المرأة التي تولت رئاستها إحدى الشخصيات الرسمية، كما أنشأت لجنة لشؤون الأسرة مؤقتة في مجلس الأمة، ويرأسها خمسة رجال بحكم عضويتهم في البرلمان، ومن أبرز اختصاصاتها دعم دور المرأة السياسي والاقتصادي والاجتماعي في المجتمع، ومراقبة تنفيذ الخطط الإستراتيجية التي تعدها الدولة بشأن المرأة، ومناقشتها مع المؤسسات الرسمية المختلفة، ومحاولة تحسينها بما يضمن تمكين المرأة وتطوير مكانتها في المجتمع، فضلاً عن مراقبة تنفيذ التشريعات الوطنية التي تمسها، وتعديل ما يتعارض منها مع الاتفاقيات الدولية، إضافة إلى دراسة الجوانب القانونية والعدلية والتربوية والإعلامية والإدارية والاجتماعية ذات الصلة ومحاولة تحسينها^{١٢٣}، ما يعني غياب المرأة عن عمل هذه اللجنة المعنية بقضايا إستراتيجية حيوية في مجال تمكين النساء.

من استقراء البيانات المختلفة المصادر يمكن ملاحظة ما تحقق من تقدم في مستوى رفع تواجد النساء الكويتيات على مستوى المناصب الحكومية العليا بالدولة، إذ وصل تمثيلهن إلى (١١٪) في عام ٢٠٠٢^{١٢٤}، فتم تعيين وكيلة مساعدة لشؤون السياحة في وزارة الإعلام، كما عينت في ٢٠٠٣ أول مديرة عامة لشركة استثمار مالي، وأول

١٢٢ أنظر موقع الأمم المتحدة، وضع المرأة في الدول العربية: الكويت.

١٢٣ أنظر موقع مجلس الأمة الكويتي: <http://www.majlesalommah.net/run.asp?id=282>

١٢٤ عائشة الجبار، الديمقراطية خذلت المرأة الكويتية، ١٣/٣/٢٠٠٢. أنظر الموقع: <http://www.kwomen.com/default.asp>

وزيرة للتخطيط والتنمية الإدارية في ١٢ يونيو ٢٠٠٥، والتي أعيد تعيينها كوزيرة للصحة في التشكيلات الوزارية في ٢٥ مارس ٢٠٠٧ إلى أن قدمت استقالتها إثر خلاف بين أعضاء في مجلس الأمة مع الحكومة، وعينت امرأتان في ٢٠٠٥ لعضوية المجلس البلدي المكون من (١٦) عضواً، وزيادة عدد سكرتاري النواب إلى (٧) بدلاً من (٥) شريطة أن تكون سيدتان من ضمن السبع في مجلس الأمة في ١٩/١٢/٢٠٠٥، كذلك أوكلت مهمة وزارة التربية والتعليم العالي أيضاً إلى وزيرة وأيضاً وزيرة دولة لشئون الإسكان ولشئون التنمية في ٢٠٠٨، وهناك واحدة تشغل منصب وكيل وزارة التربية، ورئيسة لجامعة الكويت إضافة إلى سفيرة من العمليات في السلك الدبلوماسي ومندوبة دائمة ورئيسة لبعثة هيئة الأمم المتحدة في ٢٠٠٤، وعضو منتدب بالأوبك^{١٢٥}. في دراسة لها ترى إقبال العيسى أنه وعلى الرغم مما تشكله النساء الكويتيات من نسبة (٩, ٣٩٪) من إجمالي القوى العاملة الكويتية إلا إنهن يمثلن (٥, ٣٪) من شاغلي الوظائف القيادية^{١٢٦}.

بالنسبة لشغل المناصب القيادية في الوظائف العامة والتعيين فيها، فإن ما ينطبق على البحرين يصح أيضاً قوله على وضع الكويت حيث تظل تلك العملية وبرغم من استجابتها النسبية لمتطلبات الواقع وتمشياً مع التزامات الدولة تجاه العهود الدولية المعنية بتمكين النساء، فإن عملية التعيين لتلك المناصب تظل محصورة في الأطر المحدودة التي تستند على معايير نظام الحكم والعلاقات القاربية والقبلية والولاءات، وبالتالي فهي تفتح إلى شرائح ضئيلة فقط من المجتمع ممن يتوافرن على قدر من المؤهلات العلمية والكفاءات المهنية دون غيرهن.

الجدول رقم (٩) مشاركة المرأة الكويتية في الوظائف القيادية بالدولة

الوظيفة	عدد النساء اللواتي يشغلن مناصب عليا في الوظائف العامة بالدولة
وزيرة	٢
وكيلة وزارة التربية	١
رئيسة لجامعة الكويت	١
عضوية المجلس البلدي	٢
السفيرات	١
مندوبة دائمة لبعثة الأمم المتحدة	١
عضو منتدب في الأوبك	١

١٢٥ أنظر موقع الأمم المتحدة، مبادرة المرأة والمواطنة: وضع المرأة في الدول العربية: الكويت.
١٢٦ إقبال العيسى، المرأة الكويتية والمشاركة السياسية، الطليعة، عدد ١٧٧٦، ٢٠/٥/٢٠٠٠، أنظر الموقع:
<http://local.taleea.com/archive/printnewsdetails.php?id>

مشاركة الكويتيات في انتخابات ٢٠٠٦

تعد العملية الانتخابية الكويتية بالرغم من حداثة وعمرها لنصف قرن، حصيلة تجربة تاريخية وخبرات متراكمة بسبب نمط التفاهات غير الاستبدادية في العلاقة ما بين الحكم والشعب، مما يجعلها تفسح مساحات شاسعة لممارسة الحريات والتعبير بجرأة وثقة بالنفس وبعدالة المطالبة بتطبيق بنود الدستور التعاقدية وإعطاء المرأة حقوقها السياسية والحفاظ على مكتسباتها، فالمرأة الكويتية كما لمسنا، كمثيالاتها الخليجيات قد حرمت من ذلك الحق لفترات طويلة، صحيح إنها حصلت عليه حديثاً، بيد أن معاناتها كانت جوهرية وصوتها كان حاضراً رغم كل المأخذ، وقد تهيأت بسرعة لممارسة دورها بالمشاركة والحضور والتفاعل أثناء مراحل العملية الانتخابية الأولى التي خاضتها في ٢٠٠٦.

معلوم أن مستويات الوعي تجاه المشاركة السياسية للمرأة الكويتية كانت ولا تزال متفاوتة، وتحكمها الثقافة السائدة المتمثلة في القيم والاتجاهات والأعراف والتقاليد القبلية، غير أن المترشحات اللاتي خضن أول تجربة لهن اتسمن في واقع الأمر بالجرأة وتمتعن بحضور وخطاب متميز، بعضهن كن يدركن بالضبط ماذا يردن، وإلى أين يتجهن، ولهذا كانت برامجهن متركزة على قضايا محددة وقدن حملات انتخابية بمهنية عالية وتوافر أغلبهن على مؤهلات أكاديمية عالية، مما أثر على حصول بعضهن على عدد لا بأس به من أصوات المقتربين مقارنة بظروف العملية الانتخابية التي سادتها المنافسة الشديدة. ويسجل إلى المترشحة رولا دشتي حصولها على أعلى نسبة من الأصوات (١٢,١٪) من بين المترشحات في الدائرة العاشرة في انتخابات ٢٠٠٦، أي بمعدل (١٥٥٠ من مجموع أصوات المقتربين ١٢٧٨٩)، كما حققت فاطمة العبيدلي بعدها نسبة (١٢,٩٪) في الدائرة الرابعة بعدد أصوات (٧٩٤ من أصوات المقتربين ٥٦٧٥)^{١٢٧}. وقد بدا جلياً أن بعضهن كن على دراية تامة بأبعاد الصراع السياسي الدائر بين الحكومة والمعارضة، فضلاً عن طبيعة الخارطة السياسية وأطرافها، خصوصاً وهي أول مشاركة لهن، ومع ذلك لم تصل أي منهن إلى مجلس الأمة، تماماً كما حدث للبحرينيات في أول تجربة لهن.

لا شك أن المرأة الكويتية شكلت رقماً مهماً في انتخابات مجلس الأمة عام ٢٠٠٦، فوفق الإحصاءات الرسمية هناك (١٩٦,٦٠٢) نائبة أي ما نسبته (٥٦,٧٪) من مجموع الناخبين في حين بلغ الرجال (١٥٠,١٩٢) نائبة بنسبة (٤٣,٣٪). شاركت في تلك الانتخابات (٢٨) مترشحة من بين (٢٥٣) مترشحاً أي بنسبة (١١,٧٪)، وقد بينت تقارير وزارة الداخلية الكويتية بأن إقبال الرجال على صناديق الاقتراح قد فاق إقبال النساء، حيث بلغت نسبته إقبالهن (٥٨٪) فيما بلغت نسبة الرجال (٧٧٪) من مجموع المقيدين في الكشوف الانتخابية. أما أعلى نسبة إقبال للنساء فقد تحققت وبحسب نظام الدوائر الذي كان معمولاً به آنذاك، في الدائرة الثانية، إذ مثلت المقترعات ما نسبته (٧٦٪) من إجمالي ناخبات الدائرة البالغ عددهن (٢٧٢٧) نائبة^{١٢٨}.

^{١٢٧} أنظر الموقع: <http://voteforkuwait.com/2008a4>

^{١٢٨} المرأة في الانتخابات الكويتية، أنظر آرام-كونا: ٢٠٠٨/٤/٩ <http://www.aaramnews.com/website/39185NewsArticle.html>

مشاركة الكويتيات في انتخابات ٢٠٠٨

بالنسبة لانتخابات عام ٢٠٠٨، فقد جاءت بعد حل البرلمان وبسبب وصول الخلافات السياسية بين بعض القوى السياسية فيه مع الحكومة إلى طريق مسدود، مما أدى إلى استقالة جماعية للوزراء. وكانت الدعوة إلى انتخابات جديدة في ١٧ مايو ٢٠٠٨. وهذه الانتخابات تعتبر المرة الأولى التي يتم بها تجربة النظام الجديد للدوائر الانتخابية بعد أن قلص عددها (من ٢٥ دائرة إلى ٥) دوائر، وربما جاء ذلك بفائدة نسبية على مستوى تحقيق تقدم في الأصوات لصالح بعض المترشحات، كما بلغ عدد مواطني الكويت أكثر من مليون نسمة من أصل (٣،٤) مليون يسكنون البلاد. خاضت النساء الكويتيات للمرة الثانية تجربتهن الانتخابية في فترة زمنية قياسية قصيرة، واستناداً على تجربة وخبرة قصيرة ومتواضعة في ٢٠٠٦ وفي ظل ظروف سياسية متشابكة ومعقدة على المستوى المحلي والإقليمي، مما ساهم في عدم فوز أي امرأة منهن للمرة الثانية على التوالي.

الجدير بالذكر أن نسبة المقترعين بحسب وكالة الأنباء الكويتية بلغت (٦٠٪)، كما وصل عدد المقترعين (٢١٤،٨٨٦) شخصاً من أصل (٣٦١،٦٨٤) شخصاً مسجلاً أي بفارق (١٤٦،٧٩٨) شخصاً، وبلغ عدد المقترعين من الرجال في الدوائر الخمس (١٨٥ و ١٦١) مقترعاً، بينما وصل عدد المقترعات من النساء إلى (٢٠٠،٤٩٩) امرأة. أي بفارق (٣٩،٢١٤) لصالح النساء^{١٢٩}. وبحسب التقديرات غير الرسمية شكلت النساء (٥٥،٤٪) من إجمالي عدد الناخبين، إلا أن نصف الناخبات فقط قد شاركن في عمليات الاقتراع. ترشحت (٢٧) امرأة مقابل (٢٧٤) مترشحاً، أي بنسبة (٩،٨٥٪) وهي أقل نسبياً مما كانت عليه في انتخابات عام ٢٠٠٦^{١٣٠}.

شهدت الاستعدادات والحملات الانتخابية منافسة ومواجهات قوية وحادة بين الأطراف المتنافسة خصوصاً لجهة الانتخابات الفرعية التي أجرتها بعض القبائل للاتفاق على مرشحين موحدين لها، مما يعتبر خروجاً على القانون الكويتي، لاسيما بعد تغيير حدود المناطق الانتخابية على اعتبار أنها ستكون أكثر تمثيلاً انتخابياً في البرلمان الذي سيطر عليه تكتلات من الإسلاميين وتحالفات القبائل، أما الحكومة فتتشكل بحسب الدستور من (١٦) عضواً على الأقل يشملهم رئيس الوزراء، ويجب أن يكون عضواً واحداً على الأقل في الحكومة نائباً في نفس الوقت، ويتمتع الوزراء غير المنتخبين بمقاعد في مجلس الأمة كما يتمتعون بحق التصويت في البرلمان شأنهم شأن النواب وبالتالي يرتفع عدد أعضاء مجلس الأمة ككل إلى (٦٥) عضواً.

١٢٩ انتخابات مجلس الأمة الكويتي ٢٠٠٨، أنظر موقع موسوعة ويكيبيديا، <http://ar.wikipedia.org>

١٣٠ الجهات الرسمية قدرت النسبة ب (٥٦،٧٪)، أنظر الدراسة ص ٧.

١٣١ الانتخابات الكويتية: تقدم الإسلاميين وفشل المرأة، أنظر موقع، BBC، <http://newsvote.bbc.co.uk>

الجدول رقم (١٠) واقع النساء الكويتيات في انتخابات مجلس الأمة ١٣٢

انتخابات ٢٠٠٦								
عدد الناخبين بالنسبة للكتلة الانتخابية	نسبة الناخبين	عدد المترشحين من الرجال	عدد المترشحات من النساء	نسبة مشاركة المترشحات	% إقبال الرجال في الاقتراع	% إقبال النساء في الاقتراع	عدد الناخبين بالنسبة للكتلة الانتخابية	عدد الناخبات بالنسبة للكتلة الانتخابية
١٥٩,١٩	٤٣,٣ %	٢٥٣	٢٨	١١,٧ %	%٧٧	%٥٨	٢	١٩٦,٦٠
انتخابات ٢٠٠٨								
١٦١,١٨	٤٤,٦ %	٢٧٤	٢٧	%٩,٨٥	%٦٠	%٥٥,٤	٩	٢٠٠,٤٩

أما أبرز نتائج انتخابات ٢٠٠٨ فجاءت في فوز الإسلاميين السنة والشيعية بأكثر من نصف مقاعد البرلمان، كما تراجع حجم تمثيل الإخوان المسلمين في البرلمان وخسر الليبراليون وحلفاؤهم مقعداً واحداً، وأخفقت المرأة الكويتية مجدداً كما أشرنا. من جهة متصلة، تشير إحصاءات هذه الانتخابات إلى أن أكثر من (٤٠) ألف امرأة قد تخلفن عن التسجيل في الكشوفات الانتخابية، وتوضح الناشطة عائشة الرشيد أحد أسباب ذلك قائلة: «إن العديد من الناخبات لا يعرفن إلى من يقترعن وكم عدد الأصوات التي هي من حقهن التصويت لها»^{١٣٣}.

لقد حصدت المرأة هذه المرة ما نسبته (٦٠٪) فقط من أصوات المقترعين في عموم الدوائر الانتخابية، وقياساً إلى عدد المترشحات (٢٧) هناك من المحليين ممن ركزوا على قضية تشتت أصوات النساء وما لعبه العامل الطائفي والقبلي ومحدودية خبرة النشاط السياسي وتدني مستوى الأداء في الحملات الانتخابية وقلة حضور المترشحات في المجتمع، بيد إنه وعند استقراء البيانات الإحصائية يمكن ملاحظة تسجيل تقدم نسبي على مستوى خوض التجربة، خصوصاً وأن المترشحة أسيل العوضي حققت نتائج جيدة وحلت مباشرة خلف الرابع العاشر في الدائرة الثالثة، حيث يمثل كل دائرة عشرة نواب، فقد حصلت على أعلى الأصوات بنسبة (١٣٪) من أصوات المقترعين في دائرتها (٥١٧٣)، تلتها رولا دشتي التي حصلت على (٢، ١١٪ بمعدل ٤٤٦٤ صوت) ثم سلوى الجسار (٢٢١٥) ففاطمة العبدلي (٢١٨٤) فذكرى الرشيد (٢١٢٢)^{١٣٤}، كما هو موضح في الجدول التالية رقم (١١) (١٢).

١٣٢ إحصاءات الجدول من تقرير حول وضع المرأة في الدول العربية: الكويت، من موقع الأمم المتحدة، ومن انتخابات مجلس الأمة الكويتي ٢٠٠٨، موقع موسوعة ويكيبيديا،

١٣٣ أميرة القصير ومحمد الشمري، "الرشيد: نريد من أوان حملة توعوية للناخبات"، أوان، ١٤ أبريل ٢٠٠٨.

١٣٤ أنظر مرشحات مجلس الأمة ٢٠٠٦ و٢٠٠٨ حسب ترتيب الأصوات في الموقع: <http://voteforkuwait.com/2008a4>

الجدول رقم (١١) نتائج المترشحات في انتخابات مجلس الأمة ١٣٥

انتخابات ٢٠٠٦ "نظام الدوائر ٢٥"					
العدد	الاسم	المترعين	%	الدائرة	العدد
١	رولا عبدالله علي دشتي	١٥٥٠	%١١,٢	١٠	١
٢	فاطمة العبيدلي	٧٩٤	%١٣,٩	٤	٢
٣	غنيمة الحيدر	٣٣٠	%٥,٦	٩	٣
٤	خالدة الخضمر	٣٨١	%٣,٧	١٨	٤
٥	ذكرى المجبلي	٤٥	-	٤	٥
٦	شيخة الغانم	١٧٠	-	١١	٦
٧	سلوى المطيري	١٨٢	%١,٠٥	٢١	٧
٨	نعيمة الحاي	٣٨	%٠,٢	١٠	٨
٩	طيبة الإبراهيم	٦٣	%١,٠٨	٥	٩
١٠	نبيلة العميري	١٢٧	-	١١	١٠
١١	نوال المقيط	١٠	%٠,١	٩	١١
١٢	نورة الرويش	٥١	%٠,٣	١٥	١٢

الجدول رقم (١٢) نتائج المترشحات في انتخابات مجلس الأمة ١٣٦

انتخابات ٢٠٠٨ "نظام الدوائر ٥"							
العدد	الاسم	عدد المترعين	%	الدائرة	العدد	الاسم	عدد المترعين
١	أسيل حجي العوضي	٥١٧٣		٣	١٥	نادية سليمان القناعي	٢٧٩
٢	رولا عبدالله علي دشتي	٤٤٦٤	%١١,٢	٣	١٦	شيخة عيسى فهد الغانم	١٧٥
٣	سلوى عبدالله الجسار	٢٢١٥		٢	١٧	أمينة جاسم محمد القلاف	١٥١
٤	فاطمة حجي خضر عبيدلي	٢١٨٤	%٩,٦	١	١٨	عائشة محمد الراجحي	١٢٥
٥	ذكرى عايد عوض الرشيد	٢١٢٢		٤	١٩	سلوى محمد المطيري	١٠٧
٦	فاطمة يوسف صالح اللهم	٦٨٦		٥	٢٠	نعمة أحمد عبدالله الحاي	٩٧
٧	نادية مصطفى عوض علي	٥٥٨		٥	٢١	عائشة غانم العميري	٩٢

١٣٥ الإحصاءات من موقع الأصوات: <http://voteforkuwait.com/2008a4> ونقلًا عن صحفية القيس، عدد ١٢٥٦٢، ٢٠٠٨/٥/٢٠.

١٣٦ الإحصاءات من موقع الأصوات: <http://voteforkuwait.com/2008a4> ونقلًا عن القيس، عدد ١٢٥٦٢ و ١٢٥٦٣، ٢٠٠٨/٥/٢١ مايو.

٨	غنيمة محمد عثمان الحيدر	٤٣٢	١,٨%	٣	٢٢	علية صفوق العنزي	٨٠	٤
٩	عائشة صالح يحيى الخليفي	٤٢٨		٣	٢٣	جميلة عباس الفودري	٧٦	٣
١٠	خالد عبدالحى الخضر	٣٧٤	١,٣%	٢	٢٤	طيبة أحمد الإبراهيم	٧٢	٣
١١	سميرة يوسف مراد الشطي	٣٦٤		٥	٢٥	نبيلة سلمان العميري	٥٧	٣
١٢	خزنة عبدالله جاسم العمانى	٣٤٨		٥	٢٦	نوال سليم المقحيط	٣٥	٣
١٣	نجلاء علي نقي النقي	٣٣٧		١	٢٧	نورة جاسم الدرويش	٢١	٣
١٤	ذكرى سعود المجذلي	٣٠٠	٠,٥%	٤				

يتبين من المعطيات، أن المترشحات الخمس اللاتي حققن أعلى الأصوات والتي تراوحت ما بين الألفين إلى ستة آلاف صوت، أغلبهن يتمتعن بمستويات أكاديمية وتعليم عال ومكانة اجتماعية في المجتمع تم تطويعها في الدعاية الانتخابية، وقد خاضت (١٢) منهن تجربة الترشح في ٢٠٠٦، غير أن أسيل العوضي قد تميزت عنهن بنزولها ضمن قائمة لتيار سياسي ديمقراطي حصل على بعض المقاعد في البرلمان السابق والحالي، وراهن عليها للحصول على مقعد إضافي برغم من ترشح (١٢) مترشحة منافسة لها في دائرتها، وهذا جانب يستوجب التوقف حياله من قبل القوى السياسية الفاعلة في الساحة البحرينية أو الكويتية أو غيرها، كذلك النظر إلى الاستفادة المتحققة من نظام الخمس دوائر الانتخابية الذي مكن رولا دشتي المحسوبة على التيار الليبرالي من تحقيق تقدم في عدد الأصوات التي حصلت عليها (٤٤٦٤ مقابل ١٥٥٠ صوتاً) في ٢٠٠٦ في ظل مواجهتها لمعركة شرسة استخدمت فيها كل الأدوات من فتاوى وإعلام ورسائل نصية وما شابه، ما يعنى من ناحية المترشحات، أن خوض المعارك الانتخابية ومواجهة التحديات السياسية والاجتماعية والتنافس المحموم الذي تتعرضن له، إضافة إلى المهارات والقدرات والوعي السياسي والثقافي والحضور في أوساط المجتمع، فإنه يتطلب بناء تحالفات ذات بعد سياسي وذهنية دينامية فاعلة وقادرة على قراءة الواقع السياسي وطبيعة قواه السياسية والاجتماعية والدينية، وذلك لكي يتسنى للمرأة المترشحة الاستفادة من تراكم الخبرات والإمكانات المادية والمعنوية التي تتوافر عليها بعض التيارات أو الأحزاب السياسية الفاعلة في الساحة كميزات تسخر لصالح مترشحيها.

خلاصة

هناك العديد من أسباب إخفاق المرأة الكويتية في الوصول إلى مجلس الأمة في انتخابات ٢٠٠٦ و ٢٠٠٨ التي يمكن الحديث عنها، وهي تتقاطع مع ذات الأسباب التي اتسمت بها تجربة المترشحات البحرينيات، فضلاً عن إنها تتداخل فيها عوامل عدة متشابكة ومتفاعلة تعبر عن خصوصية المجتمع وسماته وقواه السياسية والاجتماعية والدينية والطائفية، بيد أن أبرزها ما تم الحديث عنه فيما أطلق عليه «بالصوت الأعور» - ويقصد به الصوت المنفرد الذي يصوت لشخص واحد عوضاً عن اثنين من الدائرة - خصوصاً وأن أصوات النساء وباعتراف المراقبين والمحليلين هي التي حسمت نتائج المعركة الانتخابية الساخنة في ٢٠٠٦ لصالح ائتلاف المعارضة، إذ قوته ودعمت من موقعه في عملية الصراع السياسي. تحدثت إحدى الناشطات التي تقود إحدى الحملات الانتخابية في عام ٢٠٠٦ في مركز نسائي «بالدعية» لوحظ حماسها ودعايتها لصالح مرشح ما ترشح في الدائرة نفسها، سئلت عن رأيها في مشاركة المرأة لأول مرة في الانتخابات، فأجابت: العمل السياسي لا يناسب المرأة وصعب عليها ويأتي على حساب

عيالها وعائلتها. وأضافت السائلة: إذاً لماذا تشاركون في حملة الدعاية لهذا المرشح، لماذا لا تجلسين في بيتك معززة ومكرمة بدل البهدة كما تقولين؟ همست قائلة: أنا أعمل في هذه الحملة بمقابل مادي^{١٢٧}، وهذا ما يعبر في جانب ما عن محدودية مستويات الوعي والإدراك لطبيعة المشاركة السياسية للمرأة ودورها في المجتمع.

لقد عاشت المرأة الكويتية تجربتها الانتخابية الأولى والثانية في وسط أجواء سياسية سادت فيها المنافسة الحادة التي لعبت فيها الأموال التي ضخّت في الحملات الانتخابية دوراً كبيراً للغاية، إضافة لما تمّ الحديث عنه بكثافة من انتشار ظاهرة شراء الأصوات إذ بلغ سعره مبلغ (٣٠٠٠ د.ك)، مما يبعد الوضع عما يمكن تسميته بوجود وعي سياسي.

في واقع الأمر، يبرز أثر العادات والتقاليد والعلاقات القبلية والقروية بشكل كبير ومؤثر في تحديد اتجاهات وتوجهات المقترعات. تقول إحدى المقترعات: "حضرت للتصويت في أسخن الدوائر الانتخابية في مقرها النسائي بالضاحية الدائرة وجميع المرشحين أقوياء على رغم صغر حجم هذه الدائرة، والكل مؤهل للفوز، غير أن ما سيحسم اتجاهات أصوات المقترعين هي علاقة الأهل والمعارف «القبيلة»، إذ لهم تأثير كبير على اختيار المترشح ومنحه الصوت"، على رغم إقرارها بأهمية أن يكون هناك وعي سياسي وثقافة متقدم لدى المقترعين من النساء أو الرجال يعتمد معيار الكفاءة والنزاهة في التصويت للمرشح، وحينما سألتها إحدى الصحافيات: هل أصورك؟ تمنعت قائلة: بمفردي لا، إذا كان معك والأخريات نعم.

تبين أيضاً أن أغلب المترشحات في ٢٠٠٨ قد طرحن شعارات محددة وواضحة وبرامج تراوحت في مطالباتها ووعودها ما بين تعديل قانون السكن والبطاقة التموينية وتوفير فرص عمل وتطوير النظام التقاعدي ودعم لحقوق المرأة وحماية مكتسباتها السياسية والمدنية والتركيز على قضايا المطلقات والأرامل وذوي الاحتياجات الخاصة، وتطوير الرعاية الصحية والتعليمية إضافة لمكافحة الفساد وقضايا البيئة.. وغيرها من القضايا المجتمعية الملحة للمواطن الكويتي. وهنا لم تختلف الكويتيات عن البحرينيات في ملامسة هموم المواطنين بعامة ومحاولة كسب ميولهم لصالح تحقيق المزيد من الدعم إليهن، بيد أن ما حسم نتائج الصناديق قد تحددت بالتركيز على النظرة التقليدية تجاه دور المرأة في المجتمع فضلاً عن نشاطها السياسي، وعلى موقف المرجعيات الدينية التي ترى في هذا الدور والنشاط مخالفة شرعية وخروجاً عن أعراف المجتمع وتقاليد، وهو ما انعكس على عدم ترشح أي من السيدات المحسبات على التيارات الدينية الإسلامية المحافظة أو المتشددة تماماً كما حدث مع البحرينيات.

إن هذا الواقع حسب المحللين هو ما جعل من حظوظ وصول امرأة إلى مجلس الأمة، يكاد تكون معدوماً، ومرهوناً بالسلطة الذكورية والحوافز الاجتماعية والثقافية التقليدية والدينية المتشددة التي لا يمكن للمرأة أن تتخطاها، فضلاً عن رؤية المرأة لذاتها كإنسان مطيع وتابع لولي الأمر والمرجعية الدينية وأفراد الأسرة من الرجال والقبيلة، وهو ما جعل المطالبات النسائية الكويتية تتعالى بعد هاتين التجربتين إلى المناداة بضرورة الأخذ بنظام الحصص النسائية (الكوتا) في مجلس الأمة سواءً أكان ذلك عبر نص دستوري أم عبر تضمين الآلية لأمر سام في

١٢٧ منى عباس فضل، مقالة «هاذي الكويت صل على النبي»، الوسط، عدد ١٢٩٩ و ١٤٠٠، ٦ و ٧ يوليو ٢٠٠٦.

القوانين الانتخابية بشكل مؤقت، لاسيما وهناك (٨٠) دولة في العالم تطبق هذا النظام لصالح النساء، خصوصاً وأن العلاقات القبلية والأهلية قد طوعت أصوات النسوة والأقرباء لصالح المترشحين الرجال.

النظام السياسي في الإمارات العربية المتحدة

حصلت الإمارات العربية المتحدة على استقلالها في عام ١٩٧١، وكوّنت فيما بينها اتحاداً من سبع إمارات هي: أبوظبي ودبي والشارقة والفجيرة وأم القيوين ورأس الخيمة وعجمان. ويمثل هذه الإمارات المجلس الأعلى للاتحاد الذي يعد بمثابة الهيئة التشريعية والتنفيذية العليا، ويتم تشكيله باختيار شخص من رؤساء الإمارات ليكون رئيساً للدولة، وقد تولى الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئاسة الدولة منذ فترة الاستقلال حتى وفاته في ٢٠٠٤، ليقيم الاختيار على ابنه من بعده في تولي رئاسة البلاد.

في عام ١٩٧١ وضع دستور الإمارات الذي أصبح دستوراً دائماً فيما بعد حينما عدل بمرسوم في عام ١٩٩٦، وهو يستند على الشريعة الإسلامية كمنبع أساسي كما هو في دساتير البحرين والكويت، وعلى الرغم من أن مادته الـ (٢٥) تنص على سواسية الجميع أمام القانون: «جميع الأفراد لدى القانون سواء، ولا تمييز بين مواطني الاتحاد بسبب الأصل أو الموطن أو العقيدة الدينية أو المركز الاجتماعي»، إلا أن كفالاته حق المساواة بين المرأة والرجل غير موجودة. كما إنه لا ينص مباشرة على عدم التمييز على أساس الجنس. وتكفل المادة (٢٤) منه حق الرجل والمرأة في اختيار المهنة، بيد إنه وفي الواقع العملي فإن حقوق النساء غالباً ما تكون مقيدة بالقوانين ومنظومة الأعراف والعادات والتقاليد. لذا يمكن القول إجمالاً بأن تمتع المواطنين بالحقوق السياسية والمشاركة في الشأن العام محدود ونسبي حيث لا يستطيعون التأثير على السياسات العامة أو صنع القرارات^{١٢٨}.

في ١٢ ديسمبر ١٩٧٢ تم تشكيل المجلس الوطني الاتحادي، أي قبل ٣٤ عاماً، وهو إحدى السلطات الاتحادية الخمس المنصوص عليها في دستور الاتحاد إضافة إلى سلطة رئيس الدولة ونائبه ومجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي والقضاء الاتحادي، وهو بحسب المصادر الرسمية، يقوم بوظيفة تشريعية تتمثل في مناقشة مشروعات القوانين والرقابة المتمثلة في طرح موضوعات عامة تتعلق بسياسة الحكومة وتوجيه الأسئلة للوزراء، وللمجلس إصدار توصياته في أي موضوع يناقشه، وهناك من يرى بأن ما يقوم به من دور تشريعي هو شكلي وذو صلاحيات استشارية محدودة وتوصياته لا تمتلك صفة الإلزام^{١٢٩}. يتكون المجلس من (٤٠) عضواً موزعين على الإمارات السبع وبحسب حجم المقاعد التي تتمتع بها كل إمارة في المجلس الوطني الاتحادي كما هو مبين أدناه في الجدول رقم (١٣).

١٢٨ أنظر: حقوق المرأة في الشرق الأوسط وأفريقيا، فريدم هاوس، ص ١٢٧.

١٢٩ مريم سلطان لوتاه، المرأة والمشاركة السياسية في دولة الإمارات العربية المتحدة، راجع دراسة اليونيسف.

جدول رقم (١٣) : نسب تمثيل كل إمارة في المجلس الوطني الاتحادي^{١٤٠}

الإمارة	عدد مقاعد كل إمارة في المجلس	المائة مضاعف (كحد أدنى)
أبوظبي	٨	٨٠٠
دبي	٨	٨٠٠
الشارقة	٦	٦٠٠
عجمان	٤	٤٠٠
أم القيوين	٤	٤٠٠
رأس الخيمة	٦	٦٠٠
الفجيرة	٤	٤٠٠

الجدير بالذكر أن مدة العضوية في المجلس فصل تشريعي كامل مدته سنتان ميلاديتان تبدأ من أول اجتماع له، ويؤدي العضو قبل مباشرته أعماله اليمين الدستورية أمام المجلس، كما ينتخب من بين أعضائه رئيساً ونائبين للرئيس ومراقبين اثنين ويكوّنون جميعاً هيئة المكتب. يتم انتخاب الرئيس ونائبيه لفصل تشريعي كامل بالأغلبية المطلقة فإذا لم تتحقق، يتم الانتخاب بالأغلبية النسبية، ويكون انتخاب المراقبين في جميع الأحوال بالأغلبية المطلقة في مستهل كل دور انعقاد عادي، وتتولى هيئة المكتب ممارسة اختصاصات المجلس الإدارية بناءً على طلب الرئيس فيما بين أدوار الانعقاد. من أهم اختصاصات المجلس استناداً إلى المصادر الرسمية هو الجانب التشريعي ويتمثل في مناقشة مشروعات القوانين، والجانب الرقابي ويتمثل في طرح موضوعات عامة تتعلق بسياسة الحكومة وتوجيه الأسئلة للوزراء، كما إنه يصدر توصيات في أي موضوع يناقشه.

في ديسمبر ١٩٩٥ أعلن رئيس دولة الإمارات خلال لقائه مع ممثلات من المنظمات الدولية عن عدم ممانعته إطلاقاً من انضمام المرأة الإماراتية إلى المجلس الوطني الاتحادي، واعتبر ذلك حقاً من حقوقها وإنه لا فرق بينها وبين الرجل إلا بالعمل، ويرى البعض بأن اهتمام الدولة بمشاركة المرأة سياسياً منذ ذلك الإعلان قد برز من خلال السماح لبعض السيدات الإماراتيات بحضور جلسات المجلس كمستمعات^{١٤١}.

في ديسمبر ٢٠٠٥ بادرت دولة الإمارات بإصدار قرار يسمح بإجراء انتخابات لاختيار نصف أعضاء المجلس الوطني الـ (٤٠). وفي ١٥ أغسطس ٢٠٠٦ تم الإعلان عن إجراء الانتخابات وذلك بموجب قرار رقم (١) صدر من رئيس الدولة في ٣ سبتمبر ٢٠٠٦، يقضي بإنشاء لجنة وطنية للانتخابات تضم (١٢ عضواً)، كما تضمن القرار (٦٨) قواعد عامة تتعلق بمهامها الانتخابية، وقد ألحق بقرار آخر من رئيس الدولة رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ حدد قواعد الانتخاب بالاقتراع السري المباشر (التصويت الإلكتروني)، ولكل ناخب صوت واحد فقط كما أن القائمة الرسمية

١٤٠ أنظر موقع المجلس الوطني الاتحادي: www.majles-uae.com ، ٢١/٥/٢٠٠٧.

١٤١ أنظر الموقع: <http://ebaa.net/wjhat-nadar/12> ، 504/htm

لهيئة الناخبين لكل إمارة يعلن عنها من قبل اللجنة الوطنية للانتخابات، كما شمل على قواعد اختيار عضو المجلس ومن أهمها ما يلي:

- على أن يكون ممثلاً لشعب الاتحاد ويلتزم بتعزيز الانتماء الوطني وتحقيق المصلحة العامة.
- أن يكون من مواطني إحدى إمارات الاتحاد، ومقيماً بصفة دائمة في الإمارة التي يمثلها في المجلس، وضمن القائمة الانتخابية الصادرة من الإمارة الممثل لها.
- أن لا يقل سنه عند اختياره عن ٢٥ سنة وأن يتمتع بالأهلية المدنية^{١٤٢}.
- حسن السيرة والسمعة ولم يسبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره طبقاً للقانون.
- لديه إلمام كاف بالقراءة والكتابة.
- لا يجوز له الجمع بين عضوية المجلس وأي وظيفة من الوظائف العامة في الحكومة الاتحادية، ويتمتع بالحصانة البرلمانية ولا يجوز مؤاخذته عما يبديه من آراء وأفكار أثناء قيامه بعمله داخل المجلس أو لجانه.

أما أهم مهام واختصاصات اللجنة الوطنية، فهي ممارسة كافة الصلاحيات اللازمة للإشراف على سير العملية الانتخابية من كافة جوانبها والإشراف العام على سير الانتخابات، وتشكيل اللجان الفرعية وتحديد مهامها واختصاصاتها، والإسهام في جهود التوعية والتثقيف المتعلقة بالانتخابات، ووضع القواعد الإرشادية لسير العملية الانتخابية وتحديد الاعتمادات المالية اللازمة لها والعمل على إدراجها ضمن الميزانية العامة للدولة والجدولة الزمنية لمهام اللجان الفرعية ومتابعة قيامها بالاختصاصات المقررة لها في المواعيد المحددة.

يضاف إلى تلك المهام، تحديد المراكز الانتخابية في كل إمارة، وتلقي تقارير آنية من اللجان الفرعية واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها، وإصدار القواعد المنظمة لإعداد جداول أسماء الهيئة الانتخابية لكل إمارة واعتمادها بعد التأكد من توافر الشروط القانونية والفنية في أعضائها، إضافة إلى تحديد المدة الزمنية التي يتم فيها الترشح ويوم انعقاد الانتخابات في كل إمارة وطريقة أخذ أصوات الناخبين، كذلك تلقي محاضر نتائج الانتخاب وتقوم أمانة اللجنة بتجميعها وعرضها على اللجنة ثم الإعلان عن النتيجة النهائية، والنظر في الطعون والفصل فيها، ويحوز قرارها قوة الأحكام النهائية، ومتابعة الالتزام بمواثيق الشرف المتصلة بالانتخابات.

من جهة أخرى، يعتمد اقتصاد الإمارات على التنوع، كما يتميز بمعدلات مرتفعة من الناتج المحلي بسبب مخزون النفط، وبوجود أكبر مناطق التجارة الحرة بدبي ومناطق التصنيع في الشارقة إضافة إلى نظام الخدمة المصرفية والسياحية ذات المواصفات العالمية. تشير المصادر إلى أن نسبة السكان المواطنين تمثل ما يقارب (٢٠٪) فقط من مجموع السكان الذين يغلب عليهم العرب والأجانب والبالغين في مجموعهم (٤٠٦،٤٢٧) نسمة في مساحة جغرافية تقدر بـ (٨٣،٦٠٠) كيلومتر مربع، وتمثل النساء ما نسبته (٣٤،٢٪) من إجمالي تعداد السكان المحليين. الأحزاب السياسية محظورة، والجماعات وكافة المنظمات الأهلية تخضع إلى إجراءات دقيقة عند تسجيلها لدى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية^{١٤٣}.

^{١٤٢} تمت الإشارة إلى أن الهيئة الانتخابية تضمنت أشخاصاً دون السن القانوني، حيث لم يحدد سن قانوني متعلق بالانتخابات، مما يعده البعض إخلالاً بالعملية الانتخابية، فضلاً عن ورود أسماء لموتى ومختلين عقلياً في القوائم. أنظر مقالة محمد الركن «انتخابات الوطني الإماراتي في الموقع: <http://www.achrnu/art134.htm>».

^{١٤٣} أنظر: حقوق المرأة في الشرق الأوسط وأفريقيا، فريد هوس، ص ١٢٧

نخلص إلى أن الإمارات تتبع نظام حكم إتحادي لم تجر في ظلّه أي انتخابات إلا الانتخابات الجزئية في ٢٠٠٦، حيث يعين رئيس البلاد، رئيس الوزراء ويتم اختيار مجلس الوزراء الذي يتولى إدارة شؤون البلاد اليومية، كما يتم تعيين أعضاء المجلس الاتحادي الوطني كل عامين من قبل حكام الإمارات السبع. في ٢٠٠٦ صدر قرار يسمح فيه بإجراء انتخابات جزئية لنصف أعضائه، ويشار إلى أن مهمة المجلس استشارية ورقابية.

مشاركة الإماراتيات في صنع القرار والقيادة

في دولة الإمارات العربية المتحدة يقوم الاتحاد النسائي العام بدوره في مهمة النهوض بتمكين المرأة الإماراتية من حيث الدعم والمساندة خصوصاً وإن من ترأسه هي قرينة رئيس الدولة. الاتحاد النسائي العام كما سبق الإشارة يضم جميع الجمعيات النسائية الإماراتية ويمثل المرأة على مستوى الداخل والخارج، ويلقي دعماً كبيراً من الدولة والقطاع الخاص، وقد أخذ على عاتقه مسئولية إعداد وتنفيذ الإستراتيجية الوطنية للنهوض بالنساء استناداً على ما حصلت عليه الإماراتيات من حقوق سياسية ومدنية أقرها الدستور.

تشير التقارير إلى أن المرأة الإماراتية تشغل نسبة (٣٠٪) ^{١٤٤} من الوظائف القيادية العليا بالدولة والتي أغلبها له ارتباط بالقرارات الاتحادية، كما تشغل العديد من المناصب في السلك الدبلوماسي والقضائي. فقد تم تعيين أربع (٤) وزيرات من بين (٢٢) من عدد الوزراء منذ ١ نوفمبر ٢٠٠٤ حتى الآن ^{١٤٥}، منها وزيرة الشؤون الاجتماعية، ووزيرة الاقتصاد، كما تشغل امرأة منصب أمين عام جامعة الإمارات، وتم تعيين أول قاضية على مستوى الدولة في ٢٠٠٨، إضافة إلى تعيين امرأة في منصب قاض ابتدائي بدائرة القضاء في أبوظبي. وبعد إجراء انتخابات ٢٠٠٦ وفوز مرشحة واحدة فقط بعضوية المجلس الاتحادي، وفي إشارة إلى أهمية تواجد العنصر النسائي في مراكز صنع القرار، عين رئيس الدولة ثماني (٨) عضوات في المجلس منهن (٢) من أبوظبي، و(٢) من دبي، وواحدة من الشارقة وأخرى من رأس الخيمة وواحدة من الفجيرة وكذلك عجمان. وتم مؤخراً تعيين سفيرتين من الإمارات في الدول الأوروبية.

إضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة بأن المرأة الإماراتية تشغل العديد من المناصب على مستوى القطاع الخاص وفي شتى المجالات، خصوصاً وأنه لا يوجد قوانين تمنعها من شغل المناصب العليا، بيد أن عدد من يشغلن هذه المناصب بالنسبة لبعض المحللين لا يزال قليلاً ومحدوداً، فضلاً عن الرؤية المتفاوتة حول دور تمكين المرأة في مواقع صنع القرار، والذي يبقى بحسب الباحثة مريم لوتاه ^{١٤٦} محصوراً في دائرة ضيقة على النخبة الحاكمة، وعلى شرائح مجتمعية بعينها دون الأخرى، ويتأثر بعداً وقرباً بالثقل السياسي والاقتصادي لكل إمارة من الإمارات السبع وما تلعبه فئة التجار ورجال الأعمال من تأثير، بسبب ثقلهم الاقتصادي وما يتوافر عليه فئة المثقفين والمتعلمين من قدرات للظهور الإعلامي وما يطرحونه من تصورات، يضاف إليهم تأثير رجال الدين، مما جعلها تتوصل في دراستها إلى أن المواطن الإماراتي رجلاً كان أم امرأة لا يزال بعيداً عن ممارسة دوره الفعلي في صنع القرار ما دام لا ينتمي إلى إحدى الدوائر السابقة.

١٤٤ الأمم المتحدة: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، الملف الوطني حول أوضاع المرأة في دولة الإمارات، اجتماع خبراء متابعة المؤتمر الرابع المعني بالمرأة، بيجين +١٠.

١٤٥ أنظر صحيفة الاتحاد الإماراتية، عدد ١٨، ١١٩١٥، ١٨ فبراير ٢٠٠٨.

١٤٦ مريم سلطان لوتاه، المرأة والمشاركة السياسية في دولة الإمارات العربية المتحدة: تشخيص للواقع ودفع باتجاه مشاركة أكثر فاعلية، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة «اليونيفم»، ط ٢٠٠٧.

مشاركة الإماراتيات في انتخابات ٢٠٠٦

من معطيات ما سبق، وبموجب التقسيم الانتخابي قررت محاكم الإمارات السبع منح حق التصويت لـ (٦٦٨٨) مواطناً فقط للتصويت على انتخاب نصف أعضاء المجلس الوطني الأربعين (٤٠)، وقد كان من بينهم (١١٨٩) سيدة كما يوضحه الجدول رقم (١٤) حيث مثل العنصر النسائي ما نسبته (١٧,٧٪) من إجمالي الكتلة الانتخابية المسموح لها بممارسة حق الاقتراع بحسب المصادر الرسمية^{١٤٧}، وفي ضوء ذلك جرت الانتخابات على ثلاث دورات اقتراع في ١٦ ديسمبر ٢٠٠٦، دوائر أبوظبي والفجيرة وذلك عن أربع مقاعد في الأولى واثنين في الثانية، وفي ١٨ ديسمبر ٢٠٠٦ في دوائر دبي ورأس الخيمة وجرى التنافس على أربعة مقاعد في الأولى وثلاثة في الثانية، أما الدورة الثالثة فكانت في ٢٠ ديسمبر ٢٠٠٦ في دوائر الشارقة وعجمان وأم القيوين حيث تم التنافس على ثلاثة مقاعد في الأولى ومقعدين لكل من الثانية والثالثة.

جدول رقم (١٤): الكتلة الانتخابية والمترشحين

العضوية المجلس الوطني الاتحادي في دولة الإمارات^{١٤٨}

البيان	مجموع الكتلة الانتخابية	الكتلة الانتخابية للرجال	الكتلة الانتخابية للنساء	نسبة النساء من الكتلة الانتخابية	عدد المترشحين الرجال	عدد المترشحات النساء	مجموع المترشحين من الجنسين	رتبة كل إمارة من حيث ترشح للنساء
أبوظبي	١٧٥٩	١٣٧٢	٣٨٧	%٢٢	٨٦	١٤	١٠٠	الثالثة
دبي	١٥٣٩	١٣٠٤	٢٣٥	%١٥	٦٧	١٥	٨٢	الثانية
الشارقة	١٠٤١	٨٠٦	٢٣٥	%٢٨	٧١	٢٩	١٠٠	الأولى
الفجيرة	٤١٨	٣٣٧	٨١	%١٩,٣	٣٦	١	٣٧	السادسة
أم القيوين	٤٠٧	٤٠٠	٧	%١,٧	٢٨	١	٢٩	السابعة
رأس الخيمة	١٠٨٤	٩٢٨	١٥٦	%١٤	٧٧	٣	٨٠	الرابعة
عجمان	٤٤١	٤١٢	٢٩	%٦,٥	٢٢	٢	٢٤	الخامسة
المجموع	٦٦٨٩	٥٤٩٨	١١٨٩		٣٨٧	٦٥	٤٥٢	-

مثل العنصر النسائي المشارك في عملية الاقتراع ما نسبته ١٧,٧٪ من إجمالي الكتلة الانتخابية المعينة.

^{١٤٧} أنظر الموقع <http://Arabic.cnn.com> في ١٧/١٢/٢٠٠٦ و ١١/١/٢٠٠٧.

^{١٤٨} تم تجميع البيانات الإحصائية في الجدول أعلاه، ومطابقتها ومعالجتها وعرضها من قبل الباحثة في شكلها النهائي المبين بعد الإطلاع عليها من عدة مصادر، ولهذا سيلاحظ القارئ أن هناك فرقاً في مجموع الكتلة الانتخابية للرجال قدره (٦١ ناخب) وللنساء (٥٩) للمزيد أنظر مواقع: المجلس الوطني الاتحادي: www.majles-uae.com، وموقع اللجنة الوطنية للانتخابات www.uaenec.ae في ١٧/١٢/٢٠٠٦ و ١١/١/٢٠٠٧، وصحيفة الوقت البحرينية «مقالة المرأة والانتخابات في الإمارات» للكاتبة عبد الخالق عبدالله في ١٢ ديسمبر ٢٠٠٦، وصحيفة البيان، العدد ٩٦٠٢، ٢٠٠٦/١٠/٢، وغيرها.

تفيد البيانات الإحصائية المتوافرة أن عدد المترشحين من الجنسين تراوح بين (٤٣٩-٤٥٢) انسحب منهم (١٧)، أما عدد المقترعين فلم تتجاوز نسبتهم (٤٠٪) من مجموع ممن تم اختيارهم (٦٠،٢٪ من إمارة أبوظبي، و٩٠٪ من إمارة الفجيرة)^{١٤٩}، وقد سجل (١٠٤٨) ناخباً للإدلاء بأصواتهم من أصل (١٧٤١) ناخباً ممن وردت أسماؤهم على قوائم "الهيئة الانتخابية"، أي بغياب (٦٩٣) ناخباً. كما لاحظ المراقبون وجود تفاوت كبير في مستويات ترشح النساء بين إمارة وأخرى، حيث ترشح عن إمارة أبوظبي (١٤ سيدة) من بين (١٠٠) مترشح، بينما ترشح من دبي (١٥ سيدة) من بين (٨٢) مترشحاً، وسجلت الشارقة أعلى نسبة لترشح النساء على الرغم من طابعها المحافظ، وكانت أول المترشحات أيضاً منهن^{١٥٠}. بينما سجلت إمارتا الفجيرة وأم القيوين أدنى النسب حيث ترشحت سيدة واحدة فقط عن كل منهما من أصل (٣٧) مترشحاً في الفجيرة و(٢٩) مترشحاً من أم القيوين، وثلاثة (٣) عن رأس الخيمة واثنان (٢) عن عجمان.

الجدول رقم (١٥): المشاركة العامة في الانتخابات لكل إمارة^{١٥١}

البيان	نسبة المشاركة العامة في الانتخابات لكل إمارة
أبوظبي	٦٠٪
دبي	٧١,٠٥٪
الشارقة	٨٢,٢٠٪
عجمان	٨٥,٠٩٪
رأس الخيمة	٧٨,٩٨٪
الفجيرة	٩٠,٤١٪
أم القيوين	٨٨,٠٩٪

من أبرز نتائج الانتخابات هو فوز أول امرأة إماراتية تدخل المجلس الوطني وهي أمل القبيسي، حيث حازت على (٢٦٥) صوتاً بعد الفائز الأول الذي حاز على (٣٠٤) والثاني الذي حاز على (٣٠٢) صوتاً، وبفارق كبير عن الرابع الذي يليها والذي حاز على (١٩٤) صوتاً، وقد باشر بعدها حكام الإمارات بتسريع مشاركة المرأة في العملية السياسية وذلك بالتوجه إلى تعيين (٨) نساء من أعضاء المجلس الوطني الاتحادي^{١٥٢}، وبذلك انضم إلى المجلس الحالي (٩) نساء من بين (٤٠ عضواً) وبنسبة تمثيل للمرأة (٢٢,٣٪)^{١٥٣}.

١٤٩ أنظر التفاصيل في الجدول رقم (٢)، المصدر: موقع المجلس الوطني الاتحادي تقرير عن الانتخابات صادر في ١٠ مايو ٢٠٠٧.
١٥٠ المقصود الدكتور عائشة البوسيط حيث تأتي قائمة الشارقة في المرتبة الأولى من حيث عدد السيدات المترشحات مقارنة ببقية القوائم الانتخابية في بقية الإمارات. أنظر صحيفة البيان، الأحد، ٥ نوفمبر ٢٠٠٦، عدد ٩٦٣٦.
١٥١ أنظر موقع المجلس الوطني الاتحادي، مصدر سابق.
١٥٢ أنظر صحيفة دار الخليج الإماراتية، الفعاليات النسائية: مشاركة المرأة في الوطني نقلة نوعية للمسيرة الديمقراطية، الثلاثاء، ٦ فبراير ٢٠٠٧.

١٥٣ أنظر موقع المجلس الوطني الاتحادي: www.majles-uae.com في ٢١/٥/٢٠٠٧.

خلاصة

تبين أن العملية الانتخابية في دولة الإمارات العربية المتحدة وما رشح عنها من إحصاءات، لم تكن بمستوى يمكن للباحثين من مطابقتها في التحليل مع التجارب الانتخابية السابقة في كل من مملكة البحرين ودولة الكويت، وهذا لا يقلل من أهمية الحدث الانتخابي كأول فعل للممارسة الديمقراطية التي شهدتها الإمارات، إنما لأن هناك تباينات تتعلق بطبيعة مضامين الدساتير والآليات الشرعية المعتمدة وطبيعة الحراك السياسي ومؤسساته على الرغم من تقارب المجتمعات الخليجية في مجمل مظاهر حياتها الاجتماعية والاقتصادية. يضاف إليها طبيعة ونوع مؤسسات المجتمع الأهلي وفعاليتها والقوى السياسية والاجتماعية الفاعلة والأطراف الشركاء في العملية الديمقراطية، وبما تتجاذبها من تأثيرات لقوى الإسلام السياسي والمد الديني والإيديولوجي وتأثيرات مظاهر العولمة وانفتاح الأسواق.

لاشك أن الخيار الديمقراطي قد فرض نفسه على الإمارات كما بقية الدول الخليجية والعربية، بيد أن التجربة الانتخابية الإماراتية في ٢٠٠٦، وكما هو واضح لم تف من جهتها بالحد الأدنى من المقاييس المتعارف عليها في أغلب التجارب الديمقراطية وأطرها السياسية، ذلك على الرغم من الإيجابيات التي تم الحديث عنها. فهناك قصور واضح فيما يتعلق بالإخلال بمبدأ المساواة وعدم التمييز بين المواطنين التي نص عليها الدستور، فقد وجه المراقبون ملاحظات عديدة حول إشكالية الحديث عن الديمقراطية في الوقت الذي جرى فيه اختيار الهيئة الناخبة التي منحت حق المشاركة دون غيرها في الانتخابات وبعدد محدود لم يتجاوز (٦٦٨٨) شخصاً ونسبة للنساء لم يتجاوز حدود (١٨٪)، مما أفسح المجال بصورة مباشرة وغير مباشرة للتحكم بالناخب والمرشح معاً، فهذا القصور لا يمكن التغاضي عنه على الرغم من الشاء التي تم لعملية الاختيار والتي وجد فيها البعض تعبيراً عن التنوع الموجود داخل المجتمع الإماراتي، بيد إن آخرين وجدوا فيه قوة لتأثير العلاقات القبلية والعائلية على قرار المترشحين والناخبين التي لعبت دوراً كبيراً في توجيه دفة العملية السياسية ونتائجها.

من ناحية متصلة، كان لغياب الأحزاب والتجمعات السياسية ومؤسسات المجتمع الأهلي الفاعل أثراً بالغا في توجيه مضمون العملية فجعلتها تأخذ بعداً اجتماعياً وخدمائياً في الشعارات والبرامج، وقد كان لافتاً غياب البرامج الانتخابية وخلوها من الشعارات والمطالب السياسية سواء أكان ذلك للمترشحين من الرجال أو المترشحات من النساء، كما غابت السلطة القضائية في الإشراف على العملية الانتخابية وحل بدل عنها السلطة التنفيذية المتمثلة في لجنة الانتخابات، وقد برر الطرف الرسمي هذه الإشكاليات وما صاحبها على إنها خطوة أولية نحو المشاركة السياسية وأن هناك فرقاً بين النظم السياسية الغربية وبنية أحزابها وبين الحياة السياسية العربية التي تعاني من الإيديولوجية المفرطة والنظرة الأحادية، لاسيما وإن الأوضاع في منطقة الخليج غير مستقرة ومتقلبة وتدعو للقيام بخطوات تدريجية ومدروسة للحفاظ على المكتسبات الوطنية والحذر من الانقسامات الفئوية والخلافات الطائفية، خصوصاً وإن الإمارات مجتمع محافظ يدفع باتجاه التدرج عوضاً عن القفزات السريعة^{١٥٤}.

١٥٤ راجع تصريحات وزير الدولة أنور قرقاش في الموقع: <http://Arabic.cnn.com> في ١٧/١٢/٢٠٠٦ و ١١/١/٢٠٠٧.

أما محللون آخرون، فقد وجدوا أن العملية الانتخابية الإماراتية شكلية، ولم تتوافر على الحد الأدنى من معايير اختيار من يمثل الشعب حيث تم تعيين الهيئة الناحية، فضلاً عن أن صلاحيات المجلس لا تعدو أن تكون استشارية وغير ملزمة^{١٥٦}، فعوض المجلس أشبه ما يكون بالموظف وليس الشريك، خصوصاً وإن اختصاصات المجلس تنحصر في مناقشة الموضوعات وتقديمها كمقترحات لمجلس الوزراء والمجلس الأعلى، كما إن إجراءاته شكلية وغير ملزمة، ومشاريع القوانين تحال إلى المجلس من خلال الحكومة، وبالتالي هو من يمتلك حق مناقشتها وإبداء التوصيات بشأنها فقط، ويبقى القرار النهائي للمجلس الأعلى للاتحاد. أما من الناحية الرقابية فليس له الحق في مراقبة المسؤولين وسحب الثقة منهم، فكل ما له هو حق الاستفسار، فيما يتعلق باختصاصات أعضاء المجلس وفقاً للإجراءات المقررة في اللائحة الداخلية^{١٥٧}. بيد إن محمد الركن قد استدرك وأشار إلى النواحي الإيجابية للحدث الانتخابي كونه يمثل حراكاً اجتماعياً ويدفع باتجاه الاهتمام النسبي بالتجربة الانتخابية خصوصاً وأن هناك وعوداً بتطويرها. أما ما يتعلق بمشاركة المرأة فقد اعتبره خطوة مميزة لاسيما والمرأة يتاح لها الدخول لأول مرة في عضوية المجلس، وهذا يعد ذاته مكسب لها وسوف يراكم من خبرتها مع التدريب بما يصاحبه من توعية واهتمام بالقضايا العامة.

شكلت مشاركة النساء تفاوتاً نسبياً مقارنة بمشاركة الرجال، حيث مثلن بنسبة لم تزيد عن (١٨٪) مقارنة بالرجال (٨٢٪)، وكانت نسب ترشهن لعضوية المجلس متفاوتة من إمارة إلى أخرى كما أشرنا سابقاً، وقد تميزت أغلب المترشحات بمستويات علمية عالية وشغلن لوظائف ومناصب قيادية في أغلب قطاعات الدولة الرسمية، وغلب على خطابهن سمات ومضامين الخطاب الرسمي، فغابت على إثره مطالباتهن بمنح وتوسعة الحقوق السياسية للمواطن، كما لم تتم مناقشة الدولة للتوقيع على الاتفاقيات الدولية التي تساهم بتمكين النساء اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً مثل اتفاقية مناهضة التمييز ضد المرأة «السيداو» وعدم التمييز بحق النساء، وغيرها من القضايا التي شكلت ومازالت هاجساً ومضموناً مهماً في خطاب بعض المترشحات البحرينية والكويتيات أثناء قيام بعضهن بحملاتهن الانتخابية.

وعلى خلاف ما تمخضت عنه التجربة البحرينية والكويتية، فقد فازت امرأة واحدة فقط من بين (٦٥) مترشحة بالانتخاب، وقد عللت فاطمة الصائع أسباب إخفاقات المرأة في الوصول إلى المجلس بالانتخاب إلا بسيدة واحدة فقط، إلى زيادة عدد المترشحات في الدائرة الواحدة مما تسبب في تشتيت أصواتهن، إضافة إلى عدم التنسيق فيما بينهن بسبب قلة الخبرة النسائية وضعف التجربة الانتخابية^{١٥٧} من ناحيته لاحظ الباحث عبد الخالق عبد الله وجود حماس نسائي بارز مع دعم رسمي لا محدود للمرأة، وأن النساء خضن الانتخابات في أكثر المجتمعات محافظة وبدواة وأكثر انشغالاً بالنمو الاقتصادي والتجاري، وبالتالي لا وجود لتراث يعتد به في العمل السياسي والحزبي تستطيع من خلاله المرأة استلهام التجربة والخبرات، إضافة إلى قلة عددهن نسبياً وزيادة عدد المترشحات التي سببت تشتتاً في الأصوات لصالح الرجال^{١٥٨}.

١٥٥ مريم سلطان لوتاه، المرأة والمشاركة السياسية في دولة الإمارات العربية المتحدة، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة «اليونيفم»، ط ٢٠٠٧.

١٥٦ محمد الركن، انتخابات الوطني الإماراتي: استغراق في الشكليات وإخلال بالمعايير البرلمانية، <http://www.achr.nu/art134.htm>.

١٥٧ فاطمة الصائع، تمكين المرأة في الخليج في ضوء الانتخابات الكويتية، انظر موقع العربية: http://www.alarabiya.net/save_print.php.

١٥٨ عبد الخالق عبد الله، المرأة والانتخابات في الإمارات، الوقت، ١٢/١٢/٢٠٠٦ العدد ٢٩٥.

الختامة

عند استقراء مظاهر نشاط المرأة السياسي في كل من البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة، تبين لنا خضوع ذلك النشاط إلى العديد من العناصر المتفاعلة في شبكة علاقاتها التي أفرزها المتغير الاقتصادي والحراك السياسي وما عكسه من آثار على الواقع الاجتماعي لهذه البلدان، يضاف إليها التداخل مع منظومة القيم والأعراف والعادات والتقاليد السائدة وما جرى على الأنظمة السياسية من تحولات ومتغيرات جذرية في تكويناتها ومؤسساتها الرسمية منها والأهلية التي تعرضت بدورها إلى تأثيرات العولمة والوجود الأجنبي من جهة وإلى المد الديني الذي عم المنطقة بمجملها من جهة أخرى.

غني عن القول، إن شدة وتيرة ذلك النشاط أو انحساره أو تأخر ولادته أو بطئه على الرغم من المتغيرات المتلاحقة والسريعة التي تعرضت لها مجتمعات هذه البلدان طيلة الحقب الزمنية، إنما يخضع بشكل رئيسي إلى طبيعة المتغيرات السياسية الظرفية وما أنتجته من حركات تحرر مطلبية وإصلاحية تبلورت في طرح مشاريع الإصلاح السياسي والتنمية وتمكين المرأة، فضلاً عما جاءت به من قيم وأعراف فرضت مسألة حضور المرأة في الفضاء العام، فتالت على إثره النساء حصتهن من عملية التحولات باتجاه الممارسة الديمقراطية، ومنحهن الحقوق السياسية وإن بشكل متفاوت من مجتمع إلى آخر وبحسب ما خضعت له مطالبتهن من ضغوط من قبل الحركات الإصلاحية والمطلبية والقوى السياسية وتيارات الإسلام السياسي التي وقف بعضه صداماً منيعاً في وجه هذا الحق.

لقد اتضح من التجربة أن حصول النساء على حقهن الدستوري لا يكفي للإقرار بوجود نشاط سياسي فاعل لهن في هذه الدول، وذلك للعديد من الأسباب التي من بينها القصور في بعض القوانين التشريعية والإجرائية التي تحتاج إلى إعادة نظر وتحديث خصوصاً فيما يتعلق باعتماد آليات تمكين للمرأة كالكوتا التي تساعد على فرض وجودها في المحافل السياسية، فحكومات هذه الدول لا تزال تتهيب من إيجاد هذه الآلية على الرغم مما تحقق من تقدم في تجارب كل من المغرب والأردن وتونس والسودان التي أثبتت فاعلية زيادة المرأة في كياناتها التشريعية، هذا إلى جانب ما أثبتته الأحزاب السياسية المغربية كنموذج حي من طرفها في تجاوبها الطوعي من عملية التمكين، مما ساهم في تحقيق توافق حول الآراء التي تتبنى فكرة نظام الحصص للنساء في قوائمها الانتخابية، وهذا ما يستدعي من الدول والقوى السياسية في البحرين والكويت والإمارات أن تستلهم هذه التجارب والمبادرات للمساهمة في تحقيق تقدم بشأن المشاركة السياسية للنساء في مجتمعاتنا المحلية.

إن المتأمل في البيانات الإحصائية التي عرضتها الدراسة، يلامس تقدماً متحقّقاً للبحرانيات والكويتيات والإماراتيات في الجانب التعليمي والاقتصادي، لكن اللافت في نفس الوقت أن نسبة مخرجات التعليم لهن لم تصب في اتجاهات متطلبات سوق العمل والمتغيرات الظرفية السياسية في المنطقة، فلا يزال هناك انخفاض في مشاركتهن النوعية وبفعالية في تلك السوق، وبالرغم من عدم وجود تمييز دستوري وقانوني له علاقة بتعليمهن أو عملهن، إلا أن المرأة تواجه تمييزاً في محيط عملها يتمثل في مجالات التدريب والتأهيل الذي يستأثر فيه الرجال بفرص أغلب الدورات التدريبية في الداخل والخارج، فضلاً عما يفسح لهم من مجالات الترقّي للمهن القيادية التي غالباً لا يستند في إقرارها على معايير الكفاءة والتميز، مما يقلل من فرص تواجد النساء في تلك المواقع، وبالتالي يحد من مراكمة

خبراتهم وتطوير مهاراتهم القيادية والسياسية. هنا لابد من التنويه إلى أن هذا الجانب نسبي ويتفاوت في حدته من بلد إلى آخر بحسب ما وضحته الإحصاءات المعروضة في الدراسة، ولعل السبب وراء ذلك من جهة متصلة، يكمن في النظرة التقليدية لهذه المجتمعات التي لا تزال تقدر العلاقات العائلية والاجتماعية وترسم أدواراً اجتماعية محددة للنساء لتأديتها.

إن ما ذكر من شواهد ودلالات وحجج خلال معالجتنا لواقع نشاط النساء بالنسبة لمتغير الواقع السياسي، يؤشر إلى وجود مبادرات وتحولات نوعية اتخذتها كل من مملكة البحرين ودولة الكويت ودولة الإمارات العربية المتحدة فيما يتعلق بتمكين النساء سياسياً والنهوض بهن، لاسيما وإن ذلك قد جاء تمشياً مع تنفيذ هذه الدول لالتزاماتها تجاه العهد الدولي المعني بعمليّة التمكين وآلياته، سواءً أكان ذلك بتعيين عدد منهن في مناصب وزارية أم دبلوماسية أم تمثيلية على مستوى الخارج، أم باستحداث آليات إدارية وإجرائية تصب في اتجاه تحقيق أهداف استراتيجيةاتها الوطنية المتوسطة والطويلة الأمد، وكذلك من خلال تنفيذ برامج للتوعية والتدريب وغيرها، بيد إن عملية التعيين لتلك المناصب القيادية تظل محدودة وتقتصر على فئات منتقاة وشرائع ضئيلة من المجتمع ضمن معايير الأنظمة السياسية التي ترجح العلاقات القرائية والقبلية والولاءات، كما تأخذ في اعتباراتها أحياناً وإلى جانب ذلك التوافر على قدر من المؤهلات العلمية والكفاءات المهنية، وبصورة عامة غالباً ما يتم ذلك في غياب التشاور مع مؤسسات المجتمع الأهلي والمنظمات النسائية بسبب ضعف علاقة الشراكة بين أطراف عملية التمكين.

من خلال رصد الظاهرة الانتخابية واستقراء دلالاتها السياسية بالنسبة لإخفاقات المرأة البحرينية والكويتية أو الإماراتية في الانتخابات، ومع ما تحقق لها من إيجابيات إلى حد ما في فوز إحداهن من البحرين بالمعقد البرلماني بالتركية والأخرى بالانتخاب من الإمارات، اتضح أن ما حسم نتائج الصناديق وسبب إخفاق المترشحات الأخريات، قد حددته النظرة التقليدية تجاه دور المرأة ونشاطها السياسي في المجتمع، فضلاً عن موقف المرجعيات الدينية والفتاوى التي يرى معظمها في هذا الدور والنشاط مخالفة شرعية وخروج عن أعراف المجتمع وتقاليد، وهو ما انعكس على عدم ترشح أي من السيدات المحسوبات على التيارات الدينية الإسلامية المحافظة منها أو المتشددة، إضافة إلى القصور الذي تعاني منه بعض التشريعات والقوانين المتعلقة بالعملية الانتخابية وآلياتها كالكوتا وتقسيم الدوائر الانتخابية.

في تجربتي البحرين والكويت بدا واضحاً أن عملية التصويت خضعت إلى الانتماء السياسي والديني والقبلي، ولما كان واقع المترشحات مختلفاً إلى حد ما في بعض مظاهره من بلد إلى آخر، بسبب التكوينات المجتمعية المتباينة في تفاصيلها، إلا أن أغلب المترشحات تميزن بمستويات أكاديمية عالية و مكانة مهنية واجتماعية وانتماء أسري أو مذهبي أثر إلى حد ما في تحديد اتجاهات عملية التصويت نحوهن. كما لوحظ تقدم في عدد الأصوات التي تحققت لبعضهن دون الأخريات بسبب انتماءاتهن السياسية وتحالفاتهن التي عقدنها مع تيارات سياسية ديمقراطية أو ليبرالية مثلما حدث في البحرين والكويت، على اعتبار أن المشاركة السياسية الحقيقية للنساء ليست شعاراً إنما تحدياً وجهداً ونشاطاً مجتمعياً شاقاً ومستمرّاً يتطلب الفعل والجدية والقناعة الفعلية بحقوق النساء السياسية وبأدوارهن المتعددة في المجتمع، فتحديات عملية التنمية تتطلب عملية إصلاح حقيقية تستدعي مشاركة فاعلة للنساء

في عملية صنع القرار وضمان تمثيل صوتهن وحضورهن في السياسات العامة، خصوصاً وإن مشاركتهن السياسية تمثل قضية تنموية بامتياز باعتبار أن وجودهن في الفضاء العام سيكون له تأثير في الحياة العامة وإدارة شئون المجتمع، وبالتالي التأثير على القرارات الرسمية وتوجيه الرأي العام عن طريق عرض الآراء والأفكار في مختلف وسائل الإعلام، فضلاً عن ممارسة الأنشطة في المنظمات الأهلية والنقابية والأحزاب والجمعيات السياسية وخوض العمليات الانتخابية ترشحاً وانتخاباً.

من ناحية مشاركة المرأة الإماراتية في العملية الانتخابية، لم يكن بالمستطاع تطبيق ذات مقاييس التحليل التي اعتمدت في تجربتي النشاط السياسي النسائي البحريني والكويتي، وكما أشرنا في المتن أن ذلك لا يقلل من أهمية مشاركة الإماراتيات في الحدث الانتخابي التي شهدها المجتمع، إنما لأن هناك تباينات تتعلق بطبيعة تكوين الأنظمة السياسية ومضامين دساتيرها وآلياتها الشرعية المعتمدة وطبيعة الحراك السياسي ومؤسساته من ناحية النوع والفعالية والقوى السياسية والاجتماعية الفاعلة والأطراف الشركاء في العملية الديمقراطية. لا شك أن الخيار الديمقراطي وتمكين النساء سياسياً قد فرض نفسه على الإمارات كما بقية دول المنطقة، حتى وإن تم ذلك في ظل غياب للأحزاب والتجمعات السياسية ومؤسسات المجتمع الأهلي الفاعل، فمشاركة المرأة الإماراتية في هذا الحراك اعتبره أغلب المحللين خطوة مميزة تضاف إلى الفرص التي تحققت للمرأة الإماراتية خصوصاً مع دخول أول سيدة في عضوية المجلس الاتحادي بالانتخاب، وهذا بعد ذاته مكسب يرى فيه الخبراء مساحة لمراكمة الخبرات بما يصاحبها من تدريب وتوعية واهتمام بالقضايا العامة.

إلى هنا، يمكن إضافة العديد من المسببات المتعلقة بطبيعة مظاهر النشاط السياسي للنساء في البحرين والكويت أو الإمارات والتي تتراوح في شدة تشابكها وتفاعلها أو بطء حركتها، وحيث أن المجال لا يسع لدراسة كل تلك الأسباب، إلا أن البارز منها هو ما له علاقة بتأثير طبيعة المجتمع المحافظ في إطار من العادات والأعراف والتقاليد القبلية السائدة والثقافة الممزوجة بخليط من التأثيرات المعلنه وغير المعلنه لاتجاهات قوى الإسلام السياسي المتشدد تجاه المشاركة السياسية للنساء وتواجدهن في الفضاء العام وقيامهن بالأدوار المتعددة خارج الدور الإنجابي الذي تحركه مفاعيل التنشئة الاجتماعية وعملية الضبط الاجتماعي، ذلك إلى جانب غياب أو ضعف البناء المؤسسي الأهلي للمجتمع عامة والنسائي خاصة، والذي يتوقع منه أن يكون المدافع الحقيقي عن حقوق النساء السياسية، ولعل في طبيعة اهتمامات النساء وانشغالاتهن في مجتمعات تتميز بثقافة الاستهلاك ومظاهر الترف والرفاهة، ما يؤثر إضافة لما سبق، تأثيراً بليغاً على مستويات الوعي الذي يتطلبه النشاط السياسي الفاعل، يضاف إليها الفجوة الموجودة بين النصوص التشريعية وما تعكسه الخطابات الدينية والسياسية من تناقضات تجاه المرأة ككيان في المجتمع.

المصادر والمراجع

- (١) الباكر (عبد الرحمن).- من البحرين إلى المنفى: «سانت هيلانة».- الطبعة الثانية.- بيروت: دار الكنوز الأدبية، ٢٠٠٢، ١٨٩-٢٣٠.
- (٢) البسام (عزيزة حمد).- المرأة والأسئلة الفاتية.- الطبعة الأولى.- البحرين: مؤسسة الأيام للنشر والتوزيع، ١٩٩٨.
- (٣) الاتحاد النسائي العام، دولة الإمارات العربية المتحدة، الإستراتيجية الوطنية لتقدم المرأة.
- (٤) الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا) الملف الوطني حول أوضاع المرأة في مملكة البحرين.
- (٥) الأمم المتحدة: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، الملف الوطني حول أوضاع المرأة في دولة الإمارات، اجتماع خبراء متابعة المؤتمر الرابع المعني بالمرأة، بيجين + ١٠.
- (٦) أندرسون جونسون الأمين العام لاتحاد البرلمان الدولي، أنظر موقع:
<http://www.aaramnews.com/website/39185NewsArticle.htm>
- (٧) بوصندل (إبراهيم).- وليس الذكر كالأنثى، الأيام، العدد ١٤٧١، ٢٥/٩/٢٠٠٢، ص ١٥.
- (٨) بلقزيز (عبد العزيز).- جدل السلطات والاستضعاف في وعي المثقفين العرب، الحياة، عدد ١٢٨٦٨، ١٩٨٩.
- (٩) تقرير الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٧.
- (١٠) التقرير السنوي لمجلس الشورى البحريني من ٢٠٠٢/١٢/١٤ إلى ٢٠٠٣/٥/٣١، والتقرير الإحصائي/ قسم شؤون الجلسات، ٢٠٠٢-٢٠٠٦.
- (١١) تقرير تحليلي صادر عن جمعية الوفاق الإسلامي حول نتائج الانتخابات، ٢٠٠٦.
- (١٢) جمعية نهضة فتاة البحرين.- بداية لم تنته.- الطبعة الأولى.- البحرين: مطابع وزارة الإعلام، ٢٠٠٥.
- (١٣) جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، التقرير العربي الموحد، رصد جهود الدول العربية في النهوض بأوضاع المرأة.
- (١٤) الجبار (عائشة).- الديمقراطية خذلت المرأة الكويتية، ٢٠٠٣/٢/١٣. الموقع:
<http://www.kwomen.com/default.asp>
- (١٥) الجهاز المركزي للمعلومات، الإحصاء السنوي التقديري ٢٠٠٦ و ٢٠٠١. من الموقع: www.cio.gov.bh
- (١٦) الحاتم (عبد الله).- من هنا بدأت الكويت.- الطبعة الأولى.- الكويت: مطبعة دار القبس، ١٩٨٠، ص ٦٨.
- (١٧) الخليفة (مي محمد).- مائة عام من التعليم النظامي في البحرين-السنوات الأولى للتأسيس.- الطبعة الأولى.- بيروت: المؤسسة العربية للنشر والتوزيع، ١٩٩٩.

- (١٨) حمد (نورية علي).- تمكين المرأة وسبل تدعيم مشاركتها في التنمية بدول مجلس التعاون.- الطبعة الأولى.- المكتب التنفيذي، عدد ٤٨-٢٠٠٨.
- (١٩) حميدان (أحمد).- المرأة والحركة النسائية في البحرين.- الطبعة الأولى.- بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، ١٩٨٢، ص ٣٥-٣٨ و ٧٥-٧٦.
- (٢٠) الخطيب (أحمد).- الكويت من الإمارة إلى الدولة: ذكريات العمل الوطني والقومي.- الطبعة الأولى.- بيروت: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠٧، ص ١٨ و ٥٤ و ٦٥ و ١٠٠.
- (٢١) الديري (علي أحمد).- «المرأة في الانتخابات الكويتية»، الوقت، عدد ٨٣٨، ٨ يونيو ٢٠٠٨.
- (٢٢) رضا (محمد جواد).- السياسات التعليمية في دول الخليج العربية.- الطبعة الثالثة.- عمان: منتدى الفكر العربي، ١٩٩٨.
- (٢٣) الرئيس (هاني).- دور المرأة البحرينية في الانتفاضة الدستورية ١٩٩٤-١٩٩٦.- الطبعة الأولى.- بيروت: دار كنوز، ٢٠٠٠، ص ٧.
- (٢٤) الركن (محمد).- انتخابات الوطني الإماراتي: استغراق في الشكليات وإخلال بالمعايير البرلمانية، إمارات نيوز، <http://www.achr.nu/art134.htm>.
- (٢٥) الزائد (موزه).- «الإسلام دين الحرية».- الوطن، العدد ٤، ١٥/٦/١٩٥٥.
- (٢٦) الزباني (أفتان).- المرأة والاقتصاد العربي: التجربة البحرينية، جمعية سيدات الأعمال، ص ١٣-١٤.
- (٢٧) السداني (نورية).- المسيرة التاريخية للحقوق السياسية للمرأة الكويتية: ١٩٧١-١٩٨٢.- الطبعة الأولى.- الكويت: مطابع دار السياسة الكويتية، ١٩٨٣، ص ٧٨-٩٥ و ٩٨-١٠٤.
- (٢٨) السيد (بتول).- «العربي يحرم انتخاب غير «المتحجبة»، الأيام، العدد ٦٦٤٦، ص ٣.
- (٢٩) صحيفة الوسط البحرينية، ١٣ فبراير ٢٠٠٤.
- (٣٠) صحيفة أخبار الخليج، ١٦ مارس ٢٠٠٢.
- (٣١) لا أسم.- «العمل البلدي ليس للمرأة، الأيام، عدد ٦٠٦٧، ص ٩.
- (٣٢) صحيفة الاتحاد الإماراتية، عدد ١١٩١٥، ١٨ فبراير ٢٠٠٨.
- (٣٣) لا أسم.- الفعاليات النسائية: مشاركة المرأة في الوطني نقلة نوعية للمسيرة الديمقراطية، صحيفة دار الخليج الإماراتية، الثلاثاء، ٦ فبراير ٢٠٠٧.
- (٣٤) الصائغ (فاطمة).- تمكين المرأة في الخليج في ضوء الانتخابات الكويتية، من الموقع: http://www.alarabiya.net/save_print.ph
- (٣٥) العوضي (فائزة محمد).- التمكين السياسي للمرأة في الكويت، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية.
- (٣٦) عبد الغفار) عبد الحميد.- قراءة حول نتائج انتخابات ٢٠٠٦، ٢٠٠٦.
- (٣٧) (العيسى) إقبال.- المرأة الكويتية والمشاركة السياسية، الطليعة، عدد ١٧٧٦، ٢٠/٥/٢٠٠٠، أنظر الموقع: <http://local.taleea.com/archive/printreowsdetails.php?id=>

- (٣٨) عبدالله (عبد الخالق) - المرأة والانتخابات في الإمارات، الوقت، ١٢/١٢/٢٠٠٦ العدد ٢٩٥.
- (٣٩) (غباش) موزة، التمكين السياسي للمرأة في الإمارات، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان، صنعاء، ٢٠٠٤.
- (٤٠) فضل (منى عباس) - التربية السياسية للبحرانيات: الأثر والرؤيا - الطبعة الأولى - بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٨، ص ١٢ و ١٢٦-١٢٧.
- (٤١) فضل (منى عباس) - «المرأة بين العمل التطوعي والالتزام الاجتماعي والأسري» - سلسلة الاتحاد العام لعمال البحرين، العدد ٢٤٥، ٢٥/٩/٢٠٠٢.
- (٤٢) فضل (منى عباس) - «المرأة وقوانين العمل في البحرين» - مؤتمر الحوار العربي الهولندي (هولندا)، ٤-٥ مارس ٢٠٠٤.
- (٤٣) فضل (منى عباس) - «المرأة البحرينية والعمل السياسي» - مؤتمر مركز دراسة الإسلام والديمقراطية (البحرين)، ٦-٧ ديسمبر ٢٠٠٤.
- (٤٤) فضل (منى عباس) - «هاذي الكويت صل على النبي»، الوسط، عدد ١٣٩٩ و ١٤٠٠، ٦ و ٧ يوليو ٢٠٠٦.
- (٤٥) (القصور والشمري) أميرة ومحمد - «الرشيد: نريد من أوان حملة توعية للناخبات»، أوان، ١٤ أبريل ٢٠٠٨.
- (٤٦) اللجنة الأهلية - «مسودة تقرير الظل حول اتفاقية القضاء على العنف ضد المرأة» - لجنة الرصد والإعداد (البحرين)، ٢٠٠٨.
- (٤٧) لوتاه (مريم سلطان) - المرأة والمشاركة السياسية في دولة الإمارات العربية المتحدة: تشخيص للواقع ودفع باتجاه مشاركة أكثر فاعلية - الطبعة الأولى - عمان: مطبعة الأجيال، ٢٠٠٧، ص ١٠-١٦ و ٢٠-٢١.
- (٤٨) الموسوي (نضال حميد) - ملامح الوعي الاجتماعي عند المرأة الخليجية - الطبعة الأولى - الكويت: دار الصباح، ١٩٩٣، ص ٢٢٤.
- (٤٩) المجلس الأعلى للمرأة، مسودة التقرير (١ و ٢) حول اتفاقية القضاء على كافة أشكال العنف ضد المرأة، ٢٠٠٨.
- (٥٠) مجموعة باحثين - تجربة المرأة البحرينية في الانتخابات البلدية والنيابية: «اتجاهات المجتمع البحريني» - لا مطبعة - البحرين: مركز البحرين للدراسات والبحوث، ٢٠٠٤.
- (٥١) مؤسسة نقد البحرين، تقرير المؤشرات الاقتصادي للعام ٢٠٠٠-٢٠٠٤.
- (٥٢) مجموعة باحثين - قانون أحكام الأسرة - جمعية العمل الوطني الديمقراطي - الطبعة الأولى، مارس ٢٠٠٨، ص ٢٨.
- (٥٣) مجهول - محطات للمرأة البحرينية في العمل السياسي - جمعية العمل الوطني الديمقراطي - الطبعة الأولى، مارس ٢٠٠٧، ص ٢-٨.

- (٥٤) مكتب التخطيط، «المرأة والأسرة في الكويت»، الكويت: وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، ١٩٧١، ص ٤٧.
- (٥٥) (الموسوي وأسير) محمد وبترول. - قراءة متأنية لوضع المرأة في انتخابات المجلس النيابي، الأيام، عدد ٤٩٧٥، ١٠/١٦/٢٠٠٢.

(٥٦) مرشحات مجلس الأمة ٢٠٠٦ و ٢٠٠٨ حسب ترتيب الأصوات في الموقع:

<http://voteforkuwait.com/2008a4>

(٥٧) موقع جمعية نهضة فتاة البحرين. <http://www.alnahdabahwomwn.org>.

(٥٨) موقع جمعية أوال النسائية. <http://www.womengateway.com/engwg/societies/awal>.

(٥٩) موقع جمعية رعاية الطفل والأمومة.

<http://www.womengateway.com/engwg/societies/cmws/index-ar.htm/>

(٦٠) موقع جمعية المستقبل النسائية. -

<http://www.womengateway.com/engwg/societies/future/HTML/index-ar.htm>

(٦١) موقع بوابة البحرين. - <http://www.womengateway.com/arwg>.

(٦٢) موقع آرام: <http://www.aaramnews.com/website/39185NewsArticle.html>

(٦٣) موقع دنيا الوطن: <http://pulpit.alwatanvoice.com/content-74177.html>

(٦٤) موقع مجلس الشورى البحريني، <http://www.shura.bh/Council/Committees/>

[PermntCommittees/Women/Pages/Default.aspx](http://www.shura.bh/Council/Committees/PermntCommittees/Women/Pages/Default.aspx)

(٦٥) موقع مجلس الأمة الكويتي: <http://www.majlesalommah.net/run>

(٦٦) موقع المجلس الوطني الاتحادي: www.majles-uae.com ، ٢١/٥/٢٠٠٧.

(٦٧) موقع الأمم المتحدة، مبادرة المرأة والمواطنة: وضع المرأة في الدول العربية: الكويت.

(٦٨) الموقع: <http://voteforkuwait.com/2008a4>

(٦٩) المرأة في الانتخابات الكويتية، موقع: آرام-كونا: ٩/٤/٢٠٠٨

(٧٠) الموقع: <http://www.aaramnews.com/website/39185NewsArticle.htm>

(٧١) انتخابات مجلس الأمة الكويتي ٢٠٠٨، أنظر موقع موسوعة ويكيبيديا، <http://ar.wikipedia.org>

(٧٢) الانتخابات الكويتية: تقدم الإسلاميين وفشل المرأة، أنظر موقع BBC، : <http://newsvote.bbc.co.uk>

(٧٣) مرشحات مجلس الأمة ٢٠٠٦ و ٢٠٠٨ حسب ترتيب الأصوات في الموقع:

<http://voteforkuwait.com/2008a4>

- (٧٤) الموقع: <http://ebaa.net/wjhat-nadar/12/504.htm>
- (٧٥) الموقع: <http://Arabic.cnn.com> في ٢٠٠٦/١٢/١٧ و ٢٠٠٧/١/١١.
- (٧٦) تصريحات وزير الدولة أنور قرقاش في الموقع: <http://Arabic.cnn.com> في ٢٠٠٦/١٢/١٧ و ٢٠٠٧/١/١١.
- (٧٧) النجار (باقر سلمان). - الديمقراطية العنصرية في الخليج العربي. - الطبعة الأولى. - بيروت: دار الساقي، ٢٠٠٨، ص ١٦٣-١٧٩.
- (٧٨) النجار (باقر سلمان). - المرأة في الخليج العربية وتحولات الحداثة العنصرية. - الطبعة الأولى. - بيروت: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠٠، ص ٧٥.
- (٧٩) النجار (باقر سلمان). - اللامعقول الانتخابي، الأيام، عدد ٦٤٧٨، ٢٩/١١/٢٠٠٦.
- (٨٠) النقيب (خلدون). - صراع القبيلة والديمقراطية: حالة الكويت. - الطبعة الأولى. - بيروت: دار الساقي، ١٩٩٦، ص ٣٢-٣٥.
- (٨١) نذير وآخرين (ثمينة). - حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: المواطنة والعدالة «فريدم هاوس». - الطبعة الأولى. - القاهرة: مؤسسة ميد فاؤنديشن، ٢٠٠٥، ص ١٢٥ و ١٢٧ و ١٣٤-١٣٦ و ٢٢٢.
- (٨٢) النجار (سبيكة). - المشاركة السياسية للمرأة في البحرين. - لا طبعة (غير منشورة). - البحرين: لا دار، ٢٠٠٢.
- (٨٣) وهبة (نخلة). - الصورة الجانبية للمواطن البحريني. - الطبعة الأولى. - البحرين: المؤسسة العربية للطباعة والنشر، ١٩٩٢.
- (٨٤) وزارة التربية والتعليم، مركز التوثيق والمعلومات والبحوث، إحصاءات التعليم ٢٠٠٥-٢٠٠٦.
- (٨٥) الوقيان (فارس). - أوان، <http://www.awan.com/node/74004>

